المدرســـــة الوطنية العليـــا للعلوم السياسيــة
قسم علم الاجتمــاع والعلاقات الدوليــة

دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إدارة الملف النووي الإيراني

2016 -2002

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص تحليل سياسة خارجية

إعداد الطالبـــة:
منال بودميعة

إشراف الأستاذ:
أ.د طارق تاحي

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ الدكتور محمد السعيد مكي	رئيسا
الأستاذة الدكتورة شريفة كلاع	مصححة
الأستاذ الدكتور طارق تاحي	مشرف ومقرر

السنة الجامعية 2015-2016

" يَرفعُ اللهُ الذّينَ آمَنُوا والذّين أوتوا العلمَ درجات واللهُ بما تعملونَ خبير"

المجادلة الآية 11

شكر وتقدير

الحمد لله على القوة والإرادة والاستمرار...

الأستاذ طارق تاحي...لا تكفيك عبارات الشكر والتقدير...على بساطتك..

صدقك..تواضعك..دعمك..تفهمك..وتعاونك...

فلك مني كل المعاني الصادقة احتراما لك..وافتخارا بك..واعتزازا

بالعمل تحت إشرافك..

أبـــــي وأمـــــي.. تحية حب وخجل على تعبكما وألمكما وصبركما معي...

عائلتي شكرا على الحب والاهتمام والمساندة والفرح الذي قدمتموه لي...

أصدقائي شكرا على الدعم الكبير واللحظات الجميلة...

تقديري واحترامي إلى أساتذة المدرسة...

وخاصة الأستاذ لقمان مغراوي

فهـــــرس المحتويـــات	
فهرس الأشكال والجداول	
ملـــــخـــــص	
مقدمـــــــــــة.....	01
الفصل الأول: الوكالة الدولية للطاقة الذرية و حظر الانتشار النووي.....	11
المبحث الأول: نشأة وتطور الوكالة الدولية للطاقة الذرية.....	12
المطلب الأول: النظام القانوني والهيكل التنظيمي للوكالة الدولية للطاقة الذرية.....	13
المطلب الثاني: نظام الضمانات.....	16
المطلب الثالث: مهام الوكالة الدولية للطاقة الذرية.....	21
المبحث الثاني: المقاربة الدولية للحد من الانتشار النووي.....	25
المطلب الأول: الوضع الدولي والانتشار النووي.....	25
المطلب الثاني: إرساء معاهدة حظر الانتشار النووي1968.....	27
المطلب الثالث: جدلية الطاقة النووية السلمية والسلاح النووي.....	36
المبحث الثالث: السياسة الدولية للحد من انتشار الأسلحة النووية.....	39
المطلب الأول:إستراتيجية الحد من انتشار الأسلحة النووية.....	39
المطلب الثاني: قيود تنمية الطاقة النووية السلمية.....	42
المطلب الثالث: مقاربة الولايات المتحدة الأمريكية للحد من التسلح.....	47
الفصل الثاني: إستراتيجية القوى الكبرى تجاه البرنامج النووي وأثرها على الوكالة الدولية للطاقة الدرية.....	51
المبحث الأول: الولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة البرنامج النووي الإيراني.....	52
المطلب الأول: الولايات المتحدة الأمريكية والبرنامج النووي الإيراني.....	52
المطلب الثاني: أبعاد الاهتمام الأمريكي بالبرنامج النووي الإيراني.....	57
المطلب الثالث: الآليات الأمريكية لإدارة البرنامج النووي الإيراني.....	63
المبحث الثاني: المقاربة الروسية.....	70
المطلب الأول: التعاون النووي الروسي الإيراني.....	70
المطلب الثاني: الدور الروسي في الأزمة النووية الإيرانية.....	73
المطلب الثالث: الدوافع الروسية تجاه الملف النووي الإيراني.....	77

المبحث الثالث: العقوبات الدولية لمواجهة البرنامج النووي الإيراني.....	81
المطلب الأول: العقوبات الأمريكية الفردية.....	81
المطلب الثاني: العقوبات الأوربية.....	84
المطلب الثالث: العقوبات الدولية.....	86
الفصل الثالث: الإستراتيجية التفاوضية الإيرانية وأثرها على الوكالة الدولية للطاقة الذرية.....	91
المبحث الأول: مصادر القوة التفاوضية الإيرانية.....	92
المطلب الأول: قوة موارد الدولة.....	93
المطلب الثاني: القضية المتفاوض بشأنها والسلوك التفاوضي.....	102
المطلب الثالث: التوظيف الفعال لمصادر القوة.....	105
المبحث الثاني: السياسة الإقليمية الإيرانية.....	107
المطلب الأول: إيران وسياسة ملئ الفراغ في العراق.....	107
المطلب الثاني: التحالفات الإقليمية.....	111
المطلب الثالث: سياسة إيران تجاه دول الخليج.....	116
المبحث الثالث: المفاوضات حول البرنامج النووي الإيراني.....	119
المطلب الأول: المفاوضات الأوربية الإيرانية.....	119
المطلب الثاني: دوافع التقارب الأمريكي الإيراني.....	123
المطلب الثالث: الاتفـــاق النـــووي.....	127
الخـــــاتمة.....	132
المـــــلاحق	
قائمة المراجع	

1- فهرس الأشكال

رقم الشكـــــل	الصفحة
الشكل1: الخريطة الجغرافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية	**93**
الشكل2: خريطة تبين موقع وأهمية مضيق هرمز الذي تمر عبره ناقلات الطاقة إلى العالم	**94**
الشكل3: رسم بياني يوضح مستويات إنتاج وقدرات النفط في إيران	**96**
الشكل4: مناطق إنتاج وإطلاق الصواريخ الباليستية الإيرانية	**102**
الشكل5: أهم نقاط الاتفاق النووي المؤرخ في **14**جويلية**2015**	**129**
الشكل6: خطة الطريق الموقعة بين إيران والوكالة الدولية للطاقة الذرية في **14**جويلية**2015**	**130**

2- فهرس الجداول

رقم الجدول	الصفحة
جدول رقم1: نسبة الشيعة في بعض الدول	**99**

مـــلخـــص

تتناول هذه الدراسة سلوك الوكالة الدولية للطاقة الذرية تجاه الملف النووي الإيراني الذي تأثر بميزان القوى الدولي، وترجم التباين الموجود بين مصالح القوى الكبرى، ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا، بحكم الأهمية الجيوستراتيجية لموقع إيران على خارطة السياسة الدولية، باعتبارها حلقة الوصل بين أهم إقليمين نفطيين وهما الشرق الأوسط ووسط آسيا، ومدخل لجمهوريات وسط آسيا ومنطقة القوقاز، ومنفذ للمياه الدافئة، حيث تسعى الولايات المتحدة الأمريكية لتكريس نفوذها وتأمين مصادر الطاقة مع الحفاظ على أمن حليفتها في المنطقة وتحصين انفرادها النووي"إسرائيل"، وفي معارضة للسياسة الأمريكية وتوجيه العلاقات الدولية والسيطرة على مناطق النفوذ، عززت روسيا آفاق التعاون النووي والاقتصادي مع إيران للحفاظ على مصالحها الإستراتيجية، ورغبة في استعادة مكانتها الدولية ومد نفوذها في الشرق الأوسط.

استغلال مساحة الاختلاف بين الفواعل الدولية ذات الصلة بالملف النووي الإيراني، واللعب على تناقضات المصالح سمح لإيران التقدم بخطوات أكثر ليس فقط في تخصيب اليورانيوم، بل وتدعيم نفوذها في المنطقة كقوة إقليمية، مما ساهم في حد الضغوطات التي فرضتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتعظيم مكاسبها التفاوضية.

Summary:

This study deals with the conduct of International Agency of Atomic Energy toward the nuclear issue of Iran , which was affected by the international balance of power , and it interpreted variances between Interests of the Great Powers , especially United States of America and Russia, in accordance with the importance of Geostrategic Location of Iran on the map of International Politics . Since it is considered as a link between, the most important Petroleum Territory, which are: Middle East and Central Asia, the entrance to the Central Asian Republics, the Caucasus and access to warm water. USA seeks to devote its influence and insuring energy sources, while maintaining her ally Security in that region and fortifying her isolated nuclear. In opposition to USA Politic, guiding International Relations and controlling areas of influence, Russia boosted the prospects of nuclear and economic cooperation with Iran in order to preserve its strategic interests and a willingness to regain its international status and extension of its influence in the Middle East.

Gaining benefit from international differences related to nuclear program of Iran, and playing on the contradictions of interests, which permitted to Iran to progress not only in uranium enrichment, but also in her region as territorial power. All that contributed to reduce the pressures imposed by International Agency of Atomic Energy and maximizing gains of negotiation.

مقـــــدمـــــــــة:

مر أكثر من ربع قرن على قيام الجمهورية الإسلامية **1979الإيرانية**، ولا تزال في تحدي لإثبات حقها في الوجود، ولم يعرف بعد إن كانت تريد الاندماج في النظام الدولي أو تسعى للانقلاب عليه، ويزيد من مشروعية طرح مثل هذه الأسئلة إصرارها المنقطع النظير على تطوير برنامج نووي طموح في منطقة تزخر بموارد طاقوية، وذات موقع جيوستراتيجي على خارطة السياسة الدولية، مما يصعد من حدة الجدل حول النوايا الإيرانية، اكتشاف مواقع نووية لم تصرح عنها من قبل للوكالة الدولية للطاقة الذرية في أواخر **2002**، فقد بدا واضحا أن إيران أحرزت تقدما في طريق امتلاكها للتكنولوجيا النووية، هذه المسألة أثارت مواقف متباينة بين الفواعل الدولية ذات الصلة بالملف النووي الإيراني، حيث تنظر إليه كل من الولايات المتحدة الأمريكية ومن خلفها إسرائيل والاتحاد الأوربي بنوع من الريبة مكثفة جهودها للضغط على إيران للتخلي عن البرنامج لاسيما عناصره الحساسة وإخضاع منشآتها النووية للرقابة الدولية المركزة، تحت وطأة العقوبات الاقتصادية الدولية.

تحدت إيران الضغوطات التي لم تثنيها عن طموحها النووي في استكمال برنامجها النووي بل كانت مقاربتها في إدارة الملف النووي تحقق نجاحا ملموسا في طريق امتلاك التكنولوجيا النووية، معتمدة على إستراتيجية شاملة تعكس المتغيرات الداخلية والإقليمية والعالمية المؤثرة في الملف النووي الإيراني.

أهميـــــة الدراســـة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في معرفة مدى فعالية أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية في العالم، وهذا من خلال قدرتها على الحد من التسلح النووي ودور القوى الكبرى فيه، فيتضح من خلالها مدى قدرة هذه الأنظمة في إبقاء البرنامج النووي الإيراني مقتصرا على الأغراض السلمية وعدم السماح بأن تكون إيران قوة عسكرية نووية، وارتباط ذلك بالقوى الكبرى حسب مصالحها، حيث أنها هي المنوط بها الحفاظ على هذه الأنظمة وتوجيهها، فضلا عن فهم وتوضيح الإستراتيجية الإيرانية في إدارة العملية التفاوضية بإقناع الفواعل الدولية بحقها في الاستخدام السلمي للطاقة النووية وإلغاء العقوبات الدولية، ودون تطبيق بنود الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة كما هو حال العراق، أو تفكيك البرنامج النووي الإيراني كما حدث والنموذج الليبي.

كما تستمد أهميتها كونها ستعمل على توضيح المعايير التي تحكم أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية، والذي يعتبرها الكثيرون معايير تقوم على الازدواجية في التعامل حسب الحالة.

الهدف العلمي من الدراسة:

تهدف الدراسة إلى رفد البحوث العلمية بهذا النوع من الدراسات حول حقوق الدول في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية لتلبية احتياجاتها من الطاقة، وغيرها من الفوائد في مجالات شتى"الطب، الصناعة، الزراعة،.."، إضافة إلى بيان الضغوطات الدولية التي أحاطت البرنامج النووي الإيراني على حق غير قابل للتصرف طبقا لمعاهدة حظر الانتشار النووي، لاسيما أن أغلب من تطرق لهذا الموضوع هم من الباحثين الأجانب، وما نشر لم يتجاوز المقالات، أو اقتصارها على الجانب القانوني دون السياسي أو العكس، مما يفقد الدراسة طابع الشمولية.

فضلا عن فهم مختلف السياقات الدولية من خلال منظومة المنظمات الدولية بصفة عامة، والمنظمات المتخصصة على وجه الخصوص.

الإشكاليـــــــــة:

تعد المشكلة التي ستتناولها الدراسة من أبرز القضايا على الساحة الدولية، وهي استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وحقوق كل الدول الأطراف في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية غير القابلة للتصرف في استخدام هذه الطاقة، ومع ذلك هناك ازدواجية في التعامل، فبينما تمت مساعدة بعض الدول من طرف الدول النووية الكبرى في الحصول على التكنولوجيا النووية(الهند، باكستان)، جرى حظر على دول أخرى يشتبه فقط في امتلاكها التقنية النووية، وبإسقاط هذه الممارسات على الملف النووي الإيراني، نشهد تباين في مواقف الفواعل الدولية وصراع إرادات يعكس مصالحها في منطقة الشرق الأوسط، وقد استغلت إيران تباين مصالح القوى الدولية في إدارة ملفها النووي، فضلا على سياستها الإقليمية، كل هذه المتغيرات ألقت بظلالها على الوكالة الدولية للطاقة الذرية أثناء ممارستها لمهامها طبقا لاختصاصاتها الفنيـــة والقانـونيـــة، وعلى ضـــوء ذلك تكون إشكالية الدراسة كالتالي:

كيف تؤثر المتغيرات الدولية والإقليمية على دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إدارة الملف النووي الإيراني؟.

وتتفرع هذه الإشكالية إلى تساؤلات فرعية يمكن حصرها في:

1. لماذا راوحت آليات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إدارتها للملف النووي الإيراني بين التفاوض والعقوبات؟.

2. كيف أثر تعارض مصالح القوى الدولية في منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي على مسار إدارة الوكالة الدولية للطاقة الذرية للملف النووي الإيراني؟.

3. كيف أثر المتغير الطائفي خاصة الإقليمي منه على مسار المفاوضات في الوكالة الدولية للطاقة الذرية؟.

الفرضـــيـــــات:

تتشكل الدراسة من الفرضية الرئيسية التالية:

تعتبر المتغيرات الدولية والإقليمية عاملا حيويا في تفسير سلوك الوكالة الدولية للطاقة الذرية تجاه الملف النووي الإيراني.

ويتفرع عنها الفرضيات الفرعية التالية:

1. تأثر سلوك الوكالة الدولية للطاقة الذرية تجاه إيران بعامل ميزان القوى الدولي والإقليمي بصفة خاصة.

2. لقد ترجم سلوك الوكالة الدولية للطاقة الذرية تجاه إيران التباين الموجود بين مصالح القوى الكبرى خاصة روسيا والولايات المتحدة الأمريكية.

3. ساهم النفوذ الإقليمي الإيراني بقدر كبير في حد الضغوطات التي فرضتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

مجـال الدراســـــة:

بغية التحكم في الموضوع المعالج، سنوجه هذا العمل إلى الجوانب المرتبطة ارتباطا وثيقا بالغاية التي يريد إدراكها والتي تشكل حدود الدراسة وهي:

المجال الزمني: تهتم الدراسة بالفترة الممتدة بين عامي **2002-2016** وهي الفترة التي شهدت اكتشاف العناصر غير المعلن عنها"السرية" من برنامج إيران النووي، وما نتج عنها من تكثيف لمختلف التفاعلات بين إيران والقوى الدولية ذات الصلة بملفها النووي والتي تراوحت بين العقوبات والتفاوض.

المجال المكاني: ينصب اهتمام هذه الدراسة على الموقع الجغرافي لإيران ومحيطها الجيوسياسي وامتدادات هذا الموقع ذات الصلة بملفها النووي بما يتضمنه من تفاعلات كان لها أثرا على مسار تطوره والمتمثلة في الفواعل الرئيسية الآتية: الولايات المتحدة الأمريكية، روسيا، الإتحاد الأوربي، الأمم المتحدة، الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

مبررات اختيـــار الموضـوع:

إن اختيار الموضوع لم يكن بصورة اعتباطية، بل ساهمت جملة من العوامل الذاتية والموضوعية في تحديد معالم الدراسة وتوجيهها.

- المبررات الذاتية وراء الدراسة هي:الاهتمام الشخصي بانتشار السلاح النووي في العالم الإسلامي، خاصة وأن إيران مثلت النموذج القائد للتيار الإسلامي الراديكالي الصاعد الذي يسعى لامتلاك الدورة الكاملة للتكنولوجيا النووية، مما يؤدي إلى إعادة ترتيب التوازنات الإقليمية والدولية.
- المبررات الموضوعية يمكن حصرها في النقاط التالية:

- قلة الدراسات السابقة في المجال النووي رغم أهميتها وانحصارها في الجانب القانوني أو السياسي فقط،
- مدى فعالية نظام حظر انتشار الأسلحة النووية،
- التطور الذي يشهده البرنامج النووي الإيراني وتحديه للضغوطات الدولية يجعل من الأهمية معرفة الدور الذي تريد إيران أن تؤديه ومدى تأثير ذلك على التوازنات الإقليمية والدولية.

الإطار المنهـــــــــجي:

إن المنهج هو مجموعة من الإجراءات والطرق الدقيقة المتبناة لأجل الوصول إلى نتيجة، أي أن المنهج في العلم مسألة جوهرية كما أن الإجراءات المستخدمة أثناء إعداد البحث وتنفيذه هي التي تحدد النتائج،[1] وعليه فالمناهج المناسبة للدراسة هي:

- **المنهج التاريخي:**[2]حيث **لا** نتوخى في تناول هذا الموضوع سرد الوقائع التاريخية ووصف بعضها لبعض، لنكون جملة من المعلومات والتي تفتقر إلى إطار تحليلي يرشدنا في دراسة الملف، ولكن الذي نركز عليه هو الجانب التفسيري التحليلي الذي يمكن أن يمدنا به المنهج التاريخي في

[1] موريس أنجرس، ***منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية***، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون(الجزائر: دار القصبة للنشر،2004)، ص.36.

[2] محمد شلبي، ***المنهجية في التحليل السياسي***(الجزائر: دار هومة،2002)، ص.56.

دراسة الموضوع، فالمنهج التاريخي لا يكتف بسرد الوقائع، ولكنه يقدم تصوره للظروف والمحيط الذي يتحكم في الظاهرة، وهو يستخلص العلاقات الموجودة بين الملف الإيراني والظرف الذي وجد فيه.

. **منهج تحليل المضمون:**[1]يركز في دراسته على مدى التزام إيران بالمعايير والضوابط والقواعد الدولية المتعارف عليها والمتمثلة في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، نظام الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي وقرارات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وكذا مختلف الخطابات والتقارير الرسمية الصادرة عن الأطراف ذات الصلة بالموضوع، من خلال تحويل المنطلقات الكيفية المتواجدة في المصادر"المعاهدة، البروتوكول، الخطابات، التقارير، اتفاقيات التفاوض،..."إلى عناصر قياس كمية انطلاقا من تحديد المتغيرات السببية ودرجة التواتر ومستوى الترابط العلاقاتي بينهما.

الإطار النظـــــــــــري:

دراسة أي ظاهرة دراسة علمية، لابد لها من إطار نظري يستخدمه الباحث قصد الفهم والتفسير والتوقع، ونظرا لطبيعة الموضوع سنأخذ بنظرية اللعبة للدراسة والتحليل.

. **نظرية اللعبة:** من أوائل المساهمين فيها "كارل دويتش" و"مارتن كابلان"، تستخدم نظرية اللعبة أو المباريات في دراسة المسائل الإستراتيجية المتعلقة بالمنافسة والصراع على المكاسب، فهي أسلوب منطقي ورياضي يستخدمه رجال السياسة أو الفاعل السياسي من أجل تحقيق المكاسب وتجنب الخسائر،[2] ويعرفها "جون نيومان" بأنها مجموعة من العمليات الرياضية التي تهدف إلى إيجاد حل لموقف معين تحاول فيه الدولة جاهدة أن تضمن لنفسها حدا أدنى من النجاح عن طريق أسلوبها في المعالجة رغم أن أفعالها وأسلوبها لا يستطيع تحديد نتيجة الحدث بشكل كامل وإنما مجرد التأثير فيها،[3] فالمنافسة أو الصراع بين الدول في ميدان نزع السلاح يمكن النظر إليه كلعبة، ويرى "جون ناش" من خلال Nash Equilibria أن الأطراف لا تتصارع للحصول على جائزة واحدة يخطفها الطرف الأذكى والأكثر قدرة على تخمين تحركات بقية منافسيه، بل تتحرك من القناعة بمكسب متوسط وليس الطمع في أقصى مكسب ممكن، فنظرية اللعب هي إطار للتحليل أكثر من كونها نظرية علمية، وإطار التحليل يفترض أن الموقف محل الدراسة يتكون من فاعلين، ومن قواعد تحكم طريق اللعب، وتحدد مركز الخاسرين والمنتصرين، ويكون في حوزة كل لاعب وتحت تصرفه قدرا من الموارد التي تعين قواعد اللعبة كيفية استخدامها. وبصيغة أخرى فنظرية اللعب تفترض وجود مجموعة من متخذي

---

[1] ***المرجع نفسه***، ص.87.

[2] ***المرجع نفسه*** ،ص.167.

[3] سعد توفيق حقي، ***مبادئ العلاقات الدولية*** (عمان: عمان للطباعة والنشر، 2000)، ص.125.

القرارات الذين تتداخل أهدافهم، التي يعملون من أجلها والذين يتوفر لكل منهم بعض السيطرة الجزئية أو المحدودة على الموقف الذين يتعاملون جميعا معه، وخططهم وإستراتيجيات الحركة التي تنفذها هذه الأطراف غير محكومة بمصالحهم وحدهم، وإنما تأخذ في اعتبارها كذلك مصالح الآخرين. وبالتالي كما يراها أصحابها تعالج صراعات المصالح كلعبة في الإستراتيجية وهي بوصفها أداة للتحليل تنطبق على كل أشكال الصراع السياسي وعلى صراعات السلم والحرب بصفة خاصة، وأنها طريقة رياضية لدراسة بعض جوانب عملية اتخاذ القرارات ولاسيما في المواقف التي يغلب عليها صفة الصراع أو التعاون.[1]

نظرية اللعب ترشد صانع القرار في اختيار البديل الأفضل بتقديمها له تصورا عقليا ورياضيا يساعده على تقدير السلوك الأفضل انتهاجه في مواجهة خصم يفترض فيه أن يلجأ إلى انتهاج السلوك ذاته.

ويفترض الإطار التحليلي لنظرية اللعب وجود أربعة عناصر أساسية وهي:

– اللاعب ويمثل وحدة اتخاذ القرار، ونقصد به: الولايات المتحدة الأمريكية، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الإتحاد الأوربي، إيران، روسيا.

– القواعد وتحدد كيفية استخدام الموارد المتاحة، حيث أنها تحد لكل لاعب مدى الخيارات المتاحة أمامه.

– الإستراتيجية وتحدد تحركات اللاعبين في حالة تحرك الخصم في اتجاه النتيجة (المحصلة) وتراوحت بين العقوبات والتفاوض.

– النتيجة(pay off) والتي يحصل عليها اللاعب كنتيجة لإتباعه إستراتيجية معينة، حيث أن إستراتيجية التفاوض أفضت إلى الاتفاق النووي.

. **الاقتراب الجيوستراتيجي:** يبرز كإطار يمتزج فيه حقل الدراسة الجيوسياسية والجيواقتصادية للوصول إلى تجسيد ما صمم وصنع على مستوى السياستين الخارجية والعسكرية بالأخذ في عين الاعتبار جملة المتغيرات والفواعل الجغرافية والسياسية والاقتصادية، فهي أسلوب للعمل السياسي في الفضاء الجغرافي، يصلح لأن يكون مدخلا لدراسة علاقات القوة في مختلف جوانبها السياسية والاقتصادية والعسكرية الناشئة بين الدول انطلاقا من جمع بياناتها الجغرافية[2]، وتهتم بدراسة العلاقات

[1] إسماعيل صبري مقلد، ***نظريات السياسة الدولية*** (الكويت: دار السلاسل، 1987)، ص.243.

[2] منصور لخضاري، ***السياسة الامنية الجزائرية-المحددات،الميادين،التحديات*** (بيروت:المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،2015)، ص. 81.

بين المسائل الاستراتيجية والعوامل الجغرافية حسب إشارة بيبرسيليريه في كتابه "الجيوبولتيك والجيوستراتيجيا"، إسقاطا لما سبق بيانه في شأن انفتاح إيران على امتدادات جيوسياسية أوسع، نجد أن هذه الامتدادات بدورها تقع في فضاءات أرحب تنفتح عليها وتمتد إليها إستراتيجيات أخرى وما ينتجه ذلك من رهانات.

. **الاقتراب الجيوسياسي:** سمح اعتماد هذا الاقتراب الذي تعتبره الباحثة "صوفي شوتار" في قاموسها الجيوسياسي:" دراسة سياسة الدول انطلاقا من خصوصيتها الطبيعية والبشرية"[1]، بوضع إيران في إطار امتداداتها الجيوسياسية التي تنفتح عليها وتتصل بها انطلاقا مما أتاحته جغرافيتها الطبيعية والبشرية.

أدبيات الدراســــــــــة:

في إطار موضوع البحث الذي نحن بصدد القيام به، وجدنا عدة دراسات لجانب منه تمثلت على الخصوص في:

. دراسة الدكتور **محمود خيري بنونة** تحت عنوان "القانون الدولي واستخدام الطاقة النووية"[2]، وتطرق فيها إلى مبادئ وقواعد القانون الدولي واستخدام الطاقة النووية في وقت السلم، وكذا أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية في العالم مثل معاهدة NPT، معاهدة تلاتيلولكو في أمريكا اللاتينية،..الخ من المعاهدات ذات الصلة.

◦ أما ما سنحاول إبرازه فهو متعلق بالجوانب السياسية الحسابات الإستراتيجية في الساحة الدولية وتماشيها مع القانون الدولي عندما يتعلق الأمر بالطاقة النووية.

. دراسة الدكتور **أحمد إبراهيم محمود** تحت عنوان"البرنامج النووي الإيراني آفاق الأزمة بين التسوية الصعبة ومخاطر التصعيد"[3]، أين خلص إلى نتيجة حاول فيها تلخيص الانعكاسات الإستراتيجية والإقليمية للبرنامج النووي الإيراني في حالة حدوث أي تصعيد، فقد يؤدي امتلاك إيران للسلاح النووي إلى تخلي إسرائيل على سياسة الغموض الاستراتيجي التي تتبعها، وقد تذهب إلى تنفيذ تهديداتها بضرب المنشآت النووية الإيرانية، وهذا مع بقاء خيار فتح قنوات الاتصال بين إسرائيل وإيران في حالة ما إذا أدركت إسرائيل أن إيران قد أصبحت قوة نووية بحكم الأمر الواقع ولا يمكن تجاوزها.

---

[1] ***Dictionnaire De Géopolitique***, Sophie Chautard(Paris :Groupe Studyrama,2008), P.23.

[2] محمود خيري بنونة، ***القانون الدولي واستخدام الطاقة النووية***(القاهرة: دار الشعب،1971).

[3] أحمد إبراهيم أحمد، ***البرنامج النووي الإيراني آفاق الأزمة بين التسوية الصعبة ومخاطر التصعيد***(القاهرة:مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية،2005)

◦ صاحب الدراسة يركز على التوازن الإقليمي ويفضل اتجاه البلدان العربية إلى تبني مشاريع نووية كشرط لقيام النهضة الشاملة، في حين نركز على مدى فعالية نظام حظر الانتشار النووي.

• أطروحة دكتوراه للباحث **وسام الدين محمد العكلة** بعنوان"دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الرقابة على استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية"[1]حيث قام بدراسة تطبيقية على الملف النووي الإيراني في ضوء القانون الدولي، مع إبراز المواقف الدولية تجاه الأزمة وتداعياتها على منطقة الشرق الأوسط.

◦ في دراسة الحال سنركز على أثر المتغيرات الدولية والإقليمية على الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكيف تراوحت الآليات بين العقوبات والتفاوض حسب متغيرات كل مرحلة.

• دراسة لـ **آفنر كوهين** تحت عنوان "نحو شرق أوسط جديد:إعادة النظر في المسألة النووية"[2]، وتطرق فيها إلى منطقة الشرق الأوسط وميزان القوى على ضوء عملية السلام بين إسرائيل كقوة نووية من جهة والدول العربية وإيران من جهة أخرى، ومستقبل الطاقة النووية السلمية والعسكرية، وكذا أهداف دول الشرق الأوسط من اكتساب السلاح النووي.

◦ سنقوم في بحثنا هذا تحديد الظاهرة النووية زمانيا ومكانيا، بدراسة الملف النووي الإيراني من سنة**2002**إلى**2016** محاولين تجاوز الدراسة الوصفية للملف في مجال القانون الدولي، إلى دراسة تحليلية في العلوم السياسية والتي تنظر للظاهرة النووية الإيرانية في تفاعلاتها الداخلية والخارجية.

الإطـــــار المفاهيمـــــي:

تتمحور دراستنا حول مفاهيم ينبغي لنا توضيحها حتى يتسنى فهمها، ويمكن حصرها في المفاهيم التالية:

1. **الطاقة النووية:** هي الطاقة الحرارية والصوتية والإشعاعية التي يولدها شطر نواة الذرة أو اندماجها، وفي كلتا هاتين الحالتين(الشطر والاندماج) تتحول المادة إلى طاقة، وقد أجرى علماء ألمان عام **1939** تجارب ناجحة على شطر نواة مادة اليورانيوم بواسطة جهاز "السكلوترون" أو"الجهاز الرحاوي" لتحطيم نوى الذرات، وقام الرئيس الأمريكي روزفلت بتعيين لجنة لاستقصاء المنافع العسكرية

[1]وسام الدين محمد العلكة، دور ***الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الرقابة على استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. دراسة الحالة الإيرانية***، أطروحة دكتوراه(جامعة دمشق: كلية الحقوق، 2011).

[2]آفنر كوهين، ***نحو شرق أوسط جديد: إعادة النظر في المسألة النووية***(أبو ظبي:مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية بالأهرام،1998).

للطاقة الذرية، وفي العقود الأخيرة برز الاتجاه لاستغلال هذه الطاقة في خدمة الأغراض العلمية والإنسانية.[1]

2. **البرنامج النووي:** يقصد به خطة العمل للحصول على الطاقة النووية واستخدامها بشكل عام،من خلال المواد التي يكون فيها الوقود النووي قد مر بسلسلة إجراءات التي تبدأ بتعيين مكان المنجم الذي يستخرج منه اليورانيوم ليمر بدورة الوقود النووي إلى دخوله المفاعل النووي وخروجه كنفايات نووية وإعادة دورة الوقود إلى أن تنتهي فاعليته إلى حد كبير، كما يشير إلى خطة الدولة بتحديد الأهداف والأولويات في شكل مشاريع وبرامج عمل يتم تنفيذها في إطار جدول زمني محدد.[2]

3. **القدرات النووية:** يمثل مفهوم القدرة النووية أهم المفاتيح المتعلقة بالإجابة على السؤال المثار حول الدول التي تمتلك قدرات نووية، فمن حيث المبدأ هي تلك الدول التي تمتلك المعارف النووية الأساسية والكوادر العلمية ومراكز البحث والتطبيق، بالإضافة إلى مفاعلات أبحاث أو قوة تعمل في إطار البرنامج النووي، وللقدرات النووية استخدام مزدوج، مدني يشمل الكهرباء والصناعة والطب...، وآخر عسكري يشمل تصنيع الأسلحة النووية.[3]

4. **التكنولوجيا النووية:** هي المعرفة العلمية والتقنية التي تستوجب بناء صناعة مرتبطة بالمعدات والأجهزة اللازمة لإنشاء وتشغيل مفاعلات الطاقة النووي، وتعد تكنولوجيا تخصيب اليورانيوم الخطوة المهمة في ذلك، فهذا الأخير يوجد طبيعيا بنظيرين"اليورانيوم**235**"و"اليورانيوم**238**" وبنسبة وزنية**0.71%**و**99.28%**على التوالي، علما أن الأول هو الأخف وهو الذي تنشطر نواته باحتمال كبير عند قصفها بالنيوترونات وتنبعث طاقة كبيرة على اثر ذلك، والتي تستخدم وقودا لتشغيل المفاعلات النووية لإنتاج الكهرباء أو مادة أولية لإنتاج السلاح النووي، ولكي يتحقق ذلك يجب أن تكون نسبة الأول أكبر من النسبة الطبيعية:أن تصبح**3.5%**في حالة إنتاج الطاقة الكهربائية، **93%**في حالة إنتاج السلاح، والأول يسمى يورانيوم منخفض التخصيب"LEU" والثاني عالي التخصيب"HEU"، وان عملية زيادة نسبة اليورانيوم **235** من نسبة طبيعية إلى نسبة أعلى تسمى عملية التخصيب، وهناك ثلاث طرق لذلك وهي طريقة التخصيب الكهرومغناطيسي، طريقة التخصيب بالتنافذ الغازي، وطريقة التخصيب بالطرد المركزي.

---

[1] ***الموسوعة السياسية***، عبد الوهاب الكيلاني وآخرون(بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر،1994)، ص.757.

[2] مؤيد الحسني العابد، "البرنامج النووي الإيراني الوجه الآخر"، في:
http://www.mutawassetonline.com/reports/1610-2010-01-24-15-19-56.html,(11-05-2016).

[3] محمد عبد السلام،"المناطق الرمادية بين الاستخدامات السلمية والعسكرية للطاقة النووية"***مجلة السياسة الدولية***، ع.165(جويلية2006)،ص.173.

تقسيم الدراسة:

للإجابة على إشكالية البحث، ارتأينا أن نقسم الدراسة إلى ثلاثة فصول، حيث نتناول في الفصل الأول

الوكالة الدولية للطاقة الذرية ونظام حظرانتشار السلاح النووي،بمعالجة موضوع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من خلال شرح نظامها الأساسي ونظام ضماناتها، ثم الأطر والآليات الدولية التي تحكم استخدامات الطاقة النووية للأغراض السلمية، بالإضافة إلى الجهود الدولية وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية في ظل انتشار الأسلحة النووية.

أما الفصل الثاني فيتضمن إستراتيجية القوى الكبرى تجاه البرنامج النووي الإيراني وأثرها على الوكالة الدولية للطاقة الذرية بتحليل كيفية تعامل القوى الدولية الكبرى انطلاقا من الحفاظ على مصالحها بمنطقة الشرق الأوسط، وذلك بدراسة إدارة الولايات المتحدة الأمريكية للأزمة النووية، وكيف كان الموقف الروسي محددا لسياستها، وانعكاساتها على مضمون القرارات الدولية سواء للوكالة الدولية للطاقة الذرية أو مجلس الأمن بعد إحالة الملف النووي الإيراني، غير أن التطورات الحاصلة في البيئة الداخلية والإقليمية والدولية غيرت في مسار إدارة الملف النووي الإيراني بالولوج إلى المفاوضات، حيث نرصد القوة التفاوضية الإيرانية انطلاقا من قوة موارد الدولة والقضية المتفاوض بشأنها وكذا فن إدارة وتوظيف قوتها، فضلا عن سياستها الإقليمية تجاه دول الجوار، لنصل في الأخير إلى محصلة التفاوض وهي الاتفاق النووي بين الأطراف الفاعلة في الملف النووي الإيراني بعد إبراز دوافع هذا التقارب، وهو موضوع الفصل الثالث.

أدى تفجير القنبلتين الذريتين في مدينتي" هيروشيما" و"ناغازاكي" اليابانيتين عام **1945** إلى خلق موجة من الرعب النووي ما تزال آثاره تتجذر في عقول الناس حتى الآن، الأمر الذي دفع المجتمع الدولي إلى محاولة ضبط استخدام الطاقة النووية والاستفادة منها بما يخدم الإنسانية، لذلك تؤدي الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية وعلى رأسها الوكالة الدولية للطاقة الذرية دورا هاما في تنظيم استخدام الطاقة النووية وتسوية المشاكل الناجمة عن هذا الاستخدام، فضلا عن بذل جهود كبيرة باتجاه إبرام اتفاقيات دولية للحد من انتشار السلاح النووي وهو جوهر معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية **1968**، وعلى الرغم من أن هناك اتفاقيات ومؤسسات عالمية التوجه أُنيط بها التعامل مع قضايا منع الانتشار النووي، فإن الولايات المتحدة الأمريكية أصبحت الفاعل المسيطر والمؤثر على التطورات النووية في مناطق كثيرة في ظل عالم القطب الواحد.

بناءا على ما تقدم سنحاول في المبحث الأول تسليط الضوء على الوكالة الدولية للطاقة الذرية ونظام الضمانات، أما المبحث الثاني فسنتناول نظام الحد من الانتشار النووي حيث تحتل معاهدة حظر الانتشار النووي حجر الزاوية، ثم السياسة الدولية لمنع هذا الانتشار مع التركيز على المقاربة الأمريكية في المبحث الثالث.

المبحث الأول: نشأة وتطور الوكالة الدولية للطاقة الذرية

تمثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية المحفل الدولي الأول في العالم للتعاون العلمي والتقني في استعمال التكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية، وقد تم إنشاء الوكالة بوصفها منظمة مستقلة في إطار الأمم المتحدة عام**1957**، وتقوم بتنفيذ برامج لتحقيق أكبر مساهمة مفيدة للتكنولوجيا النووية في المجتمع مع التحقق في الوقت ذاته من استخدامها في الأغراض السلمية، ويتولى منصب المدير العام حاليـــا "يوكيا أمانو".[1]

كانت البداية عقب صدور تقرير فريق يرأسه **أتشيسون ليلينثال** الرئيس الأول للجنة الذرية الأمريكيـة بعد دراسة مشكلة التنمية السلمية والقضاء على السلاح النووي في **1946**، والذي حث على خضوع كل المراحل الخطرة لتصنيع الأسلحة الذرية لسلطة دولية واحدة وليس لاختصاص الدول، فقدم هذا المشروع في **14**جوان**1946** من طرف المندوب الأمريكي **باروخ*** أمام لجنة الطاقة الذرية التابعة للأمم المتحدة وأخذت هذه السلطة اسم "**الوكالة الدولية لمراقبة الطاقة النووية**" "L'agence International Pour Le Contrôle De L'énergie Atomique"، الهدف منها الوصول إلى السيطرة العالمية على الطاقة النوويـــــة* حيث أدرج بند سيـــاسي واحد يتمثل في "إزالة حـق النقـــض"Droit De Veto عند اتخاذ عقوبة فورية ضد دولة اخترقت أحكام المعاهدة، وقد أجري التصويت على المشروع يوم **30**ديسمبر**1946** أين حاز تأييد عشر أصوات مؤيدة وامتناع عضوين هما الاتحاد السوفياتي وبولندا.[2]

شكل خطاب **ايزنهاور*** أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة **08**ديسمبر**1953** نقطة انطلاق عهد جديد من التعاون الدولي في إطار مشروع "الذرة من أجل السلام"[3] فاقتراح بذل مجهود دولي تعاوني بإنشاء بنك للوقود النووي* تساهم فيه الدول التي تملك الوقود، وتستخدمه الدول التي لا تملكه مقابل تعهدها بالاستخدام السلمي وقبول التفتيش، وتتمتع هذه المؤسسة الجديدة بسلطات الرقابة على المواد التي تكون مسؤولة على تسلُمها وتخزينها وتوزيعها.[4]

---

[1] Odette Prevor Jankoxitsch," La Compétence Normative De L'IAEA-Bases Juridiques Et Sources De Droit, Le Droit Nucléaire International : Histoire, Evolution Et Perspectives" ,***OCDE***, N.5(2010), P.15.

(*) ***بارنارد باروخ***، رجل أعمال أمريكي، عين سنة 1964 ممثل لأمريكا لدى لجنة الطاقة الذرية التابعة للأمم المتحدة.

(*)***الطاقة النووية***:هي الطاقة الحرارية والصوتية والإشعاعية التي يولدها شطر نواة الذرة أو إندماجها، وفي كلتا الحالتين تتحول المادة إلى طاقة- ***الموسوعة السياسية***، عبد الوهاب الكيلاني(بيروت:المؤسسة العربية للدراسلت والنشر،1994)،ص.757.

[2] محمود شريف بسيوني،" مدخل في القانون الإنساني الدولي و الرقابة على إستخدام الأسلحة"، ***اللجنة الدولية للصليب الأحمر***،ع.6(1999)، ص. 939.

(*) ***دوايت دافيد إيزنهاور***، جنرال أمريكي شغل منصب قائد قوات التحالف في الحرب العالمية الثانية ثم رئيس لأمريكا لمدة 8 سنوات.

[3] Bertand Goldschmidt," Les Origines De L'agence Internationale De L'énergie Atomique", ***AIEA Bulletin***, Vol. 19, N.4 (1947), PP.12-13.

(*)***الوقود النووي:***مادة نووية قابلة للانشطار في شكل عناصر مصنوعة لكي تحمل في قلب مفاعل محطة قوى نووية مدنية أو مفاعل بحوث مدني.

[4] دونالد بريـنان، ***نزع السلاح و حظر التجارب النووية*** (القاهرة:دار النهضة العربية، 1962)، ص.21.

في**04** ديسمبر **1954** أصدرت الجمعية العامة قرار رقم**810** بالإجماع تحت عنوان "ميلاد الوكالة الدولية للطاقة الذرية" وعلى ضوئه تم وضع النظام الأساسي للوكالة[1] الذي تم إقراره بالإجماع في **23** أكتوبر **1956** بمقر الأمم المتحدة وأصبحت الوكالة الدولية للطاقة الذرية "International Atomic Energy Agency" حقيقة في**01**أكتوبر **1957** وهو تاريخ انعقاد مؤتمرها الأول في فيينا الذي حضرته خمسة وخمسون دولة.

حاليا تضم **151** دولة ولديها اتفاقات رسمية مع أكثر من **72** منظمة حكومية وغير حكومية إضافة إلى**11** اتفاقية دولية بشأن الأمن النووي والمسؤولية عن الأضرار و**04** اتفاقيات إقليمية تتعلق بعلوم التكنولوجيا النووية، زيادة على اتفاقيات ضمانات نافذة في أكثر من**175** دولة و**104** دولة مرتبطة ببروتوكولات إضافية نافذة[2].

المطلب الأول: النظام القانوني والهيكل التنظيمي للوكالة

أقرت المادة الأولى من النظام الأساسي على إنشاء الوكالة الدولية للطاقة الذريةIAEA وحددت اسمها، وتم إدراج أهدافها في المادة الثانية والتي نصت صراحة على "الاستخدام السلمي للطاقة النووية ونشره على نطاق عالمي، مع التأكيد على أن ما يقدم من مساعدات في هذا المجال لا يُستغل إلَا لأغراض سلمية".[3]

حددت المادة الثالثة وظائف الوكالة ووضعت شروط تطبقها أجهزة الوكالة منها الالتزام بمبادئ الأمم المتحدة وأهدافها وفرض الرقابة على المواد المشعة* دون التدخل في شؤون الدول الأعضاء، أما المادة الرابعة وضعت شروط العضوية، في حين المادتين الخامسة والسادسة تضمنتا تنظيم وتكوين جهازي الوكالة، كما تبين المواد من الثامنة إلى الرابعة عشر القواعد الأساسية لمباشرة الوكالة نشاطاتها كجهاز مستقل وتحقيق أهدافها، مع تحديد التزاماتها في المادة الحادية عشر.

وضعت المادة الثانية عشر نظام الضمانات لأجل التأكد من الاستخدام السليم وسلامة الصحة، وشملت المادة الرابعة عشر بيانا عن الإجراءات المالية الخاصة بالوكالة وأعضائها أما المواد الخمس الموالية فتختص بالموضوعات العامة المتشابهة في كل المنظمات الدولية (الامتيازات، العلاقة مع المنظمات الأخرى، تسوية المنازعات، طريقة تعديل النظام الأساسي تفسيره وتطبيقه).

---

[1] إبراهيم مجاهدي، "موقف القانون الدولي من الاستخدامات السلمية الضارة للطاقة النووية"، ***المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية***، ع.5 (2010)، ص.32.

[2] وسام الدين محمد العلكة، **مرجع سابق**، ص.157.

[3] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية الصيغة المعدلة 28/12/1989***، 1989، ص.02.

(*) ***المواد المشعة***: هي المواد المصنفة في القانون الوطني أو بواسطة هيئة رقابية باعتبارها خاضعة للتحكم الرقابي بسبب نشاطها الإشعاعي

بمجرد لمحة سريعة على نظامها الأساسي، يتبين أنها مهيكلة وفق نموذج كلاسيكي بثلاث أجهزة رئيسية: المؤتمر العام، مجلس المحافظين، الأمانة العامة.

1- المؤتمر العام

انشغلت الدول المتقدمة بحيازة السيطرة الفعالة على سير الوكالة وقراراتها من خلال توسيع صلاحيات مجلس المحافظين على حساب تلك المنوطة بالمؤتمر العام.

يتكون المؤتمر من ممثلي جميع الأعضاء بمندوب واحد لكل عضو، يعقد دورة عادية كل سنة كما يمكن عقد دورات استثنائية بناءا على طلب مجلس المحافظين أو المدير العام أو بأغلبية الأعضاء.

تتخذ المقررات في المسائل المالية وتعديل النظام الأساسي وإيقاف امتيازات أو حقوق العضوية لأحد الأعضاء بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المصوتين، أما غير ذلك فتتخذ المقررات بأغلبية الأعضاء الحاضرين المصوتين.[1]

للمؤتمر العام أن يناقش أي أمور تدخل في إطار النظام الأساسي للوكالة أو تتصل بسلطات ووظائف أي من أجهزتها[2] بالإضافة إلى:

- انتخاب أعضاء مجلس المحافظين،
- يقر قبول أعضاء جدد بناءا على توصية من مجلس المحافظين،
- تعليق امتيازات دولة أو حقوق العضوية في حالة عدم الوفاء بواجباتها المالية أو انتهاك التزاماتها،
- يقر قواعد قبول التبرعات المقدمة إليها، ميزانية الوكالة التي يوصي بها المجلس، التقارير التي تقدم إلى منظمة الأمم المتحدة، تعديلات النظام الأساسي للوكالة وتعيين المدير العام للوكالة،
- يوافق على أي اتفاق يعتمد بين الوكالة ومنظمة الأمم المتحدة أو المنظمات الدولية.

2- مجلس المحافظين

يعتبر بمثابة الجهاز التنفيذي للوكالة يضم خمسة وثلاثون عضو يتم اختيارهم كالآتي طبقا للمادة السادسة من النظام الأساسي:

- عشرة أعضاء يتم اختيارهم من خلال المجلس من أكثر الدول الأعضاء في الوكالة تقدما في ميدان تكنولوجيا الطاقة النووية، والعضو الأكثر تقدما في مجال تكنولوجيا الطاقة الذرية، بما في ذلك إنتاج المواد المصدرية، في كل من المناطق التالية التي لا يقع فيها أي من الأعضاء العشرة المذكورين أعلاه: أمريكا الشمالية، أمريكا اللاتينية، أوروبا الغربية، أوروبا الشرقية، إفريقيا، الشرق الأوسط وجنوب آسيا، جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، الشرق الأقصى.

[1] المادة 5/ب من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

[2] George Fisher, "Agence Internationale de L'énergie Atomique", ***AFDI***, Vol. 2 (1956), P. 632.

▪ **عشرون** عضو يتم انتخابهم كل عام من قبل المؤتمر العام وتكون العضوية لمدة سنتين ويكون توزيعهم كالآتي:

- **5** من أمريكا اللاتينية
- **4** من أوروبا الغربية
- **3** من أوروبا الشرقية
- **4** من إفريقيا
- **2** من الشرق الأوسط و جنوب آسيا
- **1** من جنوب شرق آسيا و المحيط الهادئ
- **1** من الشرق الأقصى.

▪ كما ينتخب عضوين آخرين من بين أعضاء المناطق الآتية:

- **1** بالتناوب من الشرق الأوسط و جنوب آسيا أو جنوب شرق آسيا والمحيط الهادي أو الشرق الأقصى،
- **1** بالتناوب من إفريقيا أو دول الشرق الأوسط وجنوب آسيا أو جنوب شرق آسيا والمحيط الهادي.[1]

يكون لكل عضو صوت واحد، ولا يكون أي عضو عند انتهاء ولايته أهلا أن يعاد انتخابه في الفئة ذاتها لمدة الولاية الثانية دون أن يكون ذلك رهنا بمسؤولياته اتجاه المؤتمر العام، كما له أن ينشئ من اللجان ما يراه مناسبا، ويعين أشخاص لتمثيله في علاقاته مع المنظمات الأخرى، كما يتولى إعداد تقرير سنوي حول شؤون ومشاريع الوكالة للمؤتمر العام، وكذا تقديم التقارير حسب الطلب للأمم المتحدة أو أي منظمة يكون عملها متصل بعمل الوكالة الدولية، ويتخذ المجلس قراراته المتعلقة بإعتمادات موازنة الوكالة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمقترعين، أما باقي القرارات فيتم حسمها بأغلبية الحاضرين والمقترعين.

تمتلك الدول الصناعية مجتمعة (الغربية والشرقية) **16** صوتا، دون حساب الصين، مما يجعلها قادرة على منع صدور قرار بالأغلبية البسيطة إذا تعارض هذا القرار ومصالحها، وهذا ما جعل الدول النامية تطالب بزيادة عدد المقاعد المخصصة لها في مجلس المحافظين.[2]

3- الأمانة العامة

يرأس الأمانة العامة المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي يعين من قبل مجلس المحافظين بموافقة المؤتمر العام لمدة أربع سنوات، والذي يعتبر الموظف الإداري الأعلى في الوكالة، ويتم اختيار موظفي الوكالة على أساس الكفاءة العلمية والفنيــة والقدرة على الإنتاج والنزاهة مع مراعاة نسبة الاشتراك

[1] ***Ibid***, P.633.

[2] عبد الغفور ميسون ، ***المضامين السياسية لنظام الضمانات في الوكالة الدولية للطاقة الذرية***، رسالة ماجستير (العراق: جامعة بغداد،كلية العلوم السياسية، 1989)، ص.67.

للدول الأعضاء في ميزانية الوكالة والتمثيل الجغرافي،[1]يعمل أغلبهم في مقر الوكالة بفيينا في النمسا، وآخرون في المكاتب الجهوية في تورنتو وطوكيو، ومكاتب الاتصال في نيويورك وجنيف، وفي مختبرات البحث في سايبرسدورف في النمسا و موناكو.

يمتنع المدير العام والموظفين في أداء واجباتهم عن طلب أو قبول تعليمات من مصدر خارجي عن الوكالة كما يتمتعون بالحصانة وامتيازات تحددها الاتفاقيات بين الوكالة والدول الأعضاء.[2]

طبقا للمادة **07** فقرة ب يكون المدير العام والموظفين خاضعين لمجلس المحافظين ورقابته.

المطلب الثاني: نظام الضمانات

تعريف الضمانات الدولية للاستخدام السلمي للطاقة النووية لم يتم الاتفاق عليه في أي معاهدة دولية سواء كانت ذات طابع عالمي أو قاري أو إقليمي وحتى في إطار الاتفاقيات الثنائية ولكن يستخلص مفهوم الضمانات من خلال أنسب تعريف لها وهو ما ذهب إليه **هانس بليكس*** بقوله:" ذلك المصطلح ذي المعنى الغامض ولكن قد أُعتمد لوصف النشاط الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية للتحقق من عدم استخدام المنشآت والمواد النووية* الخاضعة لسيطرتها لصنع أسلحة أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية".[3]

تعد الضمانات وسيلة فنية للتحقق من الامتثال للالتزامات القانونية فيما يتعلق بالاستخدام السلمي للطاقة النووية، الهدف السياسي من وراءها تقديم ضمان للجماعة الدولية حول الطبيعة السلمية للأنشطة النووية.[4]

منذ تأسيس الوكالة عام**1957** ونظام ضماناتها يوفر أداة لا غنى عنها لمنع الانتشـار النووي وتحقيق التعاون النووي السلمي، وتسليما بذلك ألزمت معاهدة عدم الانتشار النووي جميع الدول الأطراف غير الحائزة لأسلحة نووية بأن تعقد مع الوكالة اتفاقات ضمانات شاملة، تُخضع بمقتضاها جميع ما لديها من مواد مصدرية أو انشطارية خاصة بالضمانات، حيث تنص المادة الثالثة منها:" يتعين على جميع الدول غير حائزة لأسلحة نووية أن تقبل ضمانات تحدد صيغتها في اتفاق يتعين التفاوض عليه وعقده مع

[1] المادة 7/د من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية.
[2] المادة 15 من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(*) **هانس بليكس** مدير سابق IAEA (1981-1997) مدير تنفيذي للمراقبة والتحقق والتفتيش التابعة للأمم المتحدة من2000-2003، ومسؤول عن المفتشين الذين كلفوا بالتحقيق حول أسلحة الدمار الشامل في العراق 2000، كما شغل منصب وزير خارجية السويد.

[3] Hans Blix, "Aspets Juridiques Des Garanties De L'agence Internationale De L'energie Atomique", ***AFDI***, vol. 29 (1983), p.37.

(*)***المواد النووية***: تشمل كل من اليورانيوم238، الثوريوم233، البلوتونيوم239.

[4] Mohamed El Baradai et d'autres, "*Le Droit International Et L'énergie Nucléaire : Aperçu Du Cadre Juridique* ", ***AIEA bulletin***, N.5 (mars 1995), P.22.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية،... وتكون الغاية الوحيدة من ذلك الاتفاق التحقق من التزام الدولة بالالتزامات التي تعهدت بموجبها"، ويتعين الشروع في تلك المفاوضات في موعد لا يتجاوز اليوم الذي تودع فيه الدولة صك تصديقها على المعاهدة بالانضمام وتنتهي تلك المفاوضات في غضون ثمانية عشر شهرا.

توجد ثلاثة أشكال رئيسية للضمانات من خلال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وهي: وثائق الضمانات، وثائق التفتيش، امتيازات وحصانات المفتشين الدوليين.

1- وثائق الضمانات

تطورت صور الضمانات عبر المراحل التاريخية المختلفة مواكبة لحاجة المجتمع العالمي المتبلور دائما، واستجابة للتطور العلمي المتسم بالسرعة وعدم الثبات، واختلاف هذه الصور يعود أساسا لاختلاف المنشآت والمفاعلات النووية،* واختلاف الغرض الذي تتوخى كل صورة من صور الضمانات الوصول إليه، وإن كان هناك هدف يجمع كل الصور حوله في نهاية المطاف[1]، وتنقسم وثائق الضمانات إلى:

- **وثيقة الضمانات الأولى سنة 1961:** تختص بمفاعلات الأبحاث والتجارب والطاقة التي يقل ناتجها الحراري عن **100** ميغاواط، وقد عرفت تطورا في**1964** بموجب وثيقة تكميلية يمتد تطبيقها على المفاعلات التي تزيد طاقتها عن **100** [2]ميغاواط، ولمواجهة التطور التكنولوجي الذي تقتصر عن تغطيته هذه الوثيقة تم استحداث وثيقة الضمانات المعدلة سنة**1965** حيث تم إدراج ملحقين بهذه الوثيقة، الأول في **1966** خاص بمصانع إعادة المعالجة والملحق الثاني**1968** خاص بالمواد النووية في المصانع التحويلية.[3]

كما تم إبرام ملحق تنفيذي سمي باتفاقية الترتيبات الفرعية Subsidiary Arrangements تتضمن المواد والأجهزة التي تطبق عليها الضمانات وإجراءات التحقق وتشمل الخطوات التالية:

- الرقابة باستخدام الأجهزة من الخارج عن طريق نقاط مراقبة،
- الرقابة من خلال تبادل المعلومات أو من خلال التفتيش المتبادل،
- الرقابة من خلال التفتيش الدولي مع تبادل التقارير ومراجعة المواد الواردة بها إلى جانب التفتيش في الموقع،

(*)***المفاعلات النووية***: جهاز التحكم في عملية الانشطار وإطلاق الطاقة الناتجة منها بصورة تدريجية حتى يمكن الاستفادة من هذه الطاقة من خلال الاحتفاظ بالأجواء المناسبة لاستمرار عملية الانشطار النووي.

[1] محمد عبد الله محمد النعمان، ***ضمانات استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية*** (صنعاء: جامعة صنعاء، 2001)، ص. 144.

[2] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***النشرة الإعلامية رقم(add) 26 infcirc***، 09-04-1964،ص.04.

[3] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***النشرة الإعلامية رقم(rev 2) 66 infcirc***، 16-09-1968، ص.06.

- فحص ومراجعة المعلومات والبيانات عن التصاميم الخاصة بالمنشآت النووية*وتشغيلها ونقل المواد خارج المنشأة النووية وكذلك المستندات القانونية الدالة على المعلومات والبيانات والتقارير،
- جمع المعلومات من خلال القيام ببعض الأعمال مثل الزيارات المفاجئة للمنشآت النووية،
- تقويم المعلومات والبيانات للتأكد من دقتها والمقدمة عن المنشأة النووية وتقويم أنشطة التحقق ومدى فاعليتها ونتائجها.

- **وثيقة الضمانات الشاملة INFCIRC/153 CORRECTED:** يرتبط تطبيقها بمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وتطبق على جميع الدول الموقعة عليها باستثناء الدول النووية الخمس الكبرى (الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، فرنسا، روسيا، الصين)، ويتم ذلك عن طريق عقد اتفاقية بين الوكالة والدولة المعنية بغرض إخضاع كل دورة الوقود النووي لها، وهي تضم كل المنشآت والمواد النووية، وقد قبلت الدول النووية الخمس الحائزة لأسلحة نووية تطبيق ضمانات الوكالة على جميع أنشطتها السلمية أو جزء منها على أساسINFCIRC/153 (الاتفاقية الطوعية).[1]

تجدر الإشارة إلى أن ما يعرف "**محاسبة المواد النووية**" هو إجراء يعد حجر الزاوية للضمانات الشاملة حيث تعد الدولة كشف أولي بما لديها من مواد نووية يجب إخضاعها للضمانات مقابل "**كشف العهدة**" تعده الوكالة ويكون التحيين استنادا للتقارير اللاحقة التي تتلقاها من الدولة.[2]

إن السمات الأساسية لنظام الضمانات تتمثل في:[3]

- حصر أولي للمواد النووية وتسجيل التغييرات اللاحقة وتدابير المراقبة والاحتواء،
- عملية التفتيش في المواقع (العمليات المخصصة، العمليات الروتينية، الاستثنائية) مع الإفصاح عن الاستنتاجات التي تتوصل إليها باستقلال تام وإصدار إنذار مبكر لإعاقة عمليات الإخفاء في حال اكتشاف ما ينال دعائم الثقة.

- **برنامج 93+2:** صورة مستحدثة من صور الضمانات كانت من ضمن نتائج حرب الخليج الثانية، حيث دُفعت الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تحت مظلة قرار مجلس الأمن رقم **687** لسنة **1991** المتعلقة بالبرنامج النووي العراقي، إلى ممارسة أنشطة تحقيق وتفتيش تخرج عن نطاق صلاحيات الوكالة الممنوحة

(*)***المنشآت النووية***: مصنع لإنتاج الوقود النووي أو مفاعل بحوث أو محطة قوى نووية أو مرفق لتخزين الوقود المستهلك أو مصنع أو مرفق إعادة المعالجة.

[1] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***الوثيقة (cor) infcirc 153***، المتضمنة هيكل و مضمون الاتفاقات التي تعقد بين الوكالة و الدول بموجب معاهدة عدم إنتشار الأسلحة النووية، جوان 1972.

[2] IAEA,"The Structure And Content Of A Greements Between The Agency And States Required In Connection With The Treaty On The Non- Proliferation Of Nuclear Weapons International", ***INFCIRC/153correted,*** June1972, P.12.

[3] عبد الرحمن محمد عثمان مليباري، "التصدي لانتشار الأسلحة النووية"، ***مجلة خالد العسكرية***، ع.75 (2003)،ص.10.

لها بموجب الضمانات الشاملة، وبالتالي فيمكن اعتبار هذه الأنشطة امتداد طبيعي للنظام الشامل للضمانات الدولية النووية، وبموجب هذا الامتداد قامت الوكالة بتدمير القدرات النووية العراقية بما في ذلك مراكز التدريب والطاقة النووية السلمية ومعمل البحوث والتطوير والقدرات الفنية وأجهزة التعليم والقياس ويتم ذلك من منطلق رؤية الدول النووية الكبرى بضرورة التأكد من عدم وجود مرافق نووية غير معلنة في الدول الخاضعة لاتفاقيات الضمانات النووية الشاملة مع الوكالة الذرية مثل كوريا الشمالية وغيرها من الدول الساعية للوصول إلى عتبة القدرات النووية.[1]

بهذا الصدد أصدرت الوكالة عام**1992**بعض القرارات للتأكد من صحة واكتمال إعلان الدول الخاضعة لنظام الضمانات الشاملة عن المواد النووية وتتضمن هذه القرارات:[2]

- نظام الإبلاغ عن المواد والمعدات غير النووية، ولم يكن هذا النظام جزءا من النظام الدولي الشامل للضمانات النووية السابقة الذكر،
- الإبلاغ عن معلومات التصاميم،
- التفتيشات الخاصة وهو إجراء مأخوذ من النظام الشامل للضمانات النووية الشاملة يتم في ظروف تشغيل غير عادية للمنشأة النووية، أو حدوث أخطاء أو تلاعب فني في التشغيل أو في السجلات، وتتم بموافقة الدولة المعنية بعد إخطارها بموجب إجراء هذا التفتيش في إطار تحسين كفاءة نظام الضمانات.

طلب مجلس المحافظين من المدير العام تقديم مقترح لتطوير وتوطيد إجراءات التنفيذ الفنية والقانونية، فقدم مشروع بعنوان (برنامج **93+2**) لمجلس المحافظين عام**1995** وتم إقراره والذي يتكون من قسمين:

القسم الأول: يحتوي على تدابير لتطبيق الضمانات استنادا للسلطة القانونية المخولة للوكالة في اتفاقية الضمانات الشاملة وتم البدء بتنفيذه سنة **1996**، وتشمل هذه التدابير:

- الحصول الموسع على المعلومات (تصاميم المنشآت حتى المغلقة والمتوقفة، أماكن التخزين)،
- زيادة معدلات التفتيش (روتين، خاص، بدون سابق إخطار)،
- استخدام تقنيات متقدمة لتنفيذ الضمانات.[3]

القسم الثاني: يحتوي على تدابير يحتاج تنفيذها إلى حصول الوكالة على سلطة قانونية تكميلية تمنحها الدولة المعنية للوكالة عن طريق البروتوكول الإضافي النموذجي،[4] وبموجب هذه السلطة تستطيع الوكالة

[1] Jan Lodding And Bernardo Riberio, ***Non- Proliferation Of Nuclear Weapons& Nuclear Security(*** Vienna: IAEA, 2006), P.98.

[2] مليباري، ***مرجع سابق***،ص.121.

[3] IAEA,board of governos, " Strengthening The Effectiveness And Improving The Efficiency Of The Safeguards System proposals for implementation under complementary legal anthority",**GOV/2863,6may1996 ,** P.3

[4] محمد النعمان، ***مرجع سابق***، ص ص .147-149.

تنفيذ التدابير التالية:[1]

– توفير معلومات موسعة عن البحوث والأنشطة النووية والأماكن خارج المنشآت، نوعية المـواد ومصدرها وقابلية الاستخدام المزدوج،

– حق المعاينة وأخذ عينات خارج المنشآت (المعاينة التكميلية)،

– التفتيش دون سابق إخطار بمهلة لا تزيد عن أربع وعشرين ساعة، أما التفتيش الفجائي فيتم في أي موقع وأي وقت والتحقق باستخدام أجهزة اتصالات متطورة وجمع المعلومات ولو عن طريق استخبارات تابعة لدول أخرى[2] (التشغيل الأمثل لنظام الضمانات).

يرتبط البروتوكول الإضافي باتفاق الضمانات الشاملة و يستند إليه في كثير من الجوانب كذلك يعتمد اتفاق الضمانات بدوره على البروتوكول في بعض الجوانب، و بذلك تنشأ علاقة تكافلية بين الصكين وفي حال تنازع الأحكام تطبق أحكام البروتوكول الإضافي.[3]

2- وثائق التفتيش

هي وثائق تتضمن أحكام خاصة بالتفتيش، تبين ما لهم من حقوق وما عليهم من امتيازات مع تنظيم العمل، ولعل أهم هذه الوثائق هي وثيقة التفتيش التي وضعتها الوكالة الدولية سنة**1961** بشكل مستقل، وتطبق على جميع أنواع الرقابة وصورها المختلفة وتعطي أحكام هذه الوثيقة **4** موضوعات مختلفة:[4]

- تعيين مفتشي الوكالة في الدول الأعضاء: ويتم التعيين بواسطة المدير العام للوكالة الذي يقترح التعيين ويقدمه لمجلس المحافظين للنظر في المؤهلات العلمية بالإضافة للجنسية لتحقيق التوازن الجغرافي والسياسي،
- الإخطار عند زيارات المفتشين: التفتيشات الروتينية يتم الإخطار عنها قبل أسبوع في الغالب وأحيانا أربع وعشرون ساعة على الأقل وكذلك التفتيشات ذات الأولوية، أما التفتيشات الخاصة فيتم الإخطار قبل أربع وعشرون ساعة على الأقل،
- إدارة التفتيش يتم توزيع المفتشين في المنشأة حسب تخصصهم للتأكد من مدى التزام المنشأة بشروط الضمانات، بمقارنة البيانات المختلفة لديهم بما وجدوه فعلا، والتحقق من الاستخدامات القائمة فعلا، كما يمكن طلب بيانات إضافية لتساعدهم في التفتيش أو طلب العودة للمركز لتوضيح أي لبس أو

[1] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***الوثيقة (cor) infcirc540***، المتضمنة بروتوكول نموذجي إضافي الاتفاقيات المعقودة بين الوكالة والدول من أجل الضمانات ،12جوان 1988.

[2] محمد النعمان، ***مرجع سابق***، ص ص .151،152.

[3] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***الوثيقة infcicr540(cor)*** و المتضمنة بروتوكول نموذجي إضافي الاتفاقيات المعقودة بين الوكالة والدول من أجل تطبيق الضمانات،12جوان1988.

[4] محمد النعمان، ***مرجع سابق***، ص.151.

تباين غير مفهوم، كما يلزم المفتشون بالقوانين المحلية للدولة محل التفتيش، وعدم إفشاء أي سر من أسرارها.

كما يلتزم المفتشون بكتابة تقارير للدولة المعنية بالتفتيش، ويعد ذلك ضمانا ضد تعسف المفتشين حتى يتمكن المسؤولون عن المنشأة من حق الرد والتوضيح للأمور الغامضة الواردة في تقارير التفتيش.

3- امتيازات و حصانات المفتشين

أبرمت الوكالة الدولية اتفاقية امتيازات و حصانات الوكالة في جويلية **1959** ودخلت حيز التنفيذ في **1960** وتضمنت امتيازات وحصانات إضافية لمفتشي الوكالة زيادة على ما يتمتعون به بصفتهم موظفين فيها، وذلك بغرض تمكينهم من القيام بمسؤوليتهم بكفاءة وفاعلية.[1]

المطلب الثالث: مهام الوكالة الدولية للطاقة الذرية

قبل إبراز وظائف الوكالة الدولية للطاقة الذرية، يستحسن تحديد مكانتها، باعتبارها الجهاز الدولي العالمي المنوط به تنفيذ الضمانات إلى جانب الوكالات والهيئات الدولية والإقليمية والوطنية، حيث أن العلاقة مع الأمم المتحدة تختلف عن علاقة الأجهزة الأخرى الفرعية والمتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، فمن ناحية هي علاقة وثيقة ومن ناحية أخرى فالوكالة أكثر استقلالية عن المنظمة حيث لا تشكل جهازا فرعيا لها، وإنما هي منظمة دولية مستقلة ذات علاقة خاصة بالأمم المتحدة بحيث:

– تلتزم الوكالة بإرسال تقارير دورية مباشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة وأخرى عرضية إلى مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي،

– تلتزم الوكالة بإبلاغ الجمعية العامة ومجلس الأمن عن مخالفة التزامات الضمانات،

– يحق لمجلس المحافظين بالوكالة مخاطبة مجلس الأمن مباشرة، ومن حق مجلس الأمن أن يطالب المدير العام للوكالة مباشرة تزويده بالمعلومات،

– عند توقيع جزاءات الوكالة قد يتدخل مجلس الأمن،

– وجود تمثيل مستمر بين المنظمتين، وهذه العلاقة الوثيقة بين الوكالة والأمم المتحدة بجهازيها الرئيسيين تنبع من طبيعة الوظائف المشتركة بينهما في الرقابة والمحافظة على السلم والأمن الدوليين.[2]

أما ملامح الاستقلال فتظهر في نص المادة الأولى من اتفاق الوصل بين الأمم المتحدة والوكالة، والتي تجعل هذه الأخيرة منظمة دولية مستقلة استقلالا ذاتيا Autonomous وتعمل تحت رعاية الأمم المتحدة، واتفاق الوصل أبرمته اللجنة الاستشارية لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية بتكليف

[1] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***الاتفاق(infcirc9 (rev2*** و المتضمنة اتفاق امتيازات و حصانات الوكالة، 26 جويلية 1967.
[2] محمد النعمان، ***مرجع سابق***، ص.121.

من الجمعية العامة للأمم المتحدة وتمت الموافقة عليها خلال الدورة الثانية للجمعية العامة في **14**نوفمبر **1957**.

كما أن للوكالة علاقات بالمنظمات الدولية ذات الصفة العالمية والإقليمية والوطنية وكذا بالدول، وتعقد اتفاقات لا تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي للوكالة نفسها، وبما يساعد تنفيذ مهامها ووظائفها بشكل أشمل في سبيل تحقيق أهدافها، والأهداف المشتركة للجهات التي تعقد معها مثل هذه الاتفاقيات.[1]

مقاصد الوكالة الذرية التي أنشأت من أجلها تتلخص في هدفين أساسيين مترابطين رسمهما النظام الأساسي للوكالة أولهما أن تعمل على استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية المدنية في مجالات الطب والصناعة والزراعة وغيرها من المجالات التي توفرها التكنولوجيا النووية في سبيل رخاء وراحة البشرية، وثانيهما أن تتأكد من أن المساعدة التي تقدمها أو تشرف عليها لا تستغل للأغراض العسكرية.

1- نشر و تعزيز استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية

وضعت الوكالة هدفا جليا ومركبا، لا يقتصر على نشر الاستخدامات السلمية للطاقة النووية فحسب، بل السعي للتعجيل[2] بذلك مستهدفة تفعيل وزيادة إسهام هذه الطاقة في السلام العالمي، وتحسين الصحة وزيادة الرخاء.

لذلك تقوم بتقديم مساعدات تقنية وعلمية بناءا على طلب الدول والوكالة ذاتها أو تحت إشرافها أو رقابتها، دون أن تُخضع الوكالة تقديم المساعدات الفنية لأي شرط سياسي أو اقتصادي أو عسكري أو أي شرط يخالف أحكام نظامها الأساسي، ونوع المساعدات التي يمكن أن تقدمها في هذا المجال:

- توفير أجهزة ومعدات لبرنامج معين بعد تقييم الطلبات من قبل خبراء مختصين لديها،
- خدمات خبراء عاملين لدى الوكالة أو تختارهم من الدول الأعضاء،
- زيارات علمية تمنح للدول النامية بغرض الاطلاع على التطورات الحاصلة في العلوم والتكنولوجيا النووية في الدول المتقدمة صناعيا،
- تشجيع تبادل المعلومات العلمية والفنية (شبكة اتصالات واسعة مع مراكز المعلومات للدول الأعضاء، نظام المعلومات النووي الدولي يستوعب أكثر من**90 %**من الأبحاث والمواد المنشورة في مجال الطاقة الذرية).[3]

---

[1] خليل جداوي ، ***أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية- إشكالية البرنامج النووي الإيراني***، مذكرة ماجستير (الجزائر:كلية العلوم السياسية والإعلام، 2008)، ص.45.

[2] المادة 2/أ من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

[3] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***التقرير السنوي للوكالة لعام 2002 رقم الوثيقة GC(47)2***، منشورات الوكالة الدولية، 2002، ص.13.

تمارس الوكالة عملها في مجال تشجيع استخدام الطاقة الذرية في توليد الكهرباء لزيادة موارد الطاقة، واستخدام الإشعاعات المنبثقة عن الذرة المشعة في مجالات متعددة ترتبط بالطـب والزراعة من خلال تشخيص الأمراض وعلاج البعض منها فضلا عن زيادة المحاصيل الزراعية ودراسة مشكلات التربة وتعزيز الخبرة في مجال إنتاج الكهرباء النووية وتحلية مياه البحر باستخدام المفاعلات النووية والتي تعد الحل الأمثل لمواجهة النقص المتوقع في إمدادات مياه الشرب في العالم.

2- السيطرة والرقابة على الفعاليات النووية لمنع استخدامها في الأغراض غير السلمية:

تنص المادة الثالثة فقرة (أ) من النظام الأساسي للوكالة على إنشاء وتطبيق رقابة ترمي إلى ضمان المواد والخدمات والتجهيزات والمنشآت والمعلومات التي تقدمها الوكالة أو تحت إشرافها أو رقابتها لا تستخدم على نحو يخدم أي غرض عسكري، وأن تطبق هذه الضمانات على أي ترتيب ثنائي أو متعدد الأطراف إذا طلب ذلك أطرافه، أو على أي نشاط من أنشطة دولة ما في ميدان الطاقة الذرية إذا طلبت ذلك تلك الدولة.[1]

هذا الهدف وإن كان يبدو مستقلا عن الهدف الأول، إلا أنه يعد مكملا له، إذ لا يمكن تحقيق أحدهما دون الآخر، وهو أكثر صعوبة من الأول ويزيد من صعوبة تحقيق الهدفين معا ارتباط الجانب العسكري بالجانب الأمني، ورفض بعض الدول عقد اتفاقيات محددة في هذا المجال بمبرر الاختلاف في طبيعة مقتضيات الأمن بين الدول خصوصا بين الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة لها.[2]

من جملة الإجراءات التي تتبعها الوكالة في سبيل تحقيق هدفها هذا:

– وضع وتطبيق الضمانات الرامية إلى تأمين استخدام المواد والمعدات والخدمات والمنشآت والمعلومات المقدمة من الوكالة أو تحت إشرافها أو رقابتها بما فيه خدمة للأغراض السلمية،

– تلتزم الوكالة بتعزيز السلم وتحقيق نزع السلاح على نطاق عالمي مضمون وفقا لأية اتفاقية دولية تبرم تنفيذا لهذه السياسة،

– فرض رقابة على استخدام المواد الانشطارية الخاصة التي تمنحها لضمان الاستخدام السلمي فقط.

وبحكم العلاقة العملية بين الوكالة ومجلس الأمن المسؤول المباشر عن صيانة السلم والأمن الدوليين، يتوجب على الوكالة إذا ما أثيرت مسائل تدخل في اختصاص المجلس أن تقوم بإعلامه بذلك وفي الوقت نفسه اتخاذ التدابير التي يتيحها لها النظام الأساسي.[3]

[1] Ben Sanders, "A Short Histrory Of Nuclear Non-Proliferation", Article Prepared For the ***EC/IAEA/NEA***, 24august1998, P.10.

[2] محمد النعمان، ***مرجع سابق***، ص.125.

[3] من هذه التدابير: إصدار تعليمات برفض أو وقف المساعدة و المطالبة برد المعدات، كما يجوز وقف العضوية للدول المخالفة طبقا للمادة 19.

من خلال ما سبق نخلص إلى أن مقاصد الوكالة الدولية حددها النظام الداخلي بدقة لنشر الأبحاث الذرية على نطاق دولي واسع، توفير المعونة في مجال الاستخدام السلمي ووضع ضمانات لأجل استخدامها، دون تدخل في الشؤون الداخلية للدول ودون تعارض وظائفها وأهداف ميثاق الأمم المتحدة، وبالرغم من ارتباط اسمها في وسائل الإعلام بما يعرف **بدور الرقيب**[1] نجدها لا تزال تعاني مشكلات قانونية وفنية تحول دون القيام بمهمتها على أكمل وجه منها خُلو نظامها الأساسي من النص على التفجيرات النووية السلمية وعدم نص معاهدة حظر الانتشار على اضطلاع الوكالة بذلك، أيضا فشلها في إقناع دول نووية واقعية بالانضمام إلى معاهدة الحظر (الهند وباكستان) أو الاطلاع على برامجـها وتفتيشها، كما تواجه الوكالة تحديات في تحسين احتمال الكشف عن أي برنامج تسلح نووي سري ينتهك الالتزامات الدولية، إذ ينبغي أن تكون الوكالة قادرة على توفير تأكيد موثوق بشأن عدم وجود مواد نشطة غير معلنة، ولتحقيق كامل قدرات نظام الضمانات ينبغي أن تنظم جميع الدول لاتفاقات نظام الضمانات علاوة على البروتوكول الإضافي، ويمكن إجمال أهم التحديات في:

– السعي إلى بلوغ عالمية البروتوكول الإضافي لاتفاقات الضمانات وإضفاء الصفة العالمية على اتفاقيات الضمانات وضوابط التصدير المتعددة الأطراف،

– التصدي لمخاطر نشر تكنولوجيا نووية أساسية عن طريق وضع نظام ضمانات يتسم بالكفاءة والفعالية حسب مقتضيات التقدم التكنولوجي، مع حماية الأسرار التجارية والتكنولوجية والصناعية، ويعد اعتماد البروتوكول الإضافي وتنفيذه استنادا إلى تحليل يجري على مستوى الدول، خطوتين جوهريتين لمنع تفاقم الانتشار النووي، من خلال توفير أدوات تحقيق إضافية ضرورية فعالة مع حماية المصالح الوطنية المشروعة كالأمن والسرية،

– المضي في تقوية عملية تنفيذ الضمانات من خلال تحديث المرفقات التقنية الخاصة بالبروتوكول الإضافي تماشيا والتطور المستمر في التقنيات التكنولوجية النووية مع تهيئة الموارد الكافية لتنفيذ البروتوكول الإضافي والالتزام الثابت بتطبيقه،

– ينبغي على الوكالة أن تخصص مواردها لمعالجة المواضيع التي تنطوي على مشاكل بدلا من أن ترصدها للدول التي تستخدم أكبر كميات من المواد النووية،

– آليات الإلزام في حالة ارتكاب خرق جوهري لاتفاق الضمانات أو عدم الامتثال يجب أن تكون تصاعدية بالقدر الكافي لجعلها بمثابة رادع فعال، مع وضع التدابير الملائمة للتكفل بمعالجة الانتهاكات بشتى درجاتها.

[1] محمد البرادعي، ***الإستخدامات السلمية للطاقة النووية*** (أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية،2003)،ص.03.

تسليما بالدور الذي تقوم به الوكالة الدولية ونظام ضماناتها في تكريس مبدأ حظر الانتشار النووي جاءت معاهدة حظر الانتشار النوويNPT، لفرض مزيد من السيطرة والرقابة على استخدام التكنولوجيا النووية.

المبحث الثاني: المقاربة الدولية لحظر الانتشار النووي

تعد قضية منع الانتشار النووي*إحدى أعقد قضايا العصر النووي، إذ ارتبطت بمنع الدول من امتلاك الأسلحة النووية، وكان ذلك جوهر معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية، التي أرست مفهوم منع الانتشار بمفهومه التقليدي المرتبط بمنع دول خارج القوى الدولية النووية الخمس وقتها من امتلاك الأسلحة النووية، والتي تقوم على ثلاثة دعائم وهي: مبدأ حظر الانتشار، مبدأ نزع السلاح، مبدأ الحصول على التقنية النووية السلمية.

المطلب الأول: الوضع الدولي والانتشار النووي

نظرا للمعطيات الدولية التي ميزت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية والتي أفرزت وضع دولي جديد اتسمت معالمه باستخدام الولايات المتحدة الأمريكية القنابل النووية على المدن اليابانية والذي كان يعكس التوجه الجديد في سياستها الخارجية، تبنت الكتلة الشرقية بزعامة الاتحاد السوفياتي تكريس الخيار النووي في مواجهة الطموحات الأمريكية.

طغى مفهوم الردع على الإستراتيجية الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، وقد اتخذت هذه الكلمة إيحاءات ومعان خاصة منذ بروز العصر النووي حيث أصبح يستخدم بمعنى امتلاك الإمكانيات النووية لمواجهة أي اعتداء نووي، مع التهديد بالرد بشكل يفوق في مستواه مستوى الهجوم وفي نطاق غير محتمل من المعتدي[1]، في حين كان يقصد به التهديد الضمني أو الصريح بالحرب من قبل دولة معينة اتجاه دولة أخرى لتمنعها من الإقدام على تصرف معين.

بولوج المجتمع الدولي العصر النووي، أثر السلاح النووي على المفهوم التقليدي للقوة حيث غير في جوهر الغرض من امتلاك الأسلحة النووية ومن الخطط الإستراتيجية، فليس من الأهداف الأولية للأسلحة النووية الاستخدام الفعلي لها، بل كيف يمكن تأطيرها في نظرية فاعلة، تحقق أغراض سياسة الدول من دون اللجوء إلى الحرب، فحرب نووية كونية في هذا الوقت لا يمكن أن توصف إلا بأنها سعي وراء أهداف لا يمكن تحقيقها، وعليه فإن الإستراتجية النووية تختلف عن الإستراتيجية التقليدية التي تُعرف على

(*)***الانتشار النووي***:هو اتساع دائرة الدول المالكة للتقنية النووية سواء في المجال السلمي أو العسكري من قبل دول لم تملكه من قبل حسب معاهدةNPT – Frankel Benjamin, ''The Booking Shadow Systemic Incentives And Nuclear Weapons Proliferation'', Anvaible On : http://www.govinfo.library.unt.edu/ota-5/data/1977/7705-pdf

[1] جيمس دورتي و روبرت بالستقراف، ***النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية***، ترجمة وليد عبد الحي (بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 1985)،ص.245.

أنها " فن وعلم واستخدام القوات المسلحة للدولة لغرض تحقيق أهداف السياسة القومية عن طريق استخدام القوة أو التهديد باستخدامها".[1]

ترتكز الإستراتيجية النووية على تهيئة القدرات والأوضاع التي لا تدفع إلى خوض المعركة(إقامة حالة اللاحرب)، وقد عرفت هذه الإستراتيجية بالردع النووي* وتختلف حالة الردع عن حالة الدفاع بالرغم من أن كلاهما يستدعيان عامل القدرة، ولكن استخدامه بالفعل يعني حالة الدفاع، أما التهديد باستخدامه فهو حالة الردع.[2]

هكذا اقتنعت الدول النووية بأن القوة أصبحت ولأول مرة، أداة ذات قيود ذاتية، أي أن القوى النووية لن يكون من مصلحتها توظيف هذه القدرة التدميرية طالما أن ذلك سيسبب تدميرا لا تستثنى هي منه، ولا التخلي عن القدرة النووية لما لها من قيمة على مستوى الأمن القومي.

كان هناك خوف كبير في فترة الستينيات من خطر انتشار الأسلحة النووية* وعزز ذلك نجاح الصين في تفجير أول قنبلة نووية لها في **16**أكتوبر **1964**، حيث أن احتمال وقوع حرب نووية يزداد كلما ازداد عدد القوى النووية، وفقا للرأي السائد آنذاك، بالإضافة إلى خطر قيام حرب نووية بطريق الخطأ أو بسبب حدث يصعب التحكم في آثاره، كان هناك في ذلك الوقت اتفاق عام على ما يشكله الانتشار النووي من خطورة بسبب القدرة التدميرية الهائلة والآثار المرعبة الناتجة عن استخدام الأسلحة النووية في الحروب،[3] مما أعطى دفعة قوية للتفكير في إيجاد آليات لمنع الانتشار، وفي هذا الإطار جاءت مجموعة من الكتابات التي تنبأت وتخوفت من عالم فوضى متعدد القوى النووية ومن أبرزها:

Must the bomb spread(يجب انتشار القنبلة)لمؤلفه"Leonard Beaton"، A world of nuclear power (عالم الطاقة الذرية) لمؤلفه " Alastair Buchan"، كما تناول كل من kenneth Waltz and Scott Sagan ظاهرة الانتشار النووي وحاولا دراسة انعكاساتها على الاستقرار الدولي، حيث توصل كل منهما إلى أن حوافز الدولة الأمنية هي الدافع لامتلاك السلاح النووي، لكن رأى kenneth Waltz* أن للانتشار النووي عوائد إيجابية على الأمن الدولي ككل[4]، لأن أحد دعائم الاستقرار، هو الضربة الثانية للسلاح النووي

---

[1] كرم ديري و الهيثم الأيوبي، ***نحو إستراتيجية عربية موحدة*** (القاهرة: دار اليقظة العربية، بدون تاريخ)، ص.27.

(*)**الردع النووي**: أسلوب من أساليب العلاقات الدولية برز مع تطور الأسلحة الحرارية والنووية ، أي أنها سياسة امتلاك السلاح النووي لاستخدامه لردع الطرف الآخر وإجباره على عدم استخدام سلاحه النووي وذلك بالتهديد بإلحاق أكبر أذى وخسارة عن طريق السلاح النووي- اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي،" الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية"، في **:www.kotobarabia.com**، (3-3-2015).

[2] كاظم هاشم نعمة، ***العلاقات الدولية*** (بغداد : شركة إياد للطباعة الفنية، 1987)، ص.236.

(*) ***الأسلحة النووية***: تنقسم إلى أولا قنابل ذرية وهي التي تستمد قوتها التدميرية من انشطار نواة الذرة، وتتراوح قوتها التدميرية مابين15 الى25 كيلوطن، بحيث كل 1 كيلوطن يعادل انفجار1000طن منTNT، وثانيا قنابل هيدروجينية تنفجر على إثر اندماج أنوية الذرات، تقاس قوتها بالميغاطن، بحيث كل 1 ميغاطن يعادل مليون منTNT، وثالثا القنابل النيترونية التي تتميز بالإشعاع المكثف وينتج عنها إشعاعات حرارية ذات تأثير واسع النطاق .

[3] محمد إبراهيم شاكر،" معاهدة منع الإنتشار النووي، تحديات المراجعة"، ***مجلة السياسة الدولية***، ع.180 (2010)، ص.8.

(*)***Kenneth waltz*****"كنيث والتز"** من أنصار نظرية الواقعية الجديدة البنيوية

[4] ستيف سميث وجون بيلس، ***عولمة السياسة العالمية***، ترجمة مركز الخليج (الإمارات:مركز الخليج، 2004)، ص.720.

والتي تجعل من الضربة الأولى مستحيلة التحقيق[1]، كما أن الانتشار النووي كان بطيء الوتيرة خلال الثنائية القطبية المحكومة بتوازن القوى لأن مهمة أمن الدول كانت تكفلها إحدى القوتين، كما تبنـــىJohn Mearsheimer*مقاربة إيجابية لمسألة الانتشار النووي من خلال دفاعه عن الفكرة القائلة إنَ العالم سيكون أكثر استقرار إذا ما أصبحت دول مثل ألمانيا واليابان دول مسلحة نوويا، أماScott Sagan* فيرد أن "والتز وميرتشايمر" متفائلان بالانتشار وموقفهما ينبع من منطق نظرية الردع العقلاني، فامتلاك الأسلحة النووية من قبل قوتين يمكن أن يضعف احتمال نشوب الحرب لأنه يجعل كلفتها باهظة، ويرى أن عدم الاستقرار سيؤدي إلى توسع انتشار الأسلحة النووية بسبب تزايد احتمال شن الحرب النووية الوقائية والحوادث الخطيرة التي تتعرض لها المنشآت النووية، وأن أنسب طريق للمضي قدما هي تشجيع اعتماد ترتيبات بديلة تسعى لخفض الطلب على الأسلحة النووية، وتعزيز النظام العالمي لمتع الانتشار النووي، وخاصة معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية.[2]

في حين Hans Morgenthau* أن الدول تسعى لامتلاك السلاح النووي من منطلق المصلحة القومية لذا يطغى على سلوكها البحث عن القوة والعمل على زيادتها دون اللجوء إلى التعاون.

ساهم كل هذا في إيجاد قاعدة قانونية دولية تساهم في إقامة نظام دولي لحظر الانتشار النووي.

المطلب الثاني: جهود إرساء معاهدة حظر الانتشار النووي 1968

تعد معاهدة حظر الانتشار النوويNPT"Non-Proliferation Treaty" حجر الزاوية في النظام الدولي المتنامي لمنع الانتشار النووي، فهي أول معاهدة دولية ذات صبغة عالمية، فقد أشادت بها العديد من الدول، باعتبارها خطوة مهمة على طريق نزع السلاح والرقابة عليه، بالإضافة إلى الاستخدام السلمي للطاقة النووية.[3]

يرجع تاريخ وضع هذه المعاهدة إلى اتفاق بين الرئيس الأمريكي **روزفلت** ورئيس الوزراء البريطاني **تشرشل** سنة **1943** جاء فيه تعهد بمنع انتشار الأسلحة النووية وعدم نقل المعلومات الخاصة بإنتاجها إلاَ بناءا على اتفاق مسبق بينهما، وهي نتاج عمل مشترك بين الإتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكية، افتتحت للتوقيع في كل من موسكو وواشنطن ولندن بتاريخ **01**جويلية**1968** ودخلت حيز التنفيذ في**05** مارس**1970** بعد مصادقة الدول الوديعة الثلاث وكذا أربعون دولة أخرى.[4]

---

[1] Kneeth Waltz, ***Theory Of International Politics***(London ،1979),P.195

(*)***John Mearsheime***r **"جون ميرتشايمر"** من أنصار نظرية الواقعية الجديدة الهجومية

(*) ***scott sagan" سكوت ساغان"*** من انصار زيادة الأسلحة النووية سيكون أسوأ، موقفه متأصل من نظرية التنظيم.

[2] سميث و بيلس، ***مرجع سابق***، ص.733.

(*)***Hans Morgentau*" هانس مورغانتو"**من أنصار الواقعية التقليدية ومن أوائل المفكرين الذين اعتمدوا التسمية الواقعية وثبتوا أسسها

[3]محمود خيري بنونة، ***القانون الدولي واستخدام الطاقة النووية*** (القاهرة: مؤسسة دار الشعب، 1971)، ص.258.

[4] Daniel Colard, ***La Société International Après La Guerre Froide***(Paris : Armand Colin, 1996), P.190.

تقسم المعاهدة الدول الأطراف إلى فئتين:

1- ***الدول الحائزة على الأسلحة النووية***: تطبيقا لنص المادة التاسعة الفقرة الثالثة هي كل دولة صنعت أو فجرت سلاح نووي، أو أي متفجر نووي آخر قبل جانفي**1967**، وهي الدول النووية المعترف بها اليوم في العالم وهي بالتحديد "الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد السوفياتي، فرنسا، المملكة المتحدة، الصين"، هذه الأخيرة تعهدت بموجب المادة الأولى:

– عدم نقل إلى أي مكان، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، لأية أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية، أو السيطرة على مثل تلك الأسلحة أو الأجهزة،

– عدم القيام بمساعدة أو تشجيع أو تحفيز أية دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على صنع سلاح نووي أو أجهزة متفجرة نووية أو اقتنائها أو اكتساب السيطرة عليها.

2- ***الدول غير الحائزة للأسلحة النووية***: تتعهد حسب المعاهدة

– ألاَ تصنع السلاح النووي أو متفجر نووي آخر وألا تقتنيه،

– أن تبرهن على صدق الالتزام بما تعهدت به من خلال إبرام "اتفاقية الضمانات" مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

الجدير بالذكر أن كلا من الهند وباكستان وإسرائيل رفضوا الانضمام إلى هذه المعاهدة رفضا متواصلا، بحجة إسقاط حقهم في امتلاك السلاح النووي، ولذلك رفضوا النظام الدولي للضمانات الدولية، وهكذا ليس بوسع المجتمع الدولي سوى غض النظر عن هذه الدول مع التمسك بعدم الاعتراف بها كدول حائزة للأسلحة النووية استنادا للمعاهدة[1]، كما نذكَر أن كوريا الشمالية قد انسحبت من هذه المعاهدة في **2003** بعد طرد مفتشي الوكالة وإزالة أجهزة المراقبة من جميع منشآتها في ديسمبر **2002**.[2]

في الواقع إن الهدف الرئيسي لمعاهدة NPTهو منع الانتشار الأفقي*للأسلحة النووية، أي بعبارة أخرى منع زيادة عدد الدول التي تملك السلاح النووي.[3]

أولا: أهداف معاهدة حظر الانتشار النووي

تضمنت المعاهدة مبادئ وأحكام ترمي إلى تحقيق أهداف فورية عاجلة تتحقق آليا بعد وضعها موضع التنفيذ والتزام الأطراف بها، وأهداف تالية تتحقق في مراحل آجلة كأثر مباشر لتنفيذ أحكام المعاهدة، أو كنتيجة لمواصلة الجهود وإتمام الإجراءات التي حثت المعاهدة على المضي فيها.

---

[1] مليباري، ***مرجع سابق***، ص.140.

[2] GAO, ***nuclear non-proliferation***, IAEA safeguards and other measures of halt the spead of nuclear weapons and material statement of gere aloise, director natural resources and environnement, united states government accountabilily office, waschington DC,26/9/2006,p.11.

(*)***الانتشار النووي نوعان***، الانتشار النووي الأفقي يعني انتشار التكنولوجيا النووية أو الأسلحة النووية أي زيادة عدد الدول المالكة للسلاح النووي، والانتشار العمودي يعني زيادة عدد ونوعية الأسلحة النووية التي تملكها الدولة- "الثورة في الشؤون النووية"، في: **www.ahram.org**

[3]United States, Department Of State, ***Article Vl Of Non-Proliferation Treaty*** , 19june1985, P.1.

الأهداف الفورية العاجلة تتضمن:

- حظر انتشار الأسلحة النووية،
- تطوير استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية مع الالتزام بنظام الضمانات .

أما الأهداف الآجلة فتتضمن:

- منع وقوع الحرب النووية،
- تأمين سلامة الشعوب،
- منع سباق التسلح والعمل على وقف التجارب النووية،
- تخفيف حدة التوتر الدولي وتقوية الروابط بين الدول،
- وقف صناعة الأسلحة النووية وتدمير ما هو موجود منها.

1- حظر الانتشار النووي

تلتزم الدول التي تمتلك أسلحة نووية طبقا للمادة الأولى من المعاهدة، ألَا تنقل بطريق مباشر أو غير مباشر إلى أي مستلم أيا كان أسلحة نووية، أو أي أجهزة للتفجير النووي، أو الإشراف على هذه الأسلحة أو الأجهزة، وكذلك ألَا تساعد أو تشجع أو تحرض بأي طريقة كانت دولة غير ذات أسلحة نووية على صنع أو الحصول على أسلحة نووية، أو أي أجهزة للتفجير النووي، أو يكون لها إشراف على مثل هذه الأسلحة أو الأجهزة.[1]

كما تضمنت المادة الثانية التزام الدول الأطراف التي لا تملك الأسلحة النووية، ألاَ تقبل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من أي ناقل أسلحة نووية، أو أي أجهزة أخرى للتفجير النووي، أو الإشراف على هذه الأسلحة أو الأجهزة، وكذلك ألا تصنع أو تحصل على أسلحة نووية أو أي أجهزة أخرى للتفجير النووي، وألا تقبل المساعدة على صنع هذه الأسلحة أو الأجهزة أو تسعى إليها.

نطاق الحظر طبقا لهاتين المادتين، يشمل حظر إعطاء وأخذ هذه الأشياء، ونقلها أو نقل الإشراف عليها، أو المعاونة في إنتاجها أو تشجيع صناعتها أو التحريض عليه، بين الأطراف التي تمتلكها والتي لا تمتلكها، كما فرقت المادتان بين تداول هذه الأشياء المحظورة وتصنيعها، فنطاق حظر التداول– نقل الأشياء المحظورة أو نقل الإشراف عليها– يمتد بين الدول ذات الأسلحة النووية والدول غير ذات الأسلحة النووية، كما يمتد بين الدول ذات الأسلحة النووية وبعضها سواء كانت أطراف أو غير أطراف في المعاهدة طالما كانت إحداهما طرفا فيها، لأن الدول غير حائزة على الأسلحة النووية ملتزمة بعدم قبول انتقال هذه الأشياء إليها من أي ناقل بدون تحديد، والدول الحائزة على الأسلحة النووية ملزمة بعدم

[1] بريتان، ***مرجع سابق***، ص.75.

نقل هذه الأشياء لأي كان، في حين يقتصر حظر المساعدة في صنع الأسلحة النووية على الدول غير الحائزة للأسلحة النوويــة ولا يمتد هذا الحظر إلى التعاون بين الدول التي تمتلك الأسلحة النووية مع بعضها البعض حتى ولو كانت طرف في المعاهدة.

إن وقف إجراء التجارب النووية في أي مكان، ومنع سباق التسلح النووي من العوامل التي تؤدي إلى منع انتشار الأسلحة النووية، وكانت جميعها وسائل تهدف إلى تحقيق هدف أكبر هو نزع سلاح عام وشامل تحت رقابة دولية دقيقة وفعالة، لذا تضمنت المعاهدة أحكام تهدف إلى تحقيق ذلك ففي الديباجة أعلن الأطراف تصميمهم على منع سباق التسلح النووي في أقرب وقت ممكن، مؤكدين عزمهم على تحقيق الوقف الأبدي لجميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية، مع التفاوض بنية صادقة بقصد التوصل إلى إجراءات فعالة لوقف سباق التسلح النووي وكذا نزع السلاح، ووضع معاهدة لنزع السلاح العام الشامل تحت رقابة دولية دقيقة وفعالة، كما نصت عليه المادة السادسة.[1]

تأكيدا لفكرة منع الانتشار نصت المادة السابعة على أن المعاهدة لا تتضمن أحكاما تمس حق أي مجموعة من الدول في عقد معاهدات إقليمية لإبقاء مناطقهم خالية من الأسلحة النووية لأن مثل هذه الاتفاقيات تعد في ذاتها دعما لمنع الانتشار.

2- الاستخدام السلمي للطاقة النووية

أكدت المعاهدة في ديباجتها على فوائد الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية وضرورة إشراك جميع الدول الأطراف في هذا المجال، كما تحث من خلال المادتين الرابعة والخامسة على إتاحة الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية للدول التي لا تملك أسلحة نووية، على أن يتم ذلك بالتعاون على أساس عادل دون تفرقة وبأقل سعر ممكن، دون أن يتحمل المستفيد تكاليف البحث والتطوير.[2]

كما أقرت المادة الرابعة على الحقوق غير القابلة للتصرف لجميع الدول الأطراف في المعاهدة في بحث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون أي تمييز، كما أكدت حق الدول الأطراف في تبادل المعلومات العلمية والتكنولوجية للاستخدام السلمي للطاقة النووية، وتساهم هذه المادة في تحقيق توازن بين متطلبات الأمن والاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية للتنمية، كما تشكل حافز لتشجيع الدول غير النووية على الانضمام للمعاهدة.

ضمان الاستخدام السلمي للطاقة النووية التزام يقتصر على الدول التي لا تمتلك أسلحة نووية كما جاء في المادة الثالثة، أين تتعهد بقبول الضمانات المنصوص عليها في اتفاق يجري التفاوض عليه

[1] زينب بن طارق، ***المبادرات الدولية لحظر انتشار الأسلحة النووية***، مذكرة ماجستير (جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، 2009)، ص.58.

[2] محمد العلكة، ***مرجع سابق***، ص.157.

وعقده مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقا لنظامها الأساسي ونظام ضماناتها، وتكون الغاية منه منع تحويل الاستخدامات السلمية إلى أغراض عسكرية.

يمتد نطاق تطبيق نظام الضمانات إلى المواد المصدرية والانشطارية الخاصة، سواء كانت داخل أو خارج المنشآت والأجهزة النووية في جميع المناطق التي تجري فيها نشاط نووي، سواء كانت داخل إقليم الدولة أو في أي منطقة خاضعة لسلطاتها أو تحت إشرافها.[1]

الملاحظ من الناحية الإجرائية التنظيمية أن المعاهدة سمحت لأطرافها بالانسحاب منها لكن وضعت شروط خاصة لذلك وهي تهديد المصالح العليا للدولة بسبب حوادث طارئة تتعلق بموضوع المعاهدة، مع إخطار الدولة الراغبة في الانسحاب جميع الدول الأطراف ومجلس الأمن للأمم المتحدة بثلاثة أشهر قبل تاريخ الانسحاب، مع تضمين إخطارها بيانا بالحوادث الطارئة التي ترى حقيقة أنها تضر بمصالحها العليا، وهذا طبقا لنص المادة العاشرة الفقرة الأولى.

مدة سريان المعاهدة حددت بخمسة وعشرون سنة منذ دخولها حيز التنفيذ، والمراجعة، وقد ورد في المعاهدة النص على مبادرة دولية لمتابعة فعالية واحترام أحكامها والمتمثلة في عقد مؤتمرات الدول الأطراف (مؤتمرات المراجعة) يكون أولها بعد خمس سنوات من تاريخ سريان المعاهدة[2]، ثم بعدها باقتراح من أغلبية الأعضاء في فترات متباعدة لمدة خمس سنوات،حسب مقتضيات المادة الثامنة الفقرة الثالثة.

تضمن مؤتمر المراجعة الأول في**1995** تمديد العمل بالمعاهدة إلى أجل غير مسمى مع اعتماد مجموعة من التدابير لنزع السلاح النووي فضلا عن قرار إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.[3]

المؤتمر الثاني لمراجعة معاهدة حظر الانتشار في **2000** يعد منبر دولي حيث وافقت الدول الأطراف على وثيقة الخطوات العملية**13** لإحراز تقدم نحو نزع السلاح النووي، مع إدانة التجارب النووية الهندية والباكستانية في سنة**1998**، فضلا عن المناقشة الحادة لمشروع إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط ومسألة الأسلحة النووية في العراق وكوريا الشمالية،كما تضمنت الوثيقة فقرة أشارت لإسرائيل ولأول مرة بالاسم طالبتها بالانضمام للمعاهدة.[4]

---

[1] عدنان مصطفى، ***الطاقة النووية العربية، عامل بقاء جديد*** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1985)، ص.60.

[2] عبد الحق مرسلي، ***أسلحة الدمار الشامل بين المقتضيات الأمنية و العسكرية و الإعتبارات الإنسانية،دراسة حالة الملف النووي الإيراني***، أطروحة دكتوراه (جامعة الجزائر1، كلية الحقوق،2003)، ص.151.

[3] Paul K Kerr And Others, "Non –Proliferation Treaty Conference: Key Issues And Implications ", ***congressional research service***, N.2 (May 2010), P.04.

[4] ***Ibid***, P.05.

انعقد مؤتمر المراجعة الثالث في عام**2005** الذي اختتم دون الاتفاق على وثيقة ختامية بسبب رفض الولايات المتحدة الأمريكية مناقشة القرار المتعلق بنزع السلاح النووي في الشرق الأوسط لعام**1995** والذي كان لاعتماده دور كبير في تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، وحاولت تسليط الضوء على سعي كوريا الشمالية وإيران لتصبحا دولتين نوويتين، من جانبها طالبت الدول النامية وحركة عدم الانحياز بتقديم تعهدات واضحة بعدم مهاجمة الدول غير النووية كما طالبت أمريكا بالمصادقة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.[1]

في إطار مؤتمر المراجعة الرابع لسنة **2010** تم الاتفاق على مجموعة من القرارات تخص نزع السلاح النووي حيث اعتمدت خطة عمل تتضمن **64** بند تتعلق بتدابير تلتزم الدول باتخاذها للقضاء على الأسلحة النووية وتضمنت هذه الخطة في البداية مجموع الأهداف والمبادئ الخاصة بنزع السلاح النووي ثم تحديد ضمانات أمن الدول غير المالكة للسلاح النووي[2]، فضلا على هذا تم التأكيد على ضرورة دخول اتفاقية الحظر الكلي للتجارب النووية حيز التنفيذ، مع الوقوف على أهمية تنفيذ قرار إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، ونوَه بدور المجتمع المدني في الضغط على الحكومات لتنفيذ ذلك.

مؤتمر المراجعة لسنة **2015** والذي كان برئاسة الجزائر، لم يكلل بالوثيقة الختامية والتي من شروطها الإجماع على المحاور الأربعة التي سبق ذكرها وذلك بسبب رفض بريطانيا وأمريكا وكندا المصادقة على محور إنشاء منطقة شرق أوسط خالية من الأسلحة النووية، علما أن العمل المتعدد الأطراف توافقي.

ثانيا: الترتيبات الرامية لحظر الانتشار النووي

لضمان عدم تحويل الطاقة النووية المخصصة للأغراض السلمية إلى الأغراض العسكرية، والحد من عدد الدول المسلحة نوويا، اختار المجتمع الدولي إقامة ترتيبات ترمي لحظر الانتشار النووي وتتمثل في:

1- **ضوابط التصدير:** تستلزم المادتين الأولى والثانية من معاهدة حظر الانتشار وضع ضوابط فعالة لتصدير المواد النووية، وقد زاد قرار مجلس الأمن رقم**1540***من تعزيز الضوابط:

– إلزام الدول وضع ضوابط وطنية ملائمة وفعالة على تصدير وإعادة شحن المواد المتصلة بالأسلحة النووية،

---

[1] أعلن بوش الابن في 2001/12/13 الانسحاب من اتفاقية الحد من منظومة المقذوفات المضادة ABM التي وقعت في 1972بين أمريكا و الاتحاد السوفياتي سابقا من أجل نشر درع من الصواريخ المضادة، و هذا بعد إقراره و الدول الخمس النووية توقيع تعهد بدون التباس حول الإلغاء الكامل لترسانته النووية و ذلك في إطار مؤتمر مراجعة تطبيق اتفاقية TNP

[2] Le Document Final De La Conférence Des Parties Chargée D'examiner Le Traite Sure La Non-Prolifération Des Armes Nucléaire En 2010, **NTP/CON.2010/50(vol.1).**

(*)القرار1540 المؤرخ في 28نيسان2004يعد أهم فرصة أتيحت لتزويد الدول الواقعة في دائرة الخطر بالقدرة على الالتزام بمعايير الانتشار النووي العالمي،حيث يطالب جميع الدول تجريم عمليات الانتشار النووي، وسن تشريعات للرقابة الصارمة على عمليات التصدير، وضمان سلامة جميع المواد الحساسة ضمن حدودها .

– وضع ضوابط على تقديم الأموال والخدمات المتعلقة بذلك النمط من التصدير وإعادة الشحن (نقل، تمويل)،

– وضع ضوابط تخص المستعمل النهائي مع تنفيذ عقوبات جنائية أو مدنية في حالة الانتهاك.[1]

للإشارة هناك معايير نظم مراقبة الصادرات النووية مثل لجنة **زانجر***ومجموعة موردي المواد النووية (نادي لندن).*

2- **الحظر الشامل للتجارب النووية:** اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في **10**سبتمبر **1996**، والتي تعد دعامة أساسية في بناء عالم خال من الأسلحة النووية،[2] ومع ذلك لم تدخل بعد حيز التنفيذ.[3]

يُبرز أيضا المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ووثيقته الختامية الناجحة NPT/ CONF. 2010/ 50(VOL.1) الأهمية الحيوية لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ودورها في تعزيز معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، حيث أن المعاهدة تجسيد للأمن وهي جزء من نظام تحقق متعدد الأطراف وغير تمييزي، مصمم من أجل الحد من مقدرة الدول ذات الأسلحة النووية على إجراء تحسينات نوعية على مخزونها، مع الحرص على منع دول إضافية من استحداث هذه الأسلحة.[4]

كما تمنع جميع تفجيرات التجارب النووية، سواء كانت لغرض عسكري أو سلمي، وهي تشمل كافة البيئات ولا تضع عتبة تكون منطلقا لتطبيق أحكام الحظر، حيث تنص في ديباجتها أن هدفها في المقام الأول هو المساهمة بفعالية في منع انتشار الأسلحة النووية وعملية نزع السلاح.

3- **المناطق الخالية من السلاح النووي**: معاهدة حظر الانتشار لا تتضمن ما يمس حق أي مجموعة من الدول في عقد معاهدات إقليمية لضمان خلو إقليم كل منها خلوا تاما من الأسلحة النووية، طبقا للمادة السابعة منها، وفي هذا السياق اقترحت الأمم المتحدة عدة طرق وإجراءات للحد من انتشار الأسلحة الذرية، منها التحييد الذري الإقليمي الذي بمقتضاه تقوم الدولة التي تقطن منطقة جغرافية معينة بالاتفاق فيما بينها على الاستبعاد التام للأسلحة النووية في منطقتها، وتمثل المناطق المنزوعة السلاح تدبيرا هاما

---

[1] ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الأوربي، ***الوثيقة رقم 38: NTP/CON.2010/PC.1/WP, 04-05-2010 .***

(*)***لجنة زنجر***:تأسست في 14-08-1974 ظهرت كمقترح في 1971 من قبل30دولة بهدف تطبيق المادة3 منNPTوترأس الاجتماعات النائب السويسري كلود زنجر، مهمتها تحقيق الرقابة على الصادرات في مجال التكنولوجيا النووية الموجهة للاستعمال النووي

(*)***نادي لندن*** تأسس في1975 وضع قيود صارمة من أجل تحقيق مبدأ عدم انتشار الأسلحة حتى لا تتكرر تجربة الهند.

[2] النمسا، الأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ***التقرير السنوي لعام 2009 للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية***، جوان 2010، ص.68.

[3] الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، ***الوثيقة 19، A/C1/65/PV*** الدورة 65، اللجنة الأولى، الجلسة19، 2010/10/26، ص.8.

[4] الأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ***مرجع سابق***، ص.58.

من تدابير بناء الثقة على النطاق الإقليمي، وكذا أداة تكميلية هامة لمعاهدة حظر الانتشار النووي **(معاهدة راراتونغا** في جنوب المحيط الهادي**1996، معاهدة تلاتيلولكو** في أمريكا اللاتينية**1968، معاهدة بانكوك** في جنوب شرق آسيا**1995** والتي لم توقع عليها الهند وباكستان، **معاهدة بليندابا** في إفريقيا دخلت حيز التنفيذ بعد انضمام دولة جنوب إفريقيا **1996)**.[1]

تعذر إقامة منطقة منزوعة السلاح في الشرق الأوسط يرجع لتضارب المصالح ولاختلاف وجهات النظر بالنسبة لأهمية السلاح النووي في المنطقة بين الطرح العربي الذي كان يصطدم بالطرح الإسرائيلي، ففي**1974**اقترحت كل من إيران(في فترة حكم الشاه) ومصر أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة منطقة شرق أوسط منزوعة السلاح النووي، لكن الكيان الإسرائيلي امتنع عن التصويت وقدم في**1980** اقتراحا تضمن ضرورة القيام بمفاوضات مباشرة بين دول المنطقة، أين سحبت المسودة بعد مفاوضاتها الأولى مع مصر بتصويت جميع دول المنطقة بنعم على المسودة المصرية، ولكنها لم تُتبع(المفاوضات) بأي تطور سياسي،[2] كما تبنت اللائحة الأممية رقم**687** التي أنهت حرب الخليج الأولى في**1991** فكرة منطقة معزولة من أسلحة الدمار الشامل، كما طالبت مصر من دول منطقة الشرق الأوسط تبني لائحة تدعو جميع دول المنطقة للانخراط في معاهدةNPT قبل**1995** ولكن إسرائيل رفضت ذلك، والسبب مرده اختلاف أهمية السلاح النووي بالنسبة للأطراف المعنية، فبالنسبة لإسرائيل يعتبر السلاح النووي أكبر ضامن لوجودها القومي في المنطقة، أما الدول العربية وإيران ترى أن تفوق إسرائيل في الأسلحة التقليدية هو كاف لحمايتها وامتلاكها للسلاح النووي فيعد مظلة للاعتداء على جيرانها العرب وإيران.

ثالثا: تقييم معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

توقيع**189** دولة على هذه المعاهدة دليل على التأييد العالمي شبه الكامل، وأن نظام حظر الانتشار الذي تفرضه أصبح له صفة القانون الدولي، وأية مخالفة تعتبر كأنها انتهاك للقانون الدولي، وقد برز هذا المفهوم عام **1992** من خلال إعلان رئيس مجلس الأمن الدولي أن انتشار السلاح النووي يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين[3]، ومع ذلك يعاب عليها الكثير من نقاط الضعف في أحكامها، وعدم استطاعتها تحقيق الأهداف التي أبرمت لأجلها ومن أهم هذه العيوب:

- تهدف المعاهدة بالأساس إلى منع الانتشار الأفقي للسلاح النووي خارج الدول الأعضاء في النادي النووي، في حين نجحت بعض الدول في تسليح نفسها نوويا دون التمكن من ردعها، فقيام كوريا الشمالية

[1] جمال سردوك، ***البرنامج النووي الإيراني و حق الاستخدام السلمي للطاقة النووية***، مذكرة ماجستير (جامعة الجزائر1، كلية الحقوق، 2012)، ص.63.

[2] Avner Cohen And Thomas Graham,"WMD In The Middle Est : A Diminishing Currency", Avaible On : **http ://www.acronym.org**,(12-12-2015).

[3] محمود أحمد،" في مواجهة خطر جديد: حقبة من الفوضى النووية؟"، ***مجلة معلومات***، ع.39 (2007)، ص.147.

بتفجير قنبلة نووية تحت الأرض في**2006** دليل على ضعف نظام عدم الانتشار النووي الذي تفرضه المعاهدة، والذي لم ينجح في حمل إسرائيل على الكشف عن ترسانتها النووية أو الإذعان للمطالب المتكررة بضرورة انضمامها للمعاهدة وإخضاع منشآتها النووية للضمانات الشاملةIAEA، بل ثبت في حالتي الهند وباكستان على وجه الخصوص عدم فعالية الإجراءات الرادعة، فقد انتهى الأمر بالولايات المتحدة الأمريكية إلى عقد شراكة إستراتيجية مع الهند في**15**جويلية**2005** موضوعها التعاون النووي،[1]على أن تغلق الهند أحد مفاعلاتها لإنتاج البلوتونيوم وتتعهد بتعليق تجاربها النووية والمساهمة في جهود عدم الانتشار النووي تحت طائلة إنهاء أمريكا لهذه الاتفاقية،[2] وقد نجم عن هذه الانتقائية في تطبيق نظام منع الانتشار النووي تنامي الإحساس بفقدان العدالة وازدواجية المعايير،

- الطابع التمييزي للمعاهدة والذي لا يقتصر فقط على الجوانب العسكرية لاستخدام الطاقة النووية، بل يتعداه إلى منع العديد من الدول خاصة النامية من الحصول على التكنولوجيا النووية السلمية دون ابتزازها ومساومتها على مواقفها تجاه العديد من القضايا الدولية والإقليمية التي تمسُ دولا معينة وهذا يتناقض مع هدف المعاهدة في نشر الاستخدامات السلمية للطاقة النووية،[3]

- ليس لدى الوكالة معلومات كافية عن النشاطات النووية في أربع دول رئيسية ليست طرفا في معاهدةIAEA (الهند، باكستان، إسرائيل، كوريا الشمالية بعد **2003**)،[4]

- عدم احترام الدول النووية الخمس لالتزاماتها بعدم مساعدة أية دولة غير نووية على تطوير أو امتلاك أسلحة نووية،

- رفض الدول النامية التخلي عن حقها في تخصيب اليورانيوم والذي يترجم شكوكها في نوايا الدول الكبرى باستخدام قنابل نووية في ضرب دول معينة،

- غض النظر عن الترسانة النووية الإسرائيلية أفقد المعاهدة مصداقيتها مع رفض واشنطن كل القرارات الرامية لإنشاء منطقة خالية من السلاح النووي في الشرق الأوسط وحماية احتكار إسرائيل للسلاح النووي،

- بالرغم من كون المعاهدة أداة لوقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح،إلاَ أنها لم تكن أكثر من وسيلة لحظر الانتشار، ولم تحقق أي تقدم في اتجاه نزع السلاح من الدول المالكة للأسلحة النووية، مع الفشل في تحقيق مقاصدها الرامية لتغليب الاعتبارات الإنسانية والحضارية على المصالح القومية،

- لم تتضمن المعاهدة أحكاما تمنع التعاون بين الدول الحائزة على السلاح النووي في صناعة وتطوير وإنتاج الأسلحة النووية، ولا تمنع انتقال الوضع النووي الذي تتمتع به إلى اتحاد تنظم إليه في المستقبل

---

[1] Anthony Ian And Others, "Reforming Nuclear Export Controls The Future Of The Nuclear Suppliers Group", ***University Press New York***, N.22(2007),P.49.

[2] Jonathan Medalia,"Comprehensive Nuclear-Test Ban Treaty :Background And Current Development", ***Congressional Research Service***, N.33548(18septembre2008), PP.7-8.

[3] ***Ibid***, p.10.

[4] قاسم محمد عبد الدليمي، ***معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية 1996*** (بغداد: بيت الحكمة، 2003)، ص.76.

(كما هو الحال في الحلف الأطلسي)، مع غياب الأثر الرجعي لمنع الانتشار النووي القائم قبل دخولها حيز التنفيذ،

- لم تحدد آليات التعاون بين الدول المالكة وغير المالكة للأسلحة النووية، ولا المعيار الكمي والكيفي للمساعدة المقدمة بين أطراف المعاهدة، وتركتها خاضعة للظروف السياسية والاقتصادية والعسكرية السائدة،[1]

- لم تحقق توازنا بين الالتزامات والمسؤوليات، فهي تؤكد على المركز المتميز وتدعم الاحتكار النووي في جانب وتفرض الرقابة والإشراف في جانب آخر، وتلزم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف فيها الامتناع عن امتلاكها دون توفر لها حماية فعالة،

- إعادة النظر في المادة**10** التي تجيز الانسحاب ووضع ضوابط حازمة تحدد حالات الانسحاب مع تحمل المسؤولية الدولية عن الخروقات المرتكبة من طرف الدولة المنسحبة،

- عدم تأمين الضمانات الأمنية اللازمة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، حيث لم تفرض أي التزام قانوني على الدول الحائزة للأسلحة النووية يقضي بعدم استخدامه.[2]

المطلب الثالث: جدلية الطاقة النووية السلمية والسلاح النووي

يتفق أغلب الفيزيائيين أنه إذا كان الغرض من المفاعلات النووية هو توجيه الطاقة النووية للاستخدامات السلمية، يتعين في الوقت ذاته إيجاد وسيلة للتحكم في التفاعل المتسلسل حتى لا يصل إلى مرحلة الانفجار، أما إذا كان الغرض غير سلمي أي البحث عن التفجير النووي فيتعين ترك التفاعل المتسلسل يصل إلى نهايته دون أي تحكم.

يرجع سبب الاهتمام بالطاقة النووية للأهمية البالغة لها حيث تتفوق على غيرها من مصادر الطاقة خاصة وأن الدراسات الإستشرافية تلوح على استخدام الطاقة النووية كبديل في الوقت الراهن بسبب قرب فناء مصادر الطاقة الأخرى كالبترول والفحم.

الاعتماد على الطاقة النووية يفرض نفسه، ولاسيما مع الأزمة النفطية**1973** التي أجبرت الدول الصناعية ترشيد استهلاك الطاقة[3]وكذا توسع مجال البحث العلمي في مجال الطاقــة النووية وتنامي الدراسات الخاصة بالذرة حيث أصبح معدل استخدام الفرد للطاقة مؤشرا لمستوى معيشة الشعوب ورفاهيتها.[4]

---

[1] ***المرجع نفسه***، ص.74.

[2] محمد العلكة، ***مرجع سابق***، ص.181.

[3] رابح عجابي، ***النظام القانوني لإمتلاك الطاقة النووية في الأغراض السلمية***، مذكرة ماجستير (جامعة الجزائر، كلية الحقوق،2010)، ص.8.

[4] يسرى أبو شادي، "حتمية الطاقة النووية"، ***مجلة السياسة الدولية***، ع.168 (2007)، ص.224.

يعتبر استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية حق مشروع لكل دولة، ويقع الخلط في مصطلح الأغراض السلمية Peaceful Use، فالمقصود هو "غير عدواني" Non Agressive حسب تفسير القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، إلاَ أن بعض الفقهاء ذهب إلى أخذ هذا المعنى وإبقائه في المجال النووي، حيث يرى الأستاذ الألماني **ماير آلكس** أن التطبيقات العلمية تظهر أهمية ما تأتيه الدول من أعمال في زمن السلم ما دامت لم تقم بعدوان على دولة أخرى، فالتجارب الذرية التي تقوم بها الدول في زمن السلم أعمال سلمية ولو أنها ذات طابع عسكري، لكن الأستاذ الإنجليزي **ب.شنغ** يعترض على هذا الاتجاه وخلص أن التعبير السليم المراد لكلمة "سلمي" إنما هو "غير عسكري" Non Military أسوة بما ورد في الاتفاقيات الدولية.[1]

تجب الإشارة إلى أن الحظر هو ما كان للاستخدام العسكري المباشر أي التسلح النووي، وغير المباشر[2]مثل توليد الكهرباء في محطة مفاعل نووي بغرض إنارة منشأة عسكرية وهذا حسب مقتضيات المادة الثالثة الفقرة الأولى من معاهدة حظر الانتشار النووي.

إن الطاقة هي السلعة التي تعود بالنفع المباشر على الاقتصاد القومي، حيث أن الأبحاث الخاصة باستخدام الطاقة النووية في توليد الكهرباء لها الحظ الأوفر في جهود الباحثين، حيث أن رطل من**U 235** اليورانيوم القابل للانشطار ينتج عن انشطار ذراته طاقة تعادل ما ينتجه**3** مليون طن فحم من النوع الجيد، زيادة على سهولة نقله مقارنة بالوقود التقليدي[3]، وبين البلدان الثلاثين التي لديها قوى نووية، تتفاوت النسبة المئوية من الكهرباء المولدة نوويا حيث تبلغ **78%** في فرنسا، **54%** بلجيكا، **39%** جمهورية كوريا، **37%** سويسرا، **30**% اليابان، **19%** الولايات المتحدة الأمريكية، **2%** الصين.[4]

الفائدة من الطاقة النووية السلمية لا تقتصر على مجال الكهرباء بل تتعداه لتشمل العديد من المجالات الحياتية، سواء تعلق الأمر بتنمية الموارد المائية أو الزراعية أو الأمن الغذائي، وكذلك الصحة وحماية البيئة والتنمية العمرانية والنقل.[5]

تظهر فوائد الطاقة النووية في تنمية الموارد المائية فيما يلي:

- استخدام النظائر المشعة في الدراسات الاقتصادية لتتبع مصادر المياه الجوفية،

---

[1] سردوك ، ***مرجع سابق***، ص.47.

[2] سعد ثقل العجمي،"سلمية الطاقة النووية و قواعد القانون الدولي العام:الأزمة النووية الإيرانية"، ***مجلة الحقوق الكويتية***، م.29، ع.2(2005)، ص.171.

[3] Henri Pac, ***Droit Et Politiques Nucleaires***(Paris :PUF,1994),P.267.

[4] سمير محمد فاضل، ***المسؤولية الدولية عن الأضرار الناتجة عن إستخدام الطاقة النووية وقت السلم*** (القاهرة: دار عالم الكتاب، 1976)، ص.17.

[5] محمد النعمان، ***مرجع سابق***، ص.21.

- تطوير صناعة الأغشية التي تستخدم في إزالة الملوحة من المياه،
- استخدام المصادر الإشعاعية في تطوير مياه الصرف الصحي بإعادة استخدامها بعد إزالة العناصر الثقيلة وفي مجال الري واستصلاح الأراضي،
- الاستفادة من الطاقة الحرارية للمفاعلات النووية لتوليد الكهرباء في وحدات تحلية مياه البحر.

أما في مجال الزراعة والأمن الغذائي:

- استخدام النظائر المشعة في إحداث زيادة في معدلات نمو النباتات ونضج الثمار، معرفة قدرة النباتات على التأقلم في جو معين، وعناصر التغذية التي تحتاجها النباتات،
- استخدام التطهير الإشعاعي لعلف الحيوان وحفظ الأطعمة لمدة طويلة.

في المجال الطبي:

- فحص و تشخيص وعلاج الأورام السرطانية والغدة الدرقية وأمراض الدم،
- استخدام الوميض الإشعاعي للحصول على صور ورسومات الأعضاء وحجمها،
- إنتاج لقاحات فيروسية خالية من التلوث البكتيري.[1]

مقابل فوائد الطاقة النووية السلمية، فإن الأضرار المترتبة عنها تدعو للتمحيص أيضا، وتتجلى أهم صور الأضرار في الإغراق والحوادث النووية مثل الحادث النووي لجزيرة الأميال الثلاثة في أمريكا "Three Miles"في **1979** نتيجة لبعض أخطاء العمال وخلل في دوائر التبريد لأحد المفاعلات النووية الذي أدى إلى تسرب بعض المواد المشعة ، وحادث تشرنوبيل "Tchernobyl" في أوكرانيا**1986** الذي أدى إلى تسرب**190**طن من المواد المشعة في بعض أنحاء أوربا بعد قصور في الصيانة أدت إلى انفجار المفاعل النووي بسبب ارتفاع درجة حرارته، فضلا على النفايات المشعة (تصدير الدول الصناعية المتقدمة للنفايات المشعة للبلدان الفقيرة مقابل مبالغ زهيدة) وتأثيرات الإشعاع النووي الخطيرة المتسببة في الموت البطيء.[2]

الثابت أن الاستخدام السلمي للطاقة النووية هو قرار سيادي وحق يتوافق وحتمية منع انتشار الأسلحة النووية وكفالة السلامة والأمن النوويين، وهذا حسب الإطار الذي تشكله معاهدة حظر الانتشار النووي، فلا ينبغي أن يفسر أي حكم من أحكام المعاهدة على أنه يشكل مساسا بممارسة هذا الحق ما دام يجري التقيد بمعايير عدم الانتشار والسلامة والأمن، وينبغي ألاَ تشكل الشواغل المتعلقة بانتشار الأسلحة النووية والأمن النووي، وخاصة في سياق تزايد اللجوء إلى الطاقة النووية في الأغراض المدنية، ذريعة للحد من

[1] ***المرجع نفسه***، ص.25.

[2] عبد الحميد عبد العزيز مشالي،" أخطار التعرض للإشعاع و النظائر المشعة" ، ***مجلة الجندي***، ع. 388 (ماي2006)، ص.52.

نطاق الحق في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية المنصوص عليها في النظام الأساسي IAEA والمادة الرابعة منNPT.

كما لا ينبغي تشبيه نشر التكنولوجيا والمعارف النووية للاستفادة منها في الأغراض السلمية بانتشار الأسلحة النووية أو الخلط بينهما، في هذا الإطار لا ينبغي أن تؤدي الرقابة على الصادرات إلى إنشاء نظام تمييزي وانتقائي بفرض قيود على نقل المعدات والتكنولوجيا النووية إلى البلدان النامية، غير أن فرض القيود على الصادرات النووية للدول غير المالكة للأسلحة النووية بدعوى منع الانتشار بأي شكل من الأشكال، تجعل من الصعب إن لم يكن من المستحيل، اقتناء المعدات النووية التي تندرج في إطار الفئة الموسعة (التكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج) ، وهذه التدابير تنال بقدر كبير من الحصول على القدرة النووية للأغراض السلمية وهي مخالفة لأحكام المادة الرابعة الفقرة الأولى من المعاهدة.

إن تحقيق التوازن بين الحق في الاستخدام السلمي وحتمية الأمن والسلامة النووية يتطلب الاعتماد على معايير مشتركة وعالمية تتسم بالشفافية والموضوعية وتكون محايدة سياسيا.[1]

المبحث الثالث: السياسة الدولية للحد من انتشار الأسلحة النووية

بُذلت جهود دولية كبيرة للحد من انتشار الأسلحة النووية وكانت في خطين متوازيين، الأول يهدف إلى منع استخدام الطاقة النووية في الأغراض العسكرية، والثاني تقييد تحويل الطاقة النووية من الاستخدام السلمي إلى الاستخدام العسكري.

المطلب الأول : استراتيجيات الحد من انتشار الأسلحة النووية

1- إستراتيجية المنع:

تتضمن إستراتيجية المنع للحد من انتشار الأسلحة النووية أسلوبين، أولاهما مباشر لتحسين ظروف الأمن وثانيهما غير مباشر يتمثل في ضوابط التصدير وتقييد الحصول على المعلومات وتهديد الدول المنتجة للأسلحة بالعقوبات الاقتصادية أو اتخاذ إجراء عسكري.

1-1 تحسينات الأمن: الخيار الأمثل لمنع الانتشار على المدى الطويل هو إيجاد اتفاق جماعي في رأى الدول التي يحتمل أن تنتج هذه الأسلحة، على أن تحجم مجتمعة عن حيازة الأسلحة النووية، إلاَ أن هذا الاتفاق صعب التحقيق، فالدول التي تسعى لإنتاج الأسلحة النووية تريدها لأغراض عسكرية، نفوذ

[1] ***NTP/CONF.2015/WP.51***,04-05-2015,P.4

سياسي، فخر وطني أو مكانة دولية فضلا على ذلك الحافز القوي لإنتاج السلاح النووي هو وجود قوى نووية قريبة فلقد كانت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي سببا في امتلاك الصين للسلاح النووي، وكانت الصين هي السبب في امتلاك الهند لتكون بدورها سببا في امتلاك الباكستان للسلاح النووي.[1]

1-2 ضوابط التصدير: تعتبر مكون مهم من مكونات سياسة حظر الانتشار، ويقصد بها وضع العراقيل أمام عملية إنتاج الأسلحة النووية والإمداد بالمعلومات المفيدة في رصد البرامج المعدة لإنتاج الأسلحة مع زيادة التكلفة والزمن اللازمين لذلك، غير أنه يمكن التغلب على هذه الضوابط من خلال:

- ابتكار بدائل عن التكنولوجيا أو المنتجات المقيدة من الدول المستهدفة،
- جهات التوريد لا يشملها نطاق تطبيق الضوابط،
- صعوبة السيطرة على هجرة العلماء والمهندسين إلى الدول،
- إدراك التكنولوجيات الثنائية الاستخدام التي لها تطبيقات مدنية وعسكرية.

1-3 تقييد الحصول على المعلومات: من بين طرق التحكم في عمليات نقل الخبرة النووية، خاصة من قبل الدول النووية الكبرى، إعمال قوانين حفظ السرية التي تجعل عملية نقل معلومات محظور تداولها عملا محظور لدواعي الأمن الوطني، ويمكن أيضا جعل مساعدة الدول التي تسعى للتسلح أمرا غير مشروع.[2]

1-4 الحوافز الاقتصادية مقابل التقيد الذاتي: يقصد بها تقديم المساعدات نتيجة الامتناع عن إنتاج أسلحة نووية، وهي إستراتيجية تقوم على التراضي، وبداية الربط بين المساعدة التقنية أو المالية ومنع الانتشار النووي كانت مع خطة الرئيس الأمريكي **إيزنهاور** "الذرة من أجل السلام"، وكذا معاهدة حظر الانتشار النووي التي تقر للأطراف رعاية التطبيقات السلمية ولاسيما في أقاليم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، مع إيلاء المراعاة الحقة لحاجيات المناطق النامية في العالم، إلى جانب تعهد الدول الأطراف بضمان إتاحة فوائد كالإنفجارات النووية السلمية للدول غير المالكة للأسلحة النووية.

لعل الإجراء الأكثر شمولا لمنع انتشار الأسلحة هو ربط جزء كبير من مساعدة التنمية الدولية بأهداف منع الانتشار، كأن تمنع عن الدول التي لا تشترك اشتراكا كاملا في نظام حظر الانتشار، أو من خلال تقديم المزيد من المعونة لإقناع الدول إنهاء سباق التسلح وتحويل الجهود العسكرية إلى برامج التنمية السلمية.[3]

1-5 العقوبات الاقتصادية والردود الدبلوماسية والعسكرية:

• العقوبات الاقتصادية: الهدف منها إعاقة الدول الموردة أو التي يحتمل أن لها برنامج تسلح نووي، وذلك من خلال جعل حيازة السلاح النووي أقل جدارة بما يستلزمه من جهد ومال،

---

[1] وندال وفورسبرغ، ***منع إنتشار الأسلحة النووية و الكيماوية و البيولوجية***، ترجمة سيد رمضان هدارة (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 1998)، ص.101.

[2] ***المرجع نفسه***، ص.107.

[3] جداوي ، ***مرجع سابق***، ص.68.

• الردود الدبلوماسية والعسكرية: تشمل العقوبات مجموعة متنوعة من ردود الأفعال التي من شأنها أن تجعل امتلاك واستخدام السلاح النووي أقل جاذبية، وتتوقف فعالية هذه الأفعال على درجة التعاون الدولي الذي يساندها، السلوك الدولي المناهض لحيازة أو استخدام الأسلحة النووية.

وتشمل ردود الأفعال التي توجه للدول صاحبة برامج التسلح النووي في:

- التحالفات العسكرية المضادة،
- تزود خصوم الدول صاحبة برامج التسلح بوسائل دفاعية فعالة أو أسلحة مماثلة،
- العزلة السياسية،
- الحظر التجاري،
- تقديم وعود ثنائية أو متعددة الأطراف بمساعدة الدول المعتدى عليها والدفاع عنها،
- رد الفعل العسكري لحيازة أو استخدام الأسلحة النووية،
- المساعدات الدولية الجماعية للدول المعتدى عليها.

2- إستراتيجية الرصد و رد الفعل:

اكتشاف برنامج تطوير الأسلحة النووية يتم بواسطة برامج الرصد القائمة على الأقمار الصناعية، أجهزة الاستشعار والمعلومات السرية التي يدلي بها الأفراد العالمون بخبايا الأمور، مراجعة الواردات للمعدات المزدوجة الاستعمال وتفتيش المواقع والمنشآت، هذه القدرة على الاكتشاف تمكن من القدرة على القيام برد الفعل.

2-1 رصد برامج الأسلحة النووية: من خلال تفتيش وحدات إنتاج المواد النووية يمكن الكشف عن ملامح الأسلحة النووية، مع العلم أن أغلبية المواد الانشطارية في الدول غير النووية تخضع لنظام الضمانات، كما أن الدول الأطراف في معاهدة حظر الانتشار النووي ملزمة بإخضاع المواد النووية للضمانات والتي يتم تداولها في المنشآت.[1]

2-2 ردود الفعل الممكنة: تقع مسؤولية تنفيذ معاهدة حظر الانتشار النووي على كاهل مجلس الأمن للأمم المتحدة المخول على المستوى الدولي برد التهديدات التي تطال الأمن والسلم الدوليين بفرض عقوبات اقتصادية وعسكرية الأمر الذي من شأنه أن يحول دون الانتشار على المدى البعيد ويقوي الجهود الدولية لمنع الانتشار وتشمل التدابير التالية:

- تقديم المساعدات التقنية أو العسكرية للدول المهددة،
- تطوير ونشر وسائل الدفاع الجوية والصاروخية الفعالة،
- عزل الدول دبلوماسيا، أو تكوين تحالفات مضادة.

[1] وندال ، ***مرجع سابق***، ص.122.

(*) أصدر مجلس الأمن في جانفي1992 القرار687 والذي أعلن فيه أن برامج التسلح التقليدية(أسلحة الدمار الشامل) تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وبالتالي يوافق المجلس على استعمال القوة العسكرية لتدمير المنشآت التي تنتج أو تخزن أسلحة الدمار الشامل.

2-2-1 العمل العسكري: ردود الفعل العسكرية تكون وفق الخطوات التالية:

- محاولة تدمير وسائل الإنتاج قبل إمكانية الصنع والنشر،
- محاولة تدمير الأسلحة النووية المصنوعة قبل إمكانية استخدامها،
- استخدام تدابير وقائية لإبطال عملها،
- استخدام القوة العسكرية أو التهديد بها لإجبار الدولة على تسليم الأسلحة النووية ووسائل إنتاجها وهذا طبقا للقرار 687،*
- الضغط لتغيير نظام الحكم بنظام يؤكد طوعا التخلي عن الأسلحة النووية.[1]

2-2-2 سياسة الموافقة على الأسلحة النووية: قيام بعض الدول على نشر الأسلحة النووية قد يحظى بموافقة الدول النووية صراحة أو ضمنيا، وبالتالي قد تعرض على الدول النووية الجديدة المساعدة في وضع مبادئ للاستقرار والحفاظ على قوة الردع، قد تكون هذه المساعدة التقنية لتقليل تعرُض قواتها النووية لضربة أولى مدمرة للأسلحة من دول أخرى، أو قد تتخذ المساعدة شكل تكنولوجيا لإحكام الرقابة المركزية على الأسلحة نفسها.

إن سياسة الموافقة على الأسلحة النووية قد تؤدي إلى:

- إمكانية تخفيف مخاطر ما بعد إكثار الأسلحة،
- قد تؤدي إلى زيادة الإكثار من الأسلحة نتيجة تفادي العقوبات،
- اكتساب شرعية عضوية النادي النووي،
- قد تثني الدول النووية الحالية حفظ ترسانتها،
- دمج القوى النووية الجديدة أسلحتهـــا في قواتها العسكرية والحفاظ على مستوى الاحتراس والاستعداد.[2]

المطلب الثاني: قيود تنمية الطاقة النووية السلمية

قد يرافق التنمية المستقبلية للطاقة النووية أحداث من الممكن أن تكون خطر وذات تأثير سلبي كوقوع حادث نووي في إحدى محطات الطاقة النووية، انفجار قنبلة نووية نتيجة لعمل ايجابي، أو عدم قدرة المجتمع الدولي على وضع وتطوير حلول مناسبة تعمل على تأمين الاستخدامات النووية في الوقت الذي تقيد فيه انتشار الأسلحة النووية.

1- الأمن النووي

(*) أصدر مجلس الأمن في جانفي1992 القرار687 والذي أعلن فيه أن برامج التسلح التقليدية(أسلحة الدمار الشامل) تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وبالتالي يوافق المجلس على استعمال القوة العسكرية لتدمير المنشآت التي تنتج أو تخزن أسلحة الدمار الشامل.

[1] ***المرجع نفسه***، ص.126.

[2] جداوي، ***مرجع سابق***، ص.63.

اقتضت تعليمات السلامة والأمن الحد من تنمية الطاقة النووية بسبب مخاوف المجتمع الدولي بعد حادثة **تشيرنوبيل**، والتي أثارت الكثير من القضايا والآثار الجانبية حول معايير السلامة، وبهدف التقليل من احتمالات وقوع الحوادث تشكلت في عام **1989** الرابطة العالمية لمشغلي منشآت الطاقة النووية (WANO)، كما وقعت جميع الدول التي تمتلك محطات توليد الطاقة على اتفاقية الأمن النووي عام **1996** المحددة لمعايير السلامة الدولية.[1]

على الرغم من الإجراءات المتخذة فقد وقعت بعض الحوادث النووية على النطاق الدولي كحادثة اليابان عام **1999**، في المملكة المتحدة عام **2005**، السويد عام **2006**، في حين يعتبر حادث **توكيمور** أكثر الأحداث النووية خطرا، إذ سببت الأخطاء الشخصية وعدم وجود ثقافة السلامة إلى مقتل عاملين نتيجة التعرض للإشعاع النووي أثناء إعداد الوقود لمفاعل نووي تجريبي، من خلال ما سبق يمكن القول أن احتمالات الكوارث النووية تعتبر من أهم الهواجس التي عرفتها الصناعة وهو ما يحث باستمرار على التصدي لها وإعداد الآليات الأمنية للوقاية منها.

2- الإرهاب النووي

عنصر آخر من العناصر المتسببة في النمو المعتدل للطاقة النووية هو تحول طبيعة الإرهاب الدولي، حيث ظهر في العقدين الماضيين عدد كبير من الجماعات الإرهابية الدولية المتطرفة التي أبدت اهتماما كبيرا للحصول على المواد النووية ورغبتها في إلحاق الخسائر البشرية وتدمير اقتصاديات بعض الدول.

كما يوجد تهديد إرهابي نووي من نوع آخر يتمثل في إمكانية تخريب المفاعلات النووية، ولمعالجة هذا الإشكال تم اقتراح إنشاء معهد الأمن النووي العالمي الذي يعمل بالتنسيق مع IAEA وهو على مستوى أعلى بكثير من الرابطة النووية العالمية.

3- انتشار القدرات الدولية لتصنيع الأسلحة النووية

التحدي الرئيسي لزيادة قدرات تخصيب اليورانيوم والذي لا يقتصر على الجانب الاقتصادي وتأثيره في السوق العالمية فحسب، بل يتعدى ذلك ليصل إلى الأمن الدولي هو: تحدي حظر الانتشار النووي، وخدمة للمصلحة الاقتصادية للدول حيث تقوم بتخصيب اليورانيوم الخاص بها أو الذي تملكه لإنتاج وقود المفاعلات النووية، وتفضل بعض الدول تطوير قدراتها على تخصيب اليورانيوم دون شرائه لعدة أسباب منها:

- القدرة الكاملة للوقود قادرة على توفير إمدادات مستقرة، مما يؤدي إلى خفض التكاليف المتوقعة لإنتاج الطاقة الكهربائية،

[1] Feinstein Jonathan, "The Safety Regulation Of US Nuclear Power Plants: Violations Inspections And Abormal Occurrences"***, Journal Of Political Economy***, Vol.1(Jun1997),P P.115-120

- تقديم خدمات تخصيب اليورانيوم إلى دول أخرى للتغطية الجزئية لتكاليف تخصيب اليورانيوم داخليا، في حالة انخفاض الطلب عليها داخل البلاد،

- القدرة على التخصيب توفر المزيد من الاستقرار السياسي وهيبة السلطة ويفسح المجال لاحتمال قدرات تصنيع السلاح النووي.

نتيجة لزيادة التهديد النووي، حاول المجتمع الدولي إيجاد سبل معالجة الانتشار النووي وتوليد الطاقة النووية من خلال جملة من المقترحات بهدف التقليل من مخاطر دورة الوقود النووي وزيادة الإمدادات بالقدر الكافي لإزالة رغبة الدول إقامة منشآت تخصيب خاصة بها ومن هذه المقترحات:[1]

- **بنك وقود الوكالة الدولية للطاقة الذرية:**

أكثر الطرق المدعومة لتوفير ضمانات الوقود النووي وضمانات التخصيب المشترك هو الحل المعتمد من قبل IAEA والذي يتمثل بإنشاء مراكز إقليمية للوقود، ومن أهم المقترحات التي تمت مناقشتها هو إنشاء الوكالة الدولية للطاقة الذرية لبنك تخزين وقود اليورانيوم المنخفض التخصيب* الذي يمكن أن يكون مصنَّع لتلبية حاجات دولة تواجه عرقلة من سلسلة التجهيزات لأسباب سياسية ليست متعلقة بمخاوف الانتشار، وعلى النحو الذي تحدده IAEA في إطار مبادئ وأنظمة محددة مسبقا، وقد اقترحت ألمانيا أنَّ مثل هكذا بنك يجب أن يكون خارج نطاق دولة معينة.

عام **2007** وافق مجلس النواب الأمريكي على مشروع قانون جديد يتضمن قيود إنشاء مصرف وقود الوكالة الدولية للطاقة الذرية*على أراضي دولة غير حائزة للأسلحة، كما خصصت مبلغ **50** مليون دولار كإعانة وترك قيمة المبلغ المتبقي والمقدر بخمسين مليون دولار للمجتمع الدولي، مع الإشارة أن الوقود المنتج من البنك يمثل أقل من **1%** من الوقود النووي المستخدم عالميا كل عام.

- **مصرف الوقود المتعدد الأطراف:**

آلية مصرف الوقود المتعدد الأطراف واحدة من الطرق الاقتصادية لتقليل المخاطر المرتبطة بإمدادات الوقود، ولتطبيقها يجب على أحد الدول أن تكون مستعدة لتصبح مضيفة لهــذه العملية وكذلك لها إمكانية قيادتها، إنَّ روسيا مثلا تؤيد فكرة المركز الدولي لتخصيب اليورانيوم باعتباره شركة مشتركة، وقدمت عرضا بأن يكون أحد هذه المصارف مقره في روسيا ويعمل تحت القوانين الروسية.

[1] Meier Olivier, "The Groving Nuclear Feul Cycle Debate", ***News Analysis***, N.5 (November 2006), P.14.

*)***اليورانيوم منخفض التخصيب***: الذي يستخدم كوقود لتسخين الماء وتحويله إلى بخار يدفع التوربينات في معظم مفاعلات توليد الطاقة ويتضمن زيادة تركيز اليورانيوم من0.7%إلى مابين 3و5%.

(*) لكي تتمكن الوكالة من إنشاء مفاعل نموذجي لتوليد الطاقة و تخصيب اليورانيوم فإنها تحتاج إلى تمويل إضافي قدره 100 مليون دولار.

فكرة مصارف الوقود أو شركات خدمات الوقود والتي يمكن أن تضمن تقديم وقود لأعضائها تلاقي رواجا بالنسبة لبعض الدول الغنية القادرة على دفع الاستثمار في مشاريع مشتركة (العمل ذو طابع ازدواجي المنفعة، إذا كانت مؤسسة تجارية وليس مؤسسة تعاونية لتأمين الوقود).

يوجد حاليا مركزين: شركة URENCO يعمل على تخصيب اليورانيوم واتحاد EURODIF يعمل على توفير اليورانيوم، وتعمل روسيا على إنشاء مركز للوقود النووي في أنجارسك IUEC.

- **الاعتماد على الأسواق الخاصة:**

يثير قلق الوكالة الدولية للطاقة الذرية في عملية تخصيب اليورانيوم نقطة واحدة، وهي عجزها عن دعم تنمية الطاقة النووية بسبب التدخل السياسي والذي من المحتمل أن يكون سببا في تعطيل إمدادات الوقود النووي المصنع أو أي جزء لتجهيز الوقود مما يثير حالة الشك لدى الدول بإمكانية صلاحية أي مصرف لوقود اليورانيوم.

لذا يجب أن توفر الضمانات الأكيدة طيلة فترة توريد وتجهيز الوقود النووي، وأفضل وسيلة لتوفير الضمانات هي تأمين التبعية من خلال تقديم بدائل للموردين في حالة حدوث أي طارئ.

احتمال واحد من شأنه أن يوفر ضمانات، لم يتم مناقشته، وهو استخدام القدرة المالية للشركاء من القطاع الخاص الذين يمكن أن يقدموا الأساس المالي والخبرات في مجال إدارة المخاطر على نطاق واسع، ومن الطبيعي أن تكون صناعة التأمين وإعادة التأمين هو المرشح لهذه المهمة وذلك للأسباب التالية:

- التأمين وإعادة التأمين وسيلة للضبط، والتعامل مع إدارة المخاطر والتمويل الأمثل،
- صناعة التأمين من وجهة نظر المجتمع الدولي طرف ثالث محايد وليس دولة لها القدرة على تخصيب اليورانيوم،
- إيرادات أقساط التأمين في السنة تقدر ب **3.4** تريليون دولار بالإضافـــــة إلى إيرادات الاستثمار **1** تريليون دولار لعام **2004**، حيث يعد هذا القطاع أكبر صناعة في العالم.[1]

إحدى الطرق للقيام بذلك هو تشكيل أعضاء من المجتمع الدولي هيئة التأمين بهدف تأمين ضمان إمدادات الوقود في حالة الاحتقان السياسي مع غيرها من المخاطر، وتأمين بعض من الخسائر الاقتصادية المرتبطة بانقطاع إمدادات الوقود المؤقتة، والمشتركين في هذه الهيئة هم الدول التي تحتاج لتخصيب اليورانيوم لمحطات الطاقة النووية أو لأصحاب هذه المصانع.

[1] نوران طالب وشاش، ***العلاقات الدولية و تدويل الطاقة النووية السلمية***، رسالة ماجستير (الدانمارك، الأكاديمية العربية المفتوحة، كلية القانون والسياسة،2009)،ص.71.

المطلب الثالث: المقاربة الأمريكية للحد من التسلح النووي

كانت سياسة الولايات المتحدة الأمريكية اتجاه قضايا الانتشار النووي، بعد فترة الحرب العالمية الثانية وحتى نهاية الحرب الباردة، مرتبطة بسياسة الإبقاء على التوازن النووي بينها وبين الاتحاد السوفياتي سابقا، واحتلت قضية منع الانتشار النووي أهمية أكبر في إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي بعد تفكك الاتحاد السوفياتي، وجاءت أحداث **11**سبتمبر **2001** لتضاعف إدراكها بخطورة مشكلة الانتشار النووي ولاسيما اتجاه أقاليم الشرق الأوسط وشرق آسيا التي تعتبرها حيوية بالنسبة لمصالحها وأمن حلفائها، حيث تم الربط بين الانتشار النووي والإرهاب والنظم المعادية للولايات المتحدة.

من هذا المنطلق يمكن التمييز بين فترتين للسياسة الأمريكية للحد من الانتشار النووي الأولى بعد نهاية الحرب الباردة والثانية بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر.

- **السياسة الأمريكية لمنع الانتشار النووي بعد الحرب الباردة:** تمثلت في اتجاهين محددين

الأول: اتجاه سياسة منع الانتشار النووي الأمريكي إلى أقاليم معينة تبعا لمدى تأثير ما يدور فيها على أمن الولايات المتحدة، فقد أعلنت الإدارة الأمريكية في ماي**1991** ولأول مرة مبادرة الرئيس **جورج بوش** المتعددة الاتجاهات، الخاصة بضبط التسلح في الشرق الأوسط وتضمنت التسلح النووي الإقليمي.[1]

الثاني: اتخذت سياسة منع الانتشار النووي الأمريكي أدوات وأساليب تأثير أكبر من ذي قبل كممارسة الضغط على الموردين الدوليين للمعدات والمواد النووية، وكذا ضغوطات سياسية على الدول لتوقيع معاهدات دولية ذات علاقة، علاوة على استخدام أساليب عنيفة ضد الدول التي تسعى لامتلاك الأسلحة النووية.

الملاحظ خلال النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين وبداية التسعينات لم يكن الانتشار النووي قضية أمنية مُلحة نتيجة تقليص كل من روسيا وأمريكا حجم الترسانة النووية، وتضاءل الاهتمام بهذا النمط من الطاقة بعد حادثة مفاعل "**تشرنوبل**" الروسي عام **1986**، كما كان لتمديد معاهدة منع انتشار

[1] كوهن آفنز، ***نحو شرق أوسط جديد: إعادة النظر في المسألة النووية*** (أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية، سلسلة دراسات عالمية، ع.1، 1995)، ص.49.

الأسلحة النووية في **1995** إلى أجل غير مسمى إسهام في تنامي أفكار حظر الانتشار ونزع السلاح النووي.

مع ذلك فإنَّ صانعوا السياسة الخارجية الأمريكية أعطوا الأولوية الكبرى لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، لاسيما في الدول الصُغرى، على أساس أن استخدام أو عدم استخدام الأسلحة النووية يخضع لعوامل رشيدة غير متوفرة في دول العالم الثالث التي تسيطر عليها حكومات غير رشيدة من وجهة نظرها[1]، وهذا التخوف وليد مجموعة من العوامل منها:

- التنافس الإقليمي يؤدي إلى صراعات كامنة قد تتحول إلى موجهة عسكرية يصبح فيها التهديد أو الاستخدام الفعلي للسلاح النووي أحد الخيارات المطروحة لإدارة الصراع،
- افتراض سيناريو "أسوأ حالة" بما قد يدفعهم إلى استخدام السلاح النووي في وقت مبكر بسبب سوء الإدراك القائم على أن الخصم سوف يوجه ضربة مدمرة للترسانة النووية (ثغرات إستخباراتية)،
- استخدام أية وسيلة عسكرية ضرورية للحفاظ على مصالح الدولة من بينها السلاح النووي إذا تعلق الأمر ببقاء الدولة خاصة في ظل ضعف القيود على استخدام الأسلحة النووية،
- افتقار الدول الصُغرى إلى القدرات المتكاملة للردع النووي التي من شأنها توفير قدر من الاستقرار.

للتأكيد أن مدى أهمية هذه العوامل يقترن بالأهمية النسبية لهذا الإقليم أو ذاك في الإستراتيجية الأمريكية، والمعيار الرئيسي لتقدير هذه الأهمية من عدمها يتمثل في حجم المخاطر التي يمكن أن تلحق بالولايات المتحدة ومصالحها من جراء حدوث الانتشار النووي، وتتمثل أبرز هذه المخاطر في:[2]

- حجم التهديد الذي يمكن أن يلحق بالمواطنين الأمريكيين والقوات الأمريكية في الخارج،
- مخاطر احتمال استخدام السلاح النووي سابقة يمكن تكرارها Risk Of Precedent،
- مخاطر الحصول على الموارد التي تحتاجها وإعاقة تجارتها في بعض المناطق الأخرى،
- حجم التهديد الذي يمكن أن يلحق بحلفاء الولايات المتحدة،الاعتبارات الإنسانية حيث يترتب على استخدام السلاح النووي آثار تدميرية كارثية على الدول المستهدفة والمجاورة.

في هذا السياق تبنت الولايات المتحدة الأمريكية سياسات عدة لمنع حدوث انتشار نووي في الأقاليم التي تعد حيوية بالنسبة لمصالحها وأمن حلفائها، ومن ذلك تأييدها قيام إسرائيل بضرب المفاعل النووي العراقي في**1981**، وفي شبه الجزيرة الكورية نجد اتفاق الإطار الذي أبرمته الولايات المتحدة مع كوريا

[1] John Deutchk," A Nuclear Posture For Today", ***Foreign Affairs***, Vol .84,N.1 (Junuary/February 2005), P.22.

[2] محمد عبد السلام، ***مفهوم القدرات النووية*** (القاهرة: المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، سلسلة مفاهيم، ع.5، 2005)، ص ص.21-25.

الشمالية في**1994** لمنعها من امتلاك السلاح النووي، كما قامت الولايات المتحدة بفرض عقوبات اقتصادية على كل من الهند وباكستان بعد إعلان كل منهما امتلاك السلاح النووي عقب التفجيرات النووية التي أجرتاها بالتتابع عام **1998.**

- **السياسة الأمريكية اتجاه قضايا الانتشار النووي بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر2001**

خلفت هذه الأحداث تغيير رؤية الولايات المتحدة للتهديدات الأمنية المحيطة بها وعلاقتها بالعالم الخارجي، فقد أضافت بُعدًا جديدا إلى المخاطر التي تراها الولايات المتحدة في امتلاك الدول الصغرى أسلحة نووية، وتمثل هذا التهديد في احتمال حصول الدول المارقة *على السلاح النووي وتزويد هذه الدول الجماعات الإرهابية بهذا السلاح.

من هنا فقد كان لتلك الأحداث دور كبير في طبيعة الأدوات التي اتبعتها أمريكا اتجاه قضايا الانتشار النووي في المناطق التي تتبعها، انطلاقا من العقيدة الإستراتيجية التي تبنتها، فالأولوية لم تعد التركيز على منع انتشار "**تكنولوجيا الأسلحة النووية**" في أقاليم معينة، وإنما "**التعامل الانتقائي**" حسب طبيعة الأنظمة الحاكمة في الدول الساعية لامتلاك السلاح النووي.[1]

الإستراتيجية الوطنية الأمريكية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل الصادرة في ديسمبر**2002** عكست هذا التوجه، حيث أشارت إلى بروز تحديات مميتة جسدتها الدول المارقة والجماعات الإرهابية، وأن قوة أي من هذه التهديدات لا تضاهي القوة التدميرية التي كان يمثلها الاتحاد السوفياتي سابقا.[2]

من هذا المنطلق رأت الولايات المتحدة الأمريكية ضرورة التركيز على منع هذه الدول من امتلاك أسلحة الدمار الشامل حتى لا يتسنى لها تهديدها أو استخدامه ضدها وضد حلفائها، واعتبرت ذلك معادلا في أهميته للحرب ضد الإرهاب كما ورد في إستراتيجية الأمن القومي لعام **2002.**

حددت الولايات المتحدة الأمريكية ثلاث أدوات رئيسية في إطار سعيها منع الانتشار النووي والتي يمكن استخلاصها من أربع وثائق وهي: إستراتيجية الأمن القومي الأمريكية لعام **2002**، الإستراتيجية

(*)***الدول المارقة***:هي التي تخالف بانتظام الأعراف و الأنظمة الدولية مثل أفغانستان وإيران والعراق وليبيا وكوريا الشمالية، هذه الدول عدائية وتمثل تهديدا للسلام العالمي، ولا تحترم قواعد المجتمع الدولي ويتضمن سلوك هذه الدول إنتاج وتطوير الأسلحة البيولوجية والكيماوية، محاولة شراء المواد اللازمة لصنع أسلحة نووية و الاتجار بالمخدرات، حماية الإرهاب ، نقض الاتفاقات الدولية وبناء قواعد الصواريخ البعيدة المدى- مارتن غرفيش وتيري أوكالاهان، ***المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية*** (دبي:مركز الخليج للأبحاث،2008)،ص.220.

[1] Charles D Ferguson, "The Market For Nuclear Weapons ***," Harvard International Review***, Vol .27(May2006), P.26.

[2] القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية ،***التقرير الاستراتيجي العربي 2003-2004. الثورة في الشؤون النووية***،2004، ص.212.

الوطنية الأمريكية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل الصادرة في ديسمبر **2002**، إستراتيجية الأمن القومي الصادرة في مارس **2006**، والإستراتيجية الوطنية العسكرية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل لعام **2006**.[1]

1- مكافحة استخدام أسلحة الدمار الشامل

تهدف هذه الأداة إلى الحيلولة دون استخدام هذه الأسلحة من طرف الدول المارقة المالكة لها أو المتوقع امتلاكها، حيث اعتبرت الإدارة الأمريكية سياسة الردع تستدعي استحداث آليات جديدة لتحقيقها وتشمل سياسة قوية معلنة وقوة عسكرية فعالة إلى جانب أدوات سياسية لإقناع الخصوم بعدم السعي لاستخدام أسلحة الدمار الشامل، وفي الوقت ذاته أكدت أن آلية الردع لا تنجح أحيانا في تحقيق الأهداف المرجو منها وعليه يجب أن تكون لأمريكا القدرة على الدفاع عن نفسها بما في ذلك اتخاذ التدابير الإستباقية بهدف تعطيل هجوم وشيك أو القضاء على تهديد تمثله هجمات مستقبلية، مع التمسك بخيارات الضربات الوقائية في مواجهة خطر يهدد أمنها الوطني.

2- تعزيز منع انتشار أسلحة الدمار الشامل

تهدف هذه الأداة إلى الحيلولة دون امتلاك تلك الأسلحة وذلك من خلال:

- تعزيز التدابير التقليدية بهدف عرقلة الدول الساعية للانتشار النووي وجعل العمليـــة أكـثر بُطئا وأكثر تكلفة، وتتضمن هذه التدابير تعزيز فاعلية NPT ودور IAEA، مراقبة الصادرات ودعم مجموعة الموردين النوويين ولجنة **زانجر**، الالتزام بالاتفاقات الدولية ونظام الضمانات،

- دعم الأنظمة المتعددة الأطراف لضبط التسلح ومنع الانتشار النووي والعمل على زيادة فاعليتها وكفاءتها والامتثال لها، مع تدشين مجموعة من البرامج لتعزيز منع الانتشار منها برنامج الحد من التهديد Non Proliferation، برنامج التصدي لحظر الانتشار النووي النابع من الترسانة السوفياتية السابقة، بالإضافة إلى عدم تشجيع تكدس البلوتونيوم المفصول وخفض درجة تخصيب اليورانيوم،

- نظام الرقابة على الصادرات وبشكل رئيسي المواد الحساسة الموجهة إلى الدول المعادية أو التي تسعى للانتشار النووي، مع ضرورة العمل على تطوير سياسة شاملة لفرض العقوبات من خلال سن تشريعات قائمة على ذلك،

- دعم القدرات الاستخباراتية والتعاون الدولي بهدف الحصول على المعلومـات حول الخطـط والنوايا الدفاعية والهجومية للدول الساعية للانتشار النووي.

[1] أشرف عبد العزيز عبد القادر، ***الولايات المتحدة الأمريكية و أزمات الانتشار النووي: الحالة الإيرانية 2001-2009*** (أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية،2010)، ص.53.

3- ضرورة الاستعداد للرد على عواقب استخدام أسلحة الدمار الشامل ضد أمريكا وقواتها المنتشرة في الخارج وكذا حلفائها من الدول.

في هذا الإطار، الولايات المتحدة الأمريكية لم تتبع سياسة واحدة اتجاه حالات الانتشار النووي بل اختلفت من حالة إلى أخرى، ومعيار التفرقة تَحدَّد وفق عاملين أساسيين هما المدرَكات الإستراتيجية المتعلقة بمصالح الأمن القومي والدوافع السياسية.[1]

أولا- المدركات الإستراتيجية: هي معيار عام يتم على أساسه قياس تأثير نشاطات معينة لفاعل خارجي على المصالح الإستراتيجية لأمريكا، خارج أو داخل أراضيها، وترتكز هذه المدركات على قاعدتين تتمثل الأولى في العلاقة السياسية والدبلوماسية بين الموقف المتعاون مع الدول الحلفاء (إسرائيل، الهند) والموقف شديد التصلب والدول المارقة (العراق، ليبيا، كوريا الشمالية)، والثانية تشمل مدركات التهديد والتي تبنى على تقديرات الاستخبارات ورؤى الإدارة والكونغرس ومراكز التفكير (نشاطات دولة ما يتم إدراكها على أنها تهديد محتمل بشكل مباشر أو غير مباشر على المصالح الإستراتيجية الأمريكية في إقليم ما).

ثانيا- التوجهات السياسية: هي مجمل المواقف والتوجهات والأفعال الخاصة باللاعبين السياسيين لمحاولة التأثير على سياسة منع الانتشار بتوجيهها نحو اتجاهات السياسة الأمريكية، وتشير عملية صنع هذه السياسة إلى وجود مكونين للدوافع السياسية اتجاه حالات الانتشار النووي وهي تقديرات أجهزة الإستخبارات التي يفترض أن تكون فنية وحيادية وقد يتم تحريفها بشكل متعمد بهدف التوصل إلى استنتاج مرغوب فيه لأهداف سياسية (عملية طبخ استخباراتية) ويتضح هذا البعد بشكل كبير في الحالة العراقية على وجه الخصوص، أما المكون الثاني فيتمثل في الأجندة السياسية لإدارة البيت الأبيض التي قد تكون متشددة وتحاول ربما تغيير المدركات الإستراتيجية اتجاه دولة ما من خلال خلق بيئة معادية لها، وتمثل الإيديولوجيا عاملا مؤثرا يمكنه أن يدفع في اتجاه تغيير التوجهات السياسية للإدارة أو تعديل سياسة منع الانتشار القائمة، وهذا يتضح في حالة العراق قبل الغزو وحالة إيران موضوع دراستنا.

[1] محمد عبد السلام، ***السياسة الأمريكية تجاه القضايا النووية في الشرق الأوسط*** (القاهرة : مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، كراسات إستراتيجية ،ع.146، 2004)، ص.30.

برزت قضية الملف النووي الإيراني منذ عام **2002** بعد اكتشاف الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمواقع نووية لم تصرح عنها إيران في وقت سابق، وقد أثارت هذه المسألة مواقف متباينة فيما بين الفواعل الدولية، وشهد صراعا بين إرادات مختلف الأطراف، وكان السلوك الصادر عن معظم أطراف الأزمة يهدف إلى حماية مصالحهم والأوضاع القائمة بأقل تكلفة مادية وبشرية، جنبا إلى جنب مع العمل قدر المستطاع على تجنب الدخول في غمار المواجهة العسكرية.

في الوقت نفسه تعاملت الأطراف في المسألة النووية الإيرانية من منظور إدارة الأزمة والذي يهدف إلى تجنب حدوث مواجهة مسلحة، مع محاولة الأطراف التحكم في مسار التفاعلات المحيطة بالأزمة بما يضمن صيانة مصالح الأطراف، رغم التأكيد على مستوى الخطاب السياسي الاستعداد الكامل لمواجهة كافة احتمالات التصعيد.

يُركز هذا الفصل على تحليل الكيفية التي تعاملت بها مختلف الأطراف خلال الأزمة ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية، روسيا والدول الأوربية والتي هي بدورها أعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكيف ساهمت في إحالة الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن لتوقيع العقوبات.

المبحث الأول: الولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة البرنامج النووي الإيراني

تنطلق هذه الدراسة للأزمة النووية الإيرانية من فرضية مفادها أن الولايات المتحدة الأمريكية لا تعنيها الأزمة من منظور آثار الانتشار النووي، بقدر طبيعة النظام الإيراني الذي يسعى إلى تطوير قدراته النووية نحو امتلاك السلاح النووي وما يمثله ذلك من تهديد لمصالحها الإستراتيجية ولحلفائها في الشرق الأوسط، وقد تعددت أدواتها في إدارة هذه الأزمة بما يخدم أهدافها.

المطلب الأول: الولايات المتحدة الأمريكية والبرنامج النووي

جاءت بدايات البرنامج النووي الإيراني من خلال التعاون الوثيق مع الولايات المتحدة منذ منتصف الخمسينات من القرن الماضي، أين كان نظام الشاه حليفا إستراتيجيا لواشنطن في الحرب الباردة ضد الإتحاد السوفياتي سابقا، وكان التعاون النووي من خلال برنامج "الذرة من أجل السلام" حيث وقعت إيران في عام**1957** مع الولايات المتحدة على اتفاقية مدتها**10** سنوات[1]حصلت بموجبها على مساعدات نووية فنية وعلى كمية من اليورانيوم المخصب للأغراض البحثية ومفاعل بحثي بقوة **5** ميغاواط والذي يمكنه إنتاج**600** غرام من البلوتونيوم في السنة، كما تعاون الجانبان في البحوث المتعلقة بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وقد وصلت علاقات التعاون الاستراتيجي بين إيران والولايات المتحدة إلى درجة أنَّه كان مطروحا في بعض الفترات اقتراح نشر رؤوس نووية أمريكية على الأراضي الإيرانية للاستفادة من الموقع الإستراتيجي الإيراني الملاصق للإتحاد السوفياتي سابقا.[2]

كان الاهتمام بالطاقة النووية يمثل جزءا من جهود الشاه الرامية إلى تحويل إيران إلى قوة إقليمية عظمى حيث بين الشاه سياسة بلاده في هذا المجال في كتابه"مهمة بلادي" المنشور عام**1961** بضرورة أن تكون إيران من الدول المعنية بالعلوم النووية ورغبتها في استخدام الذرة سلميا،[3]وهذا ما تدعم بانضمام إيران إلىIAEA عام[4]**1958**، وانضمامها إلى معاهدةNPT عام**1968** والمصادقة عليها في فيفري**1970**[5]، وإبرامها اتفاقية الضمانات معIAEA في**1974**.

تطورت العلاقات الأمريكية الإيرانية النووية بعد حرب أكتوبر**1973** حيث امتنعت إيران عن استعمال البترول كأداة ضغط على أمريكا، من خلال ضخ بترولها بكميات كبيرة في الأسواق العالمية.

---

[1] Muhammad sahimi,"iran's nuclear program", avaible on :
http://www.payvand.com/news/03/oct/1015.html, (20-12-2015).

[2] عدنان حسين أبو ناصر، ***البرنامج النووي الإيراني من التأسيس إلى التسييس***(دمشق:دار الأوائل للنشر والتوزيع ،2007)،ص.41.

[3] Sahimi**, *Op.Cit***.

[4] Anthony, ***Op.Cit***, P.63.

[5] Hanry sokolski and patrick clawson,"checking iran's nuclear ambitions",***strategic studies institute***, january 2004, P.26.

أبرم في إطار الاهتمام الأمريكي–الإيراني بالتعاون النووي، اتفاقا مبدئيا في جوان**1974** التزمت الولايات المتحدة بموجبه تزويد إيران بمفاعلين نوويين للطاقة ووقود من اليورانيوم المخصب، مع إنشاء لجنة مشتركة في مجال الطاقة النووية، كما وقعت منظمة الطاقة الذرية الإيرانية في عام**1975**عقدا لتدريب فريق من المهندسين النوويين الإيرانيين في معهد[1] Massachusetts Institute Of Technology، وطلبت إيران من العالم النووي الأمريكي **جيفري ايركنز** *تزويدها بتصاميم الإثراء بالليزر *والتي شحنت في أكتوبر قبل**5**أشهر من انتصار الثورة**1978**بعد ترخيص وزارة الطاقة الأمريكية ببيع إيران**4**أجهزة ليزر.[2]

وقع الرئيس الأمريكي **جيمي كارتر** في زيارته إلى طهران في**1**جانفي**1978**إتفاقية ثنائية في إطار شراكة متزايدة، تضمنت شراء إيران**8** لمفاعلات نووية تعمل بالماء الخفيف.*[3]

طموح الشاه بناء**23** مفاعل نووي لإنتاج الطاقة الكهربائية في وقت وجيز، جعله يتجه إلى ألمانيا الغربية، ففي عام**1974** أبرم عقد والشركة الألمانية Kraftwerk Union لبناء مفاعلين نوويين في منطقة بوشهر بقدرة**1200** ميغاواط،[4] أين أنجزت**70%**من بنود الاتفاقية إلاَّ أن انتصار الثورة الإسلامية واندلاع الحرب العراقية–الإيرانية أدى إلى توقف الإنجاز[5]، وقد طالبت إيران بعد انتهاء الحرب من الشركة مواصلة المشروع إلاَّ أنها قررت تحت ضغط أمريكي الانسحاب، حيث ضغطت الولايات المتحدة على ألمانيا بتقديم مولدات كهربائية تعمل بالغاز بدل المفاعلات النووية، هذا العرض الذي قابلته إيران بالرفض،[6] ولم يقتصر التعاون في المجال النووي على ألمانيا وأمريكا بل العديد من الدول في شتى أنحاء أنحاء العالم(فرنسا، الأرجنتين، الهند، أستراليا، الدانمارك، جنوب إفريقيا،..).

الملاحظ أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت تراقب تطورات العلاقات النووية الإيرانية، وتحاول التدخل في كل مرة، فقد واجهت اتفاقيات إيران مع الهند وفرنسا بإرسال ممثل عن وزارة الخارجية في**01**أكتوبر **1977** للتفاوض مع الشاه بخصوص البرنامج النووي الإيراني، أين تقرر إلغاء كل المعاهدات القائمة بين إيران والدول الأخرى شرط تزويد الولايات المتحدة إيران بـ**8**مفاعلات نووية لإنتاج الطاقة

---

[1] William Burr, "Abrief History Of US-Iranian Nuclear Negotiations", ***Bulletin Of The Atomic Scientists***, N.1 (January2009), P.36.

(*)***جيفري ايركنز***: خبير تخصيب اليورانيوم، عمل في المشروع الحكومي الأمريكي للإثراء بالليزر.

(*)***التخصيب بالليزر***:فصل اليورانيوم باستخدام الليزر وهي تستغل سلوك الشحنات في الفصل وتعتمد في ذلك على خصائص امتصاص الذرات أو الجزيئات للضوء- محمد رجب لبيب محمد، ***تكنولوجيا السلاح النووي***(الإسكندرية:دار الوفاء لدنيا الطباعة،1997)، ص.132.

[2] Sahimi***, Op.Cit***.

[3] ***Ibid.***

(*)***مفاعلات الماء الخفيف***: تستخدم فيها مياه عادية لأغراض التبريد وتحتاج إلى يورانيوم متدني التخصيب كوقود، ولأغراض منع انتشار الأسلحة النووية يفضل استخدام هذه المفاعلات.

[4] Ian And Others, ***Op.Cit,*** P.59.

[5] Andrew Koch And Jeanette Wolf, "Iran's Nuclear Facilities : A Profile", ***The Centre For Nonproliferation Studies***, N.6(January1998), P.09.

[6] Sahimi***, Op.Cit***.

الكهربائية وتم التوقيع رسميا على العقد في**10**جويلية**1978**،إلاَّ أنه لم يدخل حيز التنفيذ وصادرت أمريكا مبلغ**8**مليار دولار كجزء من سعر المفاعلات بعد نجاح الثورة الإيرانية ضد الشاه عام**1979**وإلغاء رئيس الوزراء آنذاك **مهدي بازركان** للعقد[1]، كما مارست الضغط لإلغاء عدة صفقات نذكر منها:

– صفقة والمركز الوطني الإسباني للصناعة والأجهزة النووية لتزويد إيران بالأجهزة والمعدات لإكمال مفاعل بوشهر في عام**1990** إلاَ أنها ألغيت بعد شهرين،

– عقد وشركة إنسلودو Ansaldo الإيطالية التي تعمل مع شركات Kraftwerk Union لتزويد إيران بستة مجسمات نووية فصادرتها الحكومة الإيطالية في عام**1993**،

– تعاقدت إيران وشركة سكودا بلزن Skoda Plzan البلجيكية لتزويدها بأجهزة بناء مفاعل نووي لتوليد الطاقة الكهربائية ألغي في صيف**1994**،

– في مارس**1994**تعاقدت إيران مع الحكومة البولندية لتزويدها بمعدات تكميلية لمفاعل توليد الطاقة الكهربائية والذي ألغي بعد أسبوعين.

كانت أمريكا تلاحق إيران في بناء مفاعلها النووي، والسبب الكامن ليس في معاقبة إيران من التمتع بالطاقة الكهربائية بقدر كمية البلوتونيوم التي يولدها الوقود النووي عند تفاعله لتوليد الطاقة الكهربائية، فمشروع بوشهر يمكنه أن يولد ما يقرب**23** كيلو من البلوتونيوم سنويا[2]، مما يعني قدرة إيران على تطوير السلاح النووي من خلال تحويل أي مفاعل نووي سلمي إلى مفاعل نووي للبحوث والتجارب العسكرية.

إيران تتوقع الضغوط الأمريكية على الدول الصديقة والمتطلعة لرضا الولايات المتحدة الأمريكية، فاتجهت للتعاون مع الخبراء الصينيين لتحديد حجم احتياطات اليورانيوم في إقليم يزد(منجم ساغند) في عام**1989** وتزويدها بالوقود النووي في جانفي**1991**، وتوقيع العديد من الاتفاقيات مع روسيا أبرزها في**6**مارس**1990** والذي تضمن بروتوكول لإنشاء مفاعلين نوويين بطاقة **440** ميغاواط في بوشهر.

لقد حاولت إدارة كلنتون إتباع كل السبل لإلغاء العقد المبرم بين روسيا وإيران إلاَ أنها فشلت، والسبب إصرار روسيا لأسباب مادية بحتة من جهة، وللضغط على أمريكا من جهة ثانية.

بعد أحدث**11** سبتمبر**2001** أخذت أمريكا تؤكد على ما تصفه بالجهود الإيرانية للحصول على الأسلحة النووية وإيواء عناصر من تنظيم القاعدة، وعلى الرغم من إثارة الشكوك الدولية حول النشاطات

[1] ***Ibid.***

[2] أبو ناصر، ***مرجع سابق***، ص.54.

النووية الإيرانية، فإن IAEA لم تبدأ تحقيقا مكثفا إلاَ في**2002** بعد أن أظهرت صور ملتقطة بالأقمار الصناعية*منشآت نووية قيد الإنجاز لم تعلن عنها إيران من قبل "ناتنز، آراك"، وقد كشف التحقيق إثر زيارتي **12** فيفري ومطلع مارس **2003** أن إيران قامت بتخصيب اليورانيوم وفصل البلوتونيوم* في منشآت سرية بعيدا عن اتفاق الضمانات التابع IAEA وهذا ما زاد القلق الدولي،[1]أين عقد مجلس المحافظين في**18** جوان**2003** اجتماعا لمناقشة تقرير المدير العام للوكالة الدولية بتاريخ**6**جوان **2003** حول التحقيقات الجارية في إيران، وأصدر بيان مقتضب حول فشل إيران في الوفاء بالتزاماتها التعاقدية بموجب معاهدةNPT واتفاقيات الضمانات، ولم يتخذ المجلس أي قرار حول الموضوع بما في ذلك إحالة القضية على مجلس الأمن رغم الضغوط الأمريكية،[2] وعلى خلاف هذا التقرير، أكد المدير العام IAEA في**27**أوت **2003** أن إيران أظهرت قدرا متزايدا من التعاون وبدأ المفاوضات مع الوكالة الدولية لعقد البروتوكول الإضافي بالرغم من بعض القضايا العالقة فيما يخص التخصيب الإيراني.[3]

تبنت الإدارة الأمريكية موقفا متشددا على ضرورة إحالة الملف إلى مجلس الأمن، فخلال اجتماع مجلس أمناء الوكالة الدولية في**12** سبتمبر**2003** وزعت مسودة قرار تطالب فيها طرح المسألة على مجلس الأمن لكنها لم تحصل على التأييد المطلوب، مما أضطرها للقبول بالحل الوسط بإمهال طهران نهاية أكتوبر**2003** لتنفيذ التزاماتها الدولية عبر التعاون والشفافية مع الوكالة الدولية زيادة على تعليق كافة أنشطة تخصيب اليورانيوم.

تنفيذا للفقرة السابعة من قرار مجلس المحافظين الصادر في**12** سبتمبر**2003** قدم المدير العام للوكالة الدولية تقرير بتاريخ**10**نوفمبر**2003** حول التطورات الرقابية للبرنامج النووي والذي أشاد بتعاون إيران الفاعل بتيسير المقابلات والمعاينات وعزمها على عقد بروتوكول إضافي مع IAEA وتعليق كافة أنشطة التخصيب وإعادة المعالجة حسب إقرارها في أكتوبر**2003**، إلاَ أن التقرير أشار إلى أن إيران أخفقت في عدد من الحالات في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات الخاص بها، وخلص إلى أن البرنامج في

(*) المجلس الوطني للمقاومة الإيرانية نشر في أوت 2002 معلومات عن منشأة "آراك" لإنتاج الماء الثقيل،و منشأة "ناتنز" لإنتاج الوقود النووي مع وجود شركة كالا إلكتريك كواجهة للبرنامج النووي الإيراني، و قامت لجنة مراقبة نووية أمريكية في ديسمبر 2002 عرض صور على شبكة CNN التقطتها الأقمار الصناعية بهدف دعم المزاعم التي أعلن عنها المجلس الوطني للمقاومة الإيرانية.

[1] عبد الوهاب رفعت و آخرون، ***أزمة البرنامج النووي الإيراني و التداعيات المحتملة على أمن المنطقة*** (البحرين:مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، 2006)، ص.69.

(*)***البلوتونيوم:*** يتكون البلوتونيوم عند قذف ذرة يورانيوم238 بنيوترونات عالية الطاقة، وتتحول ذرة اليورانيوم238عندما تمتص أحد هذه النيوترونات إلى يورانيوم239 وهو نظير غير ثابت وسرعان ما تنحل هذه الذرة الجديدة إلى بلوتونيوم239 وهو عنصر مشع قابل للانشطار.

[2] رياض الراوي، ***البرنامج النووي الإيراني و أثره في منطقة الشرق الأوسط*** (دمشق:الأوائل للنشر و التوزيع، 2006)، ص.26.

[3] IAEA, Board Of Governors, Implementation Of The NPT Safeguards Agreements In Theislamic Republic Of Iran,Report By The Director General Of IAEA, ***GOV/2003/63***, 10-05-2003, P.9.

مرحلة أمامية شبه كاملة لدورة الوقود النووي، وأضاف أن إيران عكفت طوال **18** عام على تطوير برنامج تخصيب اليورانيوم بالطرد المركزي*و **12** عام لتطوير برنامج التخصيب بالليزر.[1]

استمرار الضغوط الأمريكية على مجلس المحافظين لإعلان انتهاك إيران لاتفاقية عدم الانتشار النووي والتهديد بإحالة الملف النووي إلى مجلس الأمن دفع الدول الأوربية "فرنسا، بريطانيا، ألمانيا" للتدخل، أين تعهدت بتقديم كل المساعدات لتطوير تقنية استخدام الذرة للأغراض السلمية مقابل وقف إيران لعملية تصنيـع الوقود النووي، وقد حملت المفاوضات الأوربية إيران على توقيع البروتوكول الإضافي في**18** ديسمبر **2003.**[2]

ركزت الولايات المتحدة الأمريكية على محاولة الضغط على إيران بكافة الطرق في بداية عام**2005**، لاسيما من خلال الاعتماد على IAEAباعتبارها آلية ملائمة لتفكيك ووقف الأنشطة الإيرانية، ومن أهم مظاهر السيطرة الأمريكية المالية والإدارية والسياسية على الوكالة نجد:[3]

– حصلت IAEA لفائدة صندوقها المالي سنة **2004** على مبلغ **74.75** مليون دولار من قبل جميع الدول الأعضاء، دفعت أمريكا **25%**من المبلغ أي ما يعادل **18.68** مليون دولار، الصين **1.08** مليون دولار ثم روسيا **852** ألف دولار،

– مجموع الأموال المتاحة للوكالة خارج إطار الميزانية العامة**18.27** مليون دولار ساهمت أمريكا بنسبة أكثر من **40%** أي **8.72** مليون دولار،

– تساهم أمريكا ب **224** من خبرائها ومختصيها في شتى المجالات من مجموع **2618**خبير ينتمون إلى **138** دولة عضو، وهي أعلى نسبة تليها بريطانيا **186** خبير.

إن الوكالة الدولية للطاقة الذرية لم تكن تستطيع أن تدين إيران لقيامها بعمليات تخصيب اليورانيوم لأن هذه الأنشطة ليست محظورة بحد ذاتها، وإنما تحفظاتها تتعلق في جوهرها بالكيفية التي أدارت بها إيران هذه الأنشطة، ولاسيما امتناعها عن إبلاغ الوكالة الدولية بأنشطة التخصيب الأمر الذي يتعارض ونظام الضمانات، كما أن المطالبة بوقف عملية تخصيب اليورانيوم يتجاوز نطاق الاختصاص الفنيIAEA ونصوص معاهدةNPT، ويدخل في نطاق المواقف السياسية التي تخرج عن سلطتها ويقتصر البث فيها

(*)***الطرد المركزي***:طريقة للتخصيب تقوم على فصل النظائر التي يحتويها اليورانيوم بتدويره بسرعة عالية داخل أنبوبة تدور مغزليا حول محورها ومن ثمة يتعرض الغاز لقوة الطرد المركزي.

[1] IAEA, Board Of Governors, Implementation Of The NPT Safeguards Agreements In Theislamic Republic Of Iran, Report By The Director General Of IAEA, ***GOV/2003/75***, 12-05-2003, P.9.

[2] IAEA, "Iran Signs Additional Protocol On Nuclear Safe Guards on Decembre2003", Available On : **www.iaea.org, (**09-09-2015).

[3] .فيينا،الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***تقرير التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية: تقرير المدير العام لسنة 2004***، أوت2005 ، ص ص.6-9.

على مجلس المحافظين فقط،[1] إلاَ أن ذلك لم يمنع مجلس المحافظين ذاته من تبني مثل هذا الطلب ولاسيما في قرار سبتمبر **2004** الذي طالب إيران وقف عمليات التخصيب في موعد نهائي حتى **20**ديسمبر **2004.**

المطلب الثاني: أبعاد الاهتمام الأمريكي بالبرنامج النووي الإيراني

من خلال دراسة وثائق إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي والتي تمحورت حول تعزيز قيم الديمقراطية والحفاظ على تكريس الهيمنة الأمريكية ومحاربة ما يشكله الإرهاب والدول المارقة الداعمة له من تهديد للأمن الأمريكي والدولي عموما، وكذا معرفة موقفها إزاء البرنامج النووي الإيراني، يمكننا تحليل أبعاد الموقف الأمريكي نحو إيران عموما وبرنامجها النووي على وجه الخصوص.

- **البعـــد الأمنـــــي**

تتعارض مخرجات السياسة الخارجية الإيرانية خاصة فيما يتعلق بالأهداف، مع الرؤى الأمريكية وإعادة رسم خارطة الشرق الأوسط، وتكييفها مع الأهداف الإستراتيجية للسياسة الخارجية الأمريكية وعلى رأسها تحصين الإنفراد النووي الإسرائيلي في الشرق الأوسط الجديد باعتبارها النموذج الديمقراطي والعقلاني الوحيد.

إيران هي إحدى أقوى الدول عسكريا على الساحة الإقليمية، فقد تمكنت من تركيب منظومة دفاعية إستراتيجية، جزء من قوتها يكمن في السرية والقدرة المتميزة في الحرب النفسية، من ناحية شنها وتفاديها أو عدم الوقوع ضحية تأثيرها الكاذب، فهي تبحث عن التفوق الساحق على كافة الدول المجاورة.[2]

يبلغ عدد الجيش الإيراني**545.000** جندي وضابط، يتوزعون بين**465.000**ضمن القوة البرية، **27.000**ضمن القوة البحرية، و**52.000** طيار تابع للقوة الجوية، يضاف إليه**125.000**عدد الحرس الثوري، و**13.000.000** من قوات التعبئة"البسيج"*.[3]

عرفت القدرات الإيرانية الجوية والبحرية تصاعدا ملحوظا وتتميز بالقدرة على الاستعداد والتجهيز والتواجد، حيث تنقسم القوات الجوية بين القوات الجوية الإيرانية للجمهورية الإسلاميةIRIAF المختصة في الدفاع الخارجي والمهام الهجومية طويلة المدى، والقوات الجوية للحرس الثوري الإسلامي IRGCAF لتوفير الدعم الجوي السريع ورفع الكفاءات والقدرات الجوية لدى الحرس الثوري الإسلامي.

[1] أحمد إبراهيم ، ***مرجع سابق***، ص ص.176-177.
[2] هادي زعرور، ***توازن الرعب: القوى العسكرية العالمية*** (لبنان: شركة المطبوعات للتوزيع و النشر، ط.1،2013)، ص.102.
[3] ***المرجع نفسه***، ص.106.
(*) ***قوات التعبئة***: جنود و ضباط مسجلون كقوة عسكرية يمكن استدعاؤهم في أي لحظة.

تثير الترسانة العسكرية الإيرانية انتقادات حادة من طرف أمريكا خاصة القابلة للتطوير مستقبلا ضمن برنامج أسلحة الدمار الشامل، وفي هذا الإطار مجموعة الصواريخ الباليستية*وهي إحدى الركائز الأساسية للقدرات الإستراتيجية الإيرانية، والتي تحتل صدارة الاهتمامات والمخاوف خاصة وأنها محلية الصنع، حيث يجري العمل على تطويرها ضمن أسلحة الجيل الرابع فصاروخ "شهاب **4**" والذي يعتقد أنه نسخة من الصاروخ السوفياتي سابقا"**SS4**" يصل مداه إلى**3000** كلم وكذا "شهاب**5**" الذي يقدر مداه **5000** كلم والذي تم إدخاله في الخدمة الفعلية خلال **2005-2006**، كما تطور إيران قدراتها الصاروخية الهجومية حيث باتت تضم منظومة متكافئة من الصواريخ الباليستية المخصصة لبلوغ أكثر من مدى"زلزال**1**، زلزال**2**، زلزال**3**" والتي يـتراوح مداها بين **300** و**800** كلم،[1] بالإضافة إلى تشكيلة واسعة من القذائف، لاسيما القنبلة الذكية التي كشفت عنها إيران والتي تزن**2.000** رطل والتي تصيب الهدف بدقة متناهية.[2]

انطلاقا من هذه المعطيات، فان حيازة إيران لمثل هذه الترسانة العسكرية دفعتها للتحول من حتمية المواجهة القسرية(الحرب العراقية الإيرانية**1980-1988**) إلى سياسة الحياد الإيجابي، في محاولة لتجنب فتح جبهة جديدة من المواجهة المباشرة في ظل تنامي الحملة الأمريكية ضدها والوصول بمنظومتها العسكرية إلى مستوى التوازن مع أكبر عدو يهدد أمنها القومي في المنطقة والمتمثل في إسرائيل.[3]

تحاول الدوائر السياسية الأمريكية إقناع الأطراف الدولية والإقليمية بعدم سلمية البرنامج النووي الإيراني، على غرار التخوف الذي تبديه الدوائر العسكرية من مجموعة الصواريخ الباليستية القادرة على حمل رؤوس نووية، في المقابل تنفي إيران السعي لامتلاك أسلحة الدمار الشامل وتؤكد على الطبيعة السلمية لبرنامجها النووي، إلاَّ أن القدرات العسكرية الإيرانية محاطة بجملة من المؤشرات الدالة على وجود تطلعات نووية لإيران تأهلها للعب الدور المحوري المتوافق وموقفها الجيوسياسي.

كما يرتبط البعد الأمني الموجه للسياسة الخارجية الأمريكية تجاه إيران في دعمها للحركات الإسلامية خاصة "حزب الله" و"حركة حماس"، وتعتبر هذه النقطة من أهم وسائل السياسة الخارجية الإيرانية لتحقيق أحد أهم الثوابت في توجهاتها الثورية، كون وصول هذه القوى المعادية لأمريكا إلى السلطة يعد إشكالية تواجه المشروع الأمريكي لنشر الديمقراطية.[4]

(*) ***الصواريخ الباليستية***:يعرفها معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي على أنها كل قذيفة تستطيع حمل500كلغ من المواد المتفجرة(فما فوق) إلى مسافة300كلم فما فوق، وهناك أيضا الصواريخ القصيرة المدى من500كلم إلى1000كلم، والمتوسطة من1000كلم إلى5500كلم، والصواريخ البعيدة المدى أكثر من5500كلم.

[1] ***المرجع نفسه***، ص.114.

[2] ***المرجع نفسه***، ص.117.

[3] أحمد إبراهيم ، ***مرجع سابق***، ص.120.

[4] هادي قبيس، ***السياسة الخارجية الأمريكية بين مدرستين: المحافظية الجديدة و الواقعية*** (بيروت: الدار العربية للعلوم والنشر، 2008)، ص.45.

لقد ساهمت علاقة حزب الله بإيران في البروز السياسي للشيعة وإعطاء الحزب دورا محوريا في المعادلة العسكرية في المنطقة التي قلصت من قوة ردع الجيش الإسرائيلي، وعلى مستوى المعادلة السياسية من خلال تمثيل الحزب في الحكومة اللبنانية، وفي معادلة أكبر هي الصراع مع إسرائيل من خلال زرع نموذج ثوري إسلامي على حدودها استطاع أن يحقق العديد من الأهداف الإستراتيجية التي ساهمت في زيادة القوة الإيرانية ماديا من خلال إضعاف إسرائيل وكشف قدراتها الدفاعية أمام القدرة التدميرية لصواريخ حزب الله وتعطيل عملية السلام، أما القوة المعنوية فقد حصلت عليها من خلال انتصارات الحزب ومنها حرب صيف **2006**، حيث عبر عنها **هنري كسنجر** في صحيفة واشنطن بوست: " لقد كان تركيز انتباه العالم على القتال في لبنان وقطاع غزة لكن السياق يُفضي حتما إلى إيران".[1]

أما محور إيران حماس فقد أكد **علي أكبر ولايتي**[2] بالقول:" كل أصدقائنا و أعدائنا يعلمون أن إيران تمول حماس وحزب الله في صراعهم ضد إسرائيل"، فقد أعلنت إيران أن إسرائيل ورم يجب اقتلاعه وهو تأكيد صريح على أن إيران تهدد أمن إسرائيل وتعيق عمليات السلام مع الرفض القاطع لتقسيم فلسطين، وفي هذا تهديد لأمن ونفوذ أمريكا في المنطقة وإعاقة لمشروع الشرق الأوسط الجديد.

من هذا المنطلق فان أي تسوية مع إيران تحفظ حقها في القيام بتخصيب اليورانيوم غير مقبولة بالنسبة لإسرائيل وبالتالي الولايات المتحدة الأمريكية، وقد لخص وزير الخارجية الإسرائيلي **سيلفان شالوم** وجهة النظر الإسرائيلية في عرض قدمه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في **23**سبتمبر **2004**:"إن المجتمع الدولي بات يدرك الآن بأن إيران بامتلاكها صواريخ يمكن أن تطال لندن وباريس وجنوب روسيا، لا تشكل خطرا على أمن إسرائيل وحسب بل على استقرار العالم أجمع"، كما شدد الخطاب رئيس الوزراء الإسرائيلي **أريبل شارون** والذي قال أن إيران هي الخطر الأكبر الذي يهدد وجود إسرائيل، وأن إسرائيل لن تسمح لإيران بامتلاك أسلحة نووية، وبالتالي الخط الأحمر الإسرائيلي هو تخصيب اليورانيوم لأنها تدرك أن قدرة تخصيب اليورانيوم هي القدرة على إنتاج الأسلحة النووية وبالنظر إلى الموقف الأمريكي المؤيد لإسرائيل بشكل كامل عندما يتعلق الأمر بالأمن في الشرق الأوسط، ما من شك في ذهن أي شخص بأن الخطوط الحمراء الإسرائيلية هي أيضا خطوط حمراء أمريكية.[3]

[1] نيفين مسعد،"التداعيات الإقليمية لإيران"، ***مجلة المستقبل العربي***،ع.332(أكتوبر2006)،ص.68.
[2] ***المرجع نفسه***، ص.65.
[3] سكوب ريتر، ***إستهداف إيران***، ترجمة أمين أيوب (لبنان:الدار العربية للعلوم ناشرون،2007)، ص.198.

- **البعد الجيوستراتيجي***

تقع إيران ضمن منظومة شرق أوسطية تكتسي بعدًا جيوسترتيجيا في السياسة الدولية، وتندرج ضمن أولى حلقات إستراتيجية الهيمنة الأمريكية لاشتمالها على أهم مصادر الطاقة(النفط)، وكذا ضم هذه المنظومة لأول حليف إستراتيجي داعم للسياسة الأمريكية في المنطقة(إسرائيل)، وبالتالي فان السياسة الخارجية الأمريكية تحكمها محددات القوة الضاربة بأوجهها المختلفة الاقتصادية والسياسية والعسكرية، مع أطراف دائمة الولاء لها في سعيها لبسط سيطرتها ونفوذها في المنطقة.

تعتبر إيران الدولة الثانية في العالم في احتياط الغاز والثالثة في احتياط البترول حيث يبلغ احتياط الغاز **41** ترليون متر مكعب(**10%**) واحتياط البترول**154.6** مليار برميل(**15%**)، وتقوم بإنتاج **4.250.000** برميل من النفط يوميا، وما يقارب **150** مليار متر مكعب من الغاز سنويا،[1] زيادة على قدرة التحكم في حركة إمدادات النفط في مضيق هرمز الذي يمثل المعبر الرئيسي**40%** من صادرات النفط العالمي.

تعتمد إيران في اتصالاتها مع العالم على الإطلالة الخليجية، والتي تعد الأطول مقارنة مع باقي دول المنطقة، حيث يعد الخليج المعبر الرئيسي لـ**80%** من صادراتها النفطية إلى الخارج، زيادة على القناعة الإيرانية بأن الخليج مياه فارسية.

تحوز إيران على الجزر الثلاث المتنازع عليها والإمارات العربية المتحدة"طنب الصغرى، طنب الكبرى، أبو موسى" الواقعة في المدخل الشمالي لمضيق هرمز، وتكمن الأهمية الإستراتيجية لهذه الجزر كون المسيطر عليها قادر على التحكم في حركة الإمدادات النفطية على المضيق، وبالتالي التأثير على حرية الملاحة البحرية ضد دول الخليج العربي والدول الكبرى المتعاملة معها ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية.

إن الإدراك الإيراني لإمكانية لعب دور محوري وإستراتيجي في المنطقة نابع من موقعها الجيوستراتيجي على خارطة السياسة الدولية، ومن الأهمية الجيوستراتيجية التي تتمتع بها منطقة الشرق الأوسط، وباعتبارها حلقة وصل بين أهم إقليمين نفطيين هما الشرق الأوسط ووسط آسيا،[2] فهي بذلك

(*) ***الجيوستراتيجيا***: تهتم بدراسة العلاقة بين المسائل الإستراتيجية و العوامل الجغرافية، والفارق بينها والجيوبوليتيك أنها لا تهتم بجغرافية الدول وسياستها فحسب بل تتعداها للمعطيات الإستراتيجية الدقيقة خصوصا الجغرافيا الفيزيائية والاقتصادية والديموغرافية..- منصور لخضاري، ***السياسة الأمنية الجزائرية*** (قطر:المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،2015)،ص.82.

[1] زعرور، ***مرجع سابق***، ص.104.

[2] Abass Malek,"Decision Making In Iran Foreign Policy : Heuristic Appreach", Available On : **http://www.caspianstudies.com/../decision% 20making%20in20iran-finaldraft.pdf**, (11-11-2015).

تحتل مركز القلب للمناطق النفطية للعالم، زيادة على كونها مدخل رئيسي لجمهوريات وسط آسيا ومنطقة القوقاز، فحسب وصف أستاذ الجيوبولتيك **سبيكمان** :"تعتبر قلب العالم ومركز الصراع بين القوى الكبرى للسيطرة عليها خاصة من طرف الولايات المتحدة وروسيا"، فلاعتبارات جغرافية فشلت أمريكا في توحيد موقف الدول الثماني الصناعية والقوى الإقليمية المجاورة في قطع العلاقات الاقتصادية مع إيران.[1]

يحتل إقليم الشرق الأوسط ووسط آسيا أهمية كبيرة ضمن الإستراتيجية العالمية للهيمنة الأمريكية لذا يشهدان تواجد عسكري مكثف خططت أمريكا للحفاظ عليه، بهدف محاصرة القوى المعادية "روسيا والصين" أين تعد إيران المعرقل الأساسي لهذه الهيمنة.

- **البعـــــد الاقتصـــــادي**

وفق بيانات إدارة الطاقة الأمريكية فهي تستورد نصف الإنتاج العالمي للنفط ومضطرة لتأمين أكثر من ثلثي احتياجاتها وتحديدا **68%** بحلول عام **2025** مقارنة ب **55%** عام **2001**و**42%** عام **1990**.[2]

استهلاك الطاقة قضية حيوية بالنسبة للولايات المتحدة، فقد عبر الرئيس الأمريكي **جورج بوش** عن العلاقة بين النفط والأمن القومي بقوله:" الأمن الطاقوي هو الأمن القومي ونحن يجب أن نعمل وفقا لذلك"،[3] وهذا ما تحاول الولايات المتحدة حمايته في ظل القوة الاقتصادية الإيرانية، واحتكارها للنفط باعتباره مصدر مهم للطاقة الذي تسعى وراءه أمريكا، وكذا من أجل الضغط على هذه الأخيرة والحد من قدرتها على توجيه الأزمة النووية الإيرانية، كما تعتبر أمريكا الدول المسيطرة في الأوبك تلعب على هذا الوتر الحساس وعلى رأسها إيران العدو الأول.

يعتمد الاقتصاد الإيراني على الصادرات النفطية مما يحتم حضورها أثناء رسم السياسات العامة لمنظمة الدول المصدرة للبترول، وقد استخدمت إيران ورقة النفط ضمن معادلة إدارة الأزمة النووية بتشعباتها المختلفة من خلال:

– الخروج من العزلة السياسية وكسر الحصار الاقتصادي الأمريكي وتحقيق مكاسب سياسية باتفاق النفط مع روسيا والصين،

– تنفيذ إستراتيجية سياسية خاصة بها في المنطقة العربية كاتفاقات النفط مع سوريا ولبنان،

– استخدام وسيلة النفط لخفض التوتر مع باكستان وأرمينيا،

[1] ميشال نوفل، ***إيران القيمة الإستراتيجية*** (لبنان: شؤون الشرق الأوسط، ع. 49، 1996)، ص.9.

[2] شاهر إسماعيل شاهر، ***أولويات السياسة الخارجية الأمريكية بعد 11 سبتمبر 2001*** (دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، 2009)، ص. 51.

[3] Cherif Dris, "Etats-Unis Et Afrique Sahélo-Saharienne :Agenda Energétique Et Sécuritaire", "Dans : ***Les États-Unis Et Le Maghreb Regain D'intérêt ",*** Abdenour Benantar (Alger : CREAD, 2007),P.58.

– تأزم المحادثات الأوربية الإيرانية خلال شهر جوان**2005** أدى إلى ارتفاع أسعار النفط، كما أدت هذه التطورات إلى حدوث تلازم بين تقلبات أسعار النفط ونتائج المحادثات، ارتفاعا إذا وصل الحوار إلى طريق مسدود أو انخفاضا إذا لاحت بوادر حل في الأفق،

– التهديد بخفض أو وقف صادرات النفط الإيرانية في حالة إحالة الملف النووي لمجلس الأمن أو تعرضها لضربة عسكرية أمريكية حسب تصريح وزير الخارجية **منوشهر هتكي**،

– التهديد بغلق مضيق هرمز الذي يعد شريان حيوي للنفط العالمي الذي يمر عبره إلى كل من آسيا والغرب لاسيما أمريكا المستهلك الأول للنفط.[1]

وعلى الرغم من تقليل الخبراء لإمكانية إقدام إيران لاستخدام ورقة النفط، إلاَ أنها تبقى بديل من البدائل المطروحة على الطاولة الإيرانية واستخدامها مرهون بتطورات الملف النووي، غير أن إقدام إيران على غلق المضيق من المتوقع أن يؤدي إلى كارثة اقتصادية عالمية، لما للنفط من أهمية محورية في تحريكك العجلة الاقتصادية الأمريكية والغربية عموما.

- **البعـــــد الحضـــــاري**

استشرف **صامويل هانتنغتون** في كتابه"صراع الحضارات" الصدام بين الحضارتين الشرقية والغربية، كما يرى البروفسور **أليوت كوهين** أن أمريكا تخوض الحرب العالمية الرابعة ضد النظام الإسلامي تحت ما يسمى مواجهة الإرهاب.[2]

إن التخوف الغربي من الحضارة الإسلامية تعود أسبابه إلى ميزة الدين الإسلامي القابل للانتشار الواسع، من هذا المنطلق تسعى أمريكا للحد من انتشار النموذج الإسلامي الإيراني من خلال تشويه صورتها دوليا في إطار سعيها لتدمير العالم عن طريق امتلاك أسلحة الدمار الشامل ومساندتها للحركات الإسلامية المتطرفة مما يعيق الديمقراطية في الشرق الأوسط، وهذا على حد تعبير وزيرة الخارجية الأمريكية **كونداليزا رايس** لصحيفة واشنطن بوست في عام **2006**.[3]

في ظل الصراع بين الغرب والإسلام، عملت أمريكا على تغذية الانقسام الذي يعاني منه العالم الإسلامي، بين أغلبية سنية تحت زعامة السعودية، وقيادة إيرانية لمجموع الأقليات الشيعية، وتعود جذور الانقسام إلى تصريحات **الخميني** والتي جاء فيها:"إن إيران هي نقطة الانطلاق والنهاية لم تُحدد حدودها بعد"، والتي أثارت مخاوف الدول الإسلامية المجاورة بالشرق الأوسط، حيث تبنت إيران مبدأ نشر إيديولوجيتها وتصدير الثورة الإسلامية في دول الجوار، خاصة التيارات الرافضة للوجود الأمريكي

[1] برادلي أ تايلر، ***السلام الأمريكي في الشرق الأوسط***، ترجمة: عماد فوزي شعيبي (بيروت: الدار العربية للعلوم، 2004)، ص.64.
[2] محمد مورو،"صراع الحضارات والحرب العالمية الرابعة"، كتاب في: **www.kotobarabia.com**، (01-11-2015).
[3] رياض الأسدي، "الفوضى البناءة"، في: **http://www.4shared.com/get/S2R1WIOI-online.html**، (10-10-2015)

والإسرائيلي والمحسوبة على الإسلام الراديكالي، فضلا على جذب الطلبة المسلمين للدراسة بالحوزات الإيرانية من خلال تقديم المنح.[1]

يمكن اعتبار العداء بين أمريكا وإيران حربا باردة، ومع ذلك تبقى إمكانية وجود علاقات سرية بينهما أمر مطروح، حيث شكلت فضيحة "إيران غيت" ضربة لمصداقية الحكومة الإيرانية حيث استطاع **الخميني** تسويق خطاب سياسي يصور الحادثة على أنها نصر للثورة والمسلمين بحصول إيران على أسلحة دون تنازلات، كما حاولت أمريكا بعد تولي الرئيس **أوباما** السلطة إعادة إحياء سياسة الاحتواء التي طبقها "بيل كلنتون" في تسعينات القرن الماضي ولكن بأسلوب جديد يشمل العديد من الخيارات تسير معا بخط متوازن.[2]

المطلب الثالث: الآليات الأمريكية لإدارة البرنامج النووي الإيراني

شبهت أمريكا التهديد الذي يشكله البرنامج النووي الإيراني بهجمات **11** سبتمبر **2001** لذا تعاملت مع البرنامج عن طريق عدة آليات.

- **الأداة القـــانونيـــة**

تشجع الوكالة الدولية للطاقة الذرية الاستخدامات السلمية للطاقة النووية والحد من التسلح النووي، إلاَ أن المصالح السياسية لعدد من الدول الغنية والمساهمة في ميزانية الوكالة بدأت تؤثر على تقاريرها الفنية وكذا قرارات مجلس المحافظين، وتحاول أمريكا فرض الهيمنة الإدارية والسياسية والمالية من خلال المساهمة المالية والاستخباراتية (الأقمار الصناعية) والفنية (الخبراء).

لقد تعرضت IAEA لضغوط أمريكية في إطار إدارتها للأزمة، حيث اتهمتها بعدم الحزم الكافي ومنح إيران الوقت الذي تحتاجه لمواصلة تطوير برنامجها فضلا عن امتناعها عن التجاوب مع المطالب الأمريكية بشأن إحالة ملف إيران النووي إلى مجلس الأمن مبكرا، وأعنف الضغوط كانت شخصية مارستها إدارة الرئيس **جورج بوش** على المدير العام للوكالة **محمد البرادعي** لدفعه نحو موقف مؤيد للمطالب الأمريكية، وبالذات الإدانة الصريحة والقوية في تقاريره بشأن انتهاك إيران لمعاهدة NPT، وتراوحت هذه الضغوط بين رفض التمديد لعهدة ثالثة لرئاسة الوكالة، واتهامه بالتواطؤ مع إيران وتجاهله تقارير أجهزة المخابرات الغربية بشأن الأنشطة النووية الإيرانية السرية،[3] وعلى الرغم من ذلك اتسمت ردود فعل IAEA بدرجة كبيرة من الاحتراف والموضوعية.

---

[1] ***المرجع نفسه.***

[2] نجدي مدبولي و آخرون، "هل تراجع الخيار العسكري ضد إيران؟"، في: **www.aljazeera.com**، (08-02-2015).

[3] أحمد إبراهيم محمود، "الأزمة النووية بين المقترحات الأوربية و التحفظ الإيراني"، ***مجلة مختارات إيرانية***، ع.62(سبتمبر2005)، ص.35.

- **الأداة الدبلومـــاسية**

يرى المستشار الأمريكي **هنري كسنجر** أن حل قضايا الانتشار النووي تعتمد على قدرة الدبلوماسية على تقديم ضمانات أمنية للبلاد الذي يطلب منه التخلي عن الأسلحة النووية.

مرت الدبلوماسية الأمريكية في إدارتها للملف النووي الإيراني بمرحلتين وفقا للهدف المراد تحقيقيه، بين الدبلوماسية المتشددة الهادفة لتغيير النظام، والدبلوماسية المرنة لتغيير سياسات النظام كهدف يمكن تحقيقه.

1- **الدبلوماسية المتشددة:** اعتبرت الإدارة الأمريكية تغيير نظام الحكم في إيران يمكن أن يحقق ضمان الاستقرار والأمن لمصالحها واستكمال السيطرة الأمريكية على المناطق الرئيسية للنفط في المنطقة، لكن بدت حريصة في تعاملها مع الملف النووي الإيراني لتفادي الأخطاء التي وقعت فيها مع الحالة العراقية من خلال العمل وفق توافق دولي، لذا شرعت في حشد التأييد الدولي والداخلي في إيران وفي نفس الوقت البحث عن أدلة قوية لتبرير إستراتيجية تغيير النظام وذلك من خلال:

. **عزل النظام الإيراني داخليا وخارجيا:** لجأت أمريكا داخليا إلى خلق معارضة قوية والعمل على تعبئة الرأي العام حيث زادت إنفاقها على ترويج الديمقراطية بإنشاء مكتب خاص بالشؤون الإيرانية، فضلا عـلى المنح الدراسية ودعم المنظمات غير الحكومية حيث أفادت بعض التقارير أن واشنطن رصدت خـلال**2000-2005** أكثر من**20** مليون دولار للبث الإعلامي بالفارسية اتجاه إيران وأكثر من**100** مليون دولار لتأليب الرأي العام[1]، وكانت هناك خطوات على المستوى غير الرسمي كتأسيس مركز"إقامة الديمقراطية في إيران" من قبل أحد الآباء الروحانيين للمحافظين الجدد **مايكل ليدين**.

خارجيا عملت الإدارة الأمريكية من أجل الحصول على أكبر قدر ممكن من الدعم الدولي، ومن ثمة بذلت جهودا دبلوماسية كبيرة من أجل إحالة الملف النووي إلى مجلس الأمن، كما كثفت ضغوطاتها الدبلوماسية على القوى الإقليمية والدولية المؤثرة في الأزمة.

. **رفض أي حوار مع إيران:** واشنطن لم تبد رغبة في الحوار مع إيران لأن هدفها تغيير النظام، حتى عندما أيدت سياسة الحوافز الأوربية المقدمة إلى إيران في**2005** لم تؤيدها إلاَ بعد أن تأكد رفض إيران النهائي لها، وأرادت من ذلك إثبات أنه لا يمكن الوصول إلى حل سلمي مع إيران حول برنامجها النووي.[2]

. **إحكام حلقات الاتهام ضد النظام الإيراني:** بدت الولايات المتحدة الأمريكية حريصة على تقديم أدلة قوية للمجتمع الدولي تفيد بأن إيران تهدف إلى امتلاك السلاح النووي فظهرت تقديرات إستخباراتية

[1] عصام عبد الشافي، ***أزمة البرنامج النووي الإيراني: المحددات-التطورات-السياسات*** (البحرين: مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، 2004)، ص ص.46-47.

[2] David Albright And Corey Hinddersteín, "Iran : Player Or Rogue ?", ***Bulletin Of Atomic Scientists***, Vol.59, N.5 (2005), PP.8-20.

أمريكية في فيفري **2003** و**2005** تتضمن تواريخ محتملة يمكن لإيران من خلالها تصنيع الأسلحة النووية وتواريخ أخرى لامتلاكها.[1]

قصد استكمال حلقات الاتهام شرعت أمريكا في فترات مختلفة اتهامها برعاية الإرهاب في العالم بتوفير الدعم المالي والتدريب والأسلحة، مما يسبب تهديدا للاستقرار الإقليمي والمصالح الأمريكية في الشرق الأوسط من خلال دعم تنظيمات كحزب الله وحركة حماس والجهاد الإسلامي في فلسطين ومجموعات عراقـية مسلحة وحركة طالبان في أفغانستان.[2]

2- **الدبلوماسية المرنة**: يمكن إرجاع عوامل تغيير السياسة الأمريكية تجاه الأزمة النووية الإيرانية إلى مجموعتين رئيسيتين.

أولا: التحديات التي واجهت السياسة الأمريكية نحو تغيير النظام

– التفاف الرأي العام الإيراني حول النظام والدفاع عن حق مشروعية الاستخدام السلمي للطاقة النووية(الفشل في عزل النظام داخليا)،

– لم تستطع حشد التأييد الدولي لفكرة التغيير حتى على صعيد الموقف الأوربي الذي أيد تغيير سياسات النظام من خلال الدبلوماسية ثم العقوبات في حالة الإخفاق،

– إدراك طبيعة الدور الإيراني في التأثير على تطورات الأوضاع الداخلية في العراق،

– صدور التقرير الإستخباراتي الأمريكي في ديسمبر**2007** الذي يقر بأن إيران أوقفت برنامجها للأسلحة النووية في خريف **2003**.[3]

ثانيا: التغيير في البيئة الداخلية الأمريكية

– التحول في سياسات الأمن القومي الأمريكي نحو مستوى أكبر من الواقعية، فالعراق تحديدا استند غزوه إلى قراءة إيديولوجية باعتباره سيكون حجر الدومينو للديمقراطية تحول إلى حجر الدومينو للإرهاب،

– نسبية تطبيق عقيدة بوش في فترة ولايته الثانية وتقدير تطبيقها مستقبلا يتوقف على استعدادها للتدخل بشكل إنفرادي لإسقاط النظام في دولة مارقة،

– العودة إلى التحالفات والشرعية الدولية حيث زار الرئيس الأمريكي أوربا عام**2005** أربع مرات بهدف العمل الجماعي.

---

[1] وزارة الخارجية الأمريكية،" التقرير السنوي الأمريكي حول الإرهاب لعام2007"، في:
http://usinfo.state.gov/xarchives/display.html?p=washfileparabic&=2007, (02/02/2016).

[2] Pattrick Clawson And Michael Rubin, "Pattern Of Discontent :Will Story Repeat In Iran ?",***Meria Journal***, Vol.10, N.1(2006),PP. 5-7.

[3] "Iran : Nuclear Intentions And Capabilities", The Office Of The Director Of National Intelligence Website, Novembre2007 ,Available on :**http:// www. odni.net**, (05-01-2016)

دفعت هذه العوامل الإدارة الأمريكية التركيز على دبلوماسية تغيير سياسات النظام في إدارتها للأزمة النووية الإيرانية، أي بدأت بالانفتاح على إيران وفي الوقت ذاته الاستمرار في حشد التأييد الدولي، وقد تبلورت مجموعة من المظاهر عكست الدبلوماسية الجديدة ويمكن تناولها على النحو التالي:

. **الحوار الأمريكي الإيراني حول العراق:** بهدف البحث عن كيفية تحقيق الاستقرار، وهي إحدى التوصيات التي خلص إليها تقرير لجنة بيكر وهاميلتون*، كما أشار التقرير إلى ضرورة الحوار المكثف والجوهري مع الأصدقاء والأعداء.

. **تراجع خطاب التهديد باللجوء إلى القوة والاستعداد للتفاوض:** وتجلى هذا التعبير في مناسبات عدة منها إعلان وزيرة الخارجية **كونداليزا رايس** في**24** ديسمبر**2007** بأن "الولايات المتحدة ليس لديها أعداء دائمون، والباب مفتوح أمام زيارة بلدان صنفها الرئيس جورج بوش ضمن محور الشر"[1]فضلا عن نفي ما نشرته صحيفة جيروزاليم بوست في**21** ماي **2008** بتوجيه ضربة عسكرية لإيران.

. **العودة إلى سياسة الاحتواء:** أعلن عنها نائب الرئيس الأمريكي **ديك تشيني** في زيارته للخليج في ماي**2007** وذلك بهدف تقويض قوة إيران الذاتية وحصرها في دائرة النفوذ الأمريكي، ووضع ضغوط مباشرة على المتعاونين معها وبناء تحالفات جديدة ضدها لإجبار النظام تغيير السياسات، حيث عملت أمريكا على إحياء عملية السلام بين إسرائيل وفلسطين في مؤتمر أنابوليس المنعقد في نوفمبر**2007** وذلك بهدف توجيه طاقات حكومات المنطقة لمواجهة التهديد الإيراني، وجاء في هذا السياق جهود التهدئة بين إسرائيل وحركة حماس التي جرت في جوان **2008** بوساطة مصرية، من ناحية ثانية جاءت المفاوضات السورية الإسرائيلية غير المباشرة برعاية تركيا بهدف عزل إيران والتي انهارت بعد العدوان الإسرائيلي في ديسمبر **2008** على غزة.

- **الأداة الاقتـصاديـــة**

تشمل الأدوات الاقتصادية الحوافز المقدمة بهدف وقف إيران أنشطة تخصيب اليورانيوم نهائيا، والعقوبات المفروضة سواء كانت أمريكية منفردة، أوربية أو دولية من خلال مجلس الأمن.

لم تقدم الولايات المتحدة الحوافز الاقتصادية بصفة مباشرة ولكنها دعمت الحوافز المقدمة من دول الترويكا في أوت**2005**، ثم شاركت في تقديم الحوافز لإيران في منتصف عامـي **2006** و**2008**، وفي أكتوبر **2009** وذلك على النحو التالي:

. **مبادرة دول الترويكا في 2005** : تضمنت عدة بنود أبرزها

– تطوير علاقة الثقة والتعاون بين الطرفين للحفاظ على السلام والاستقرار الدوليين،

(*)***لجنة بيكر وهاملتون***:تشكلت هذه اللجنة بموجب قرار الكونغرس الأمريكي في مارس2005 وكان لديها تفويض بتقديم تقييم مستقبلي للوضع في العراق بما في ذلك اقتراحات واستشارات تتعلق بالسياسة.

[1] علي حسين باكير، "الأزمة النووية الإيرانية باتجاه الصفقة الكبرى مع الولايات المتحدة،" ،في:
http://www.gulfinthemedia.com/index.php?m=araa&id=2370&lang=ar&PHPSESSID=062,(05-01-2016).

– تقديم إيران ضمانات موضوعية عن سلمية برنامجها النووي مع اعتراف الدول الأوربية بحقها في امتلاك التقنية النووية لأغراض سلمية،

– بدء المفاوضات مع المنظمة النووية الأوربية ودعم التنسيق بين إيران وروسيا في هذا المجال،

– تعهد إيران عدم إنتاج الوقود النووي ومواصلة أنشطتها النووية في إطار مفاعلات الطاقة بالوقود الخفيف.

وافقت أمريكا على هذه المبادرة بعد أن تأكد رفض إيران لها بشكل نهائي وذلك بهدف سرعة الحصول على إجماع دولي واسع حول البرنامج النووي الإيراني، وهذا ما تحقق بالفعل في الخطوة الخاصة بإحالة الملف إلى مجلس الأمن.[1]

. **مبادرة جوان 2006:** طرحت أمريكا مع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن بالإضافة إلى ألمانيا صفقة سميت "حزمة الحوافز" تضمنت مجموعة من الإغراءات النووية والاقتصادية والتكنولوجية مقابل وقف إيران تخصيب اليورانيوم وتشمل:

– حق إيران في تطوير الطاقة النووية السلمية بما يتفق ومعاهدة NPT،

– التفاوض بشأن اتفاق تعاون أوربي إيراني وتنفيذه،

– تأمين إمدادات المفاعلات النووية الإيرانية بالوقود من خلال الاشتراك في مركز دولي للتخصيب في روسيا وإنشاء مخزن احتياطي لإمدادات الوقود لفترة **5** سنوات،

– التعهد ببناء مفاعلات الماء الخفيف من خلال مشاريع دولية مشتركة،

– تعليق أي نشاط مرتبط بالتخصيب وإعادة المعالجة مع التعاون التام و IAEA.[2]

قد تضمنت المبادرة مجموعة من التدابير العقابية إذا لم تتجاوب إيران، كتجميد الاتصالات الثنائية ووقف دعم إيران للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ، مع فرض حظر على الأسلحة المصدرة لإيران وبعض المنتجات كالنفط، وعلى الرغم من أن المبادرة قد غلبت عليها الحوافز إلاَ أن إيران ردت برفض وقف تخصيب اليورانيوم قبل انتهاء المفاوضات، ولا مفاوضات بشروط مسبقة.[3]

. **مبادرة 14 جوان2008:** تقدم وزراء الدول الخمس الدائمون في مجلس الأمن وألمانيا بسلة حوافز حملها **خافيير سولانا** المنسق الأعلى للسياسة الخارجية والأمنية الأوربية خلال زيارته لطهران وشملت:

في مجال الطاقة النووية:

– حق إيران في استخدام الطاقة النووية السلمية،

---

[1] إبراهيم محمود، ***مرجع سابق***،ص.33.

[2] "الحوافز الأمريكية الأوربية لإيران"، برنامج بانوراما بقناة العربية الإخبارية، في:
http://www.alarabiya.net/programs/2006/06/08/24483.htm, (01-02-2016).

[3] "Iran : Nuclear Intentions And Capabilities",***op.cit***.

- دعم مشروعات التعاون الفني من قبل الوكالة IAEA داخل إيران،
- دعم جهود التطوير والبحث بمجال الطاقة النووية مع عودة الثقة الدولية تدريجيا،
- تقديم ضمانات ملزمة بتوفير إمدادات الوقود وإدارة الوقود المستهلك والنفايات الإشعاعية.

في المجال السياسي:

- تحسين العلاقات بين إيران والغرب مع بناء الثقة المتبادلة،
- تحقيق الاستقرار على المستوى الإقليمي،
- تكثيف التعاون في أفغانستان في مجال مكافحة المخدرات وعودة اللاجئين وتأمين الحدود،

في المجال الاقتصادي:

- توفير دعم عملي لاندماج إيران في الهياكل الدولية،
- صياغة إطار عمل لزيادة الاستثمارات المباشرة في إيران والتجارة معها.

اتسم رد إيران بالغموض، ففي الوقت الذي رفض فيه الرئيس **أحمدي نجاد** تنازل إيران عن كرامتها مقابل حوافز الغرب، رحب أمين عام المجلس الأعلى للأمن القومي **علي لاريجاني** بالمفاوضات.[1]

. **مبادرة أكتوبر 2009:** أعلن المدير العام IAEA، محمد البرادعي أنه قدم مسودة اتفاق إلى إيران وثلاث من القوى الكبرى (أمريكا، روسيا، فرنسا) تنص على إرسال إيران **1.2** طن من مجموع **1.5** طن من مخزونها المعلن من اليورانيوم المنخفض التخصيب إلى روسيا لزيادة درجة تخصيبه، ثم نقله إلى فرنسا لتحويله إلى قضبان وقود حتى تستخدم في إيران.[2]

في البداية رحبت إيران بالمسودة ثم أكدت رفضها للعرض، وفي المقابل قدمت مقترح جديد تمثل في السماح لها بشراء اليورانيوم المخصب من الخارج وأكدت أن IAEA ملزمة بتزويدها بالوقود النووي.

في ضوء ما سبق، يمكن القول أن سياسة الحوافز لم تحقق النتائج المرجوة منها بسبب عاملين هما إصرار أمريكا على الوقف الكلي لأنشطة تخصيب اليورانيوم، وغياب الضمانات الأمنية التي كان من المحتمل أن تقنع إيران وقف أنشطتها وهو اقتراح روسيا في اجتماع **15**ماي**2008** مع كل من ألمانيا والصين والذي قوبل بالرفض الأمريكي رغم توصيات التقرير الإستخباراتي الأمريكي لعام **2007.**

لقد فُرضت العقوبات الاقتصادية لدفع الشعب الإيراني إلى ممارسة الضغوط على النظام للتجاوب مع المطالب الدولية لإنهاء تلك العقوبات، استنادا إلى أنها ستولد مشاكل وأزمات اقتصادية ونقص في المواد الأساسية ومن ثمة التأثير في السلوك الإيراني في الأزمة النووية، وهذا ما سنتطرق إليه بإسهاب في المبحث الثالث من هذا الفصل.

[1] مصطفى عبد العزيز مرسي،" ماذا بعد عرض الحوافز العربية لإيران؟"، في:
http://www.ecssr.ac.ae/cda/featured topics/display topic/0.2251.857-0-4.00 html, (11-01-2016).

[2] "فرنسا وروسيا وأمريكا توافق على مقترحات البرادعي بشأن إيران"، في:
http:// www.alwasatnews.com/data/2009/2605/pdf/int25.pdf, (04-01-2016).

- **الأداة الأمـنيـــة**

أصبحت إيران في موضع الخطر المباشر خاصة وأنها مجاورة إقليميا لأمريكا بحكم سيطرة الأخيرة على العراق وتحكمها بمنطقة الشرق الأوسط، فالقوات الأمريكية أصبحت على حدود إيران الشرقية في أفغانستان، شمالا في جوار بحر قزوين في أكثر من دولة من دول الاتحاد السوفياتي سابقا، جنوبا في الدول الخليج عبر القواعد العسكرية كما أن جارتها باكستان دولة نووية تثير حفيظة المسؤولين الإيرانيين، حيث أن أي محاولة من إيران لزيادة قدرتها القومية سينتج عنه عواقب سياسية على موقع أمريكا السياسي والإستراتيجي.

إن تعاظم القوة الإيرانية يحد من الهدف الأمريكي في تغيير النظام الإيراني، ومن هنا تتمسك واشنطن بسياسة منع الدول غير السائرة في ركبها من امتلاك وسائل القوة، وقد شنت أمريكا وحليفتها إسرائيل عمليات سرية لهذا الغرض من خلال:

– خطف واغتيال علماء الذرة الإيرانيين كخطف نائب وزير الدفاع "علي رضا عسكري" بتركيا في عام **2007** والذي عثر عليه ميتا بسجن أيلون في إسرائيل، كذلك اختفاء العالم النووي"شهرام أميري" أثناء تأديته فريضة الحج والذي يُعتقد تسليمه للولايات المتحدة الأمريكية بمساعدة الاستخبارات السعودية،[1] أما في ميدان الاغتيالات فقد استهدفت الانفجارات كل من"ماجد شهرياري"عضو هيئة تدريس في كلية الهندسة النووية و"فريدون عباسي داواني"خبير ليزر وذلك في **2009**و**2010**على التوالي،

– الحرب الإلكترونية على البرنامج النووي الإيراني باستخدام فيروس"ستاكسنت" في**19** نوفمبر **2010** والذي تسبب في تعطيل أجهزة الطرد المركزي،

– الضغط على الحلفاء الدوليين المؤيدين للبرنامج النووي(روسيا والصين)، والحرب على الحلفاء الإقليميين (سوريا وحزب الله)،

– إضعاف التحالفات الإقليمية الإيرانية بإدراجها ضمن الجماعات الإرهابية (حركة حماس وحزب الله اللبناني) وتضييق الخناق على مصادر التمويل،

– حرب لبنان **2006** وحرب غزة **2008** بمثابة حرب إستباقية بين إيران وإسرائيل،

– محاولة خلق قوى موازية لإيران تعمل على محاربتها واستقطاب بعض الحركات التي تريد الخروج من دائرة الاتهام الأمريكي، كالدور السعودي والتركي لاستقطاب حماس،

– استعراض أمريكا و إسرائيل جاهزيتها العسكرية من خلال المناورات والتدريبات،

[1] رائد حسن عبد الهادي حسنين، ***البرنامج النووي الإيراني و انعكاساته على الأمن القومي الإسرائيلي1979-2010***، رسالة ماجستير (غزة:جامعة الأزهر،2011)،ص.58.

– شن حرب إعلامية لتعظيم المخاوف من خطر البرنامج النووي وحشد المجتمع الدولي مع إدخال أطراف أخرى في اللعبة كالسعودية حيث اتهمت واشنطن إيران بمحاولة اغتيال السفير السعودي لدى واشنطن في أكتوبر **2011** لتحويل الصراع إلى سعودي إيراني ثم عربي إيراني.

بعد تحليل الأدوات الأمريكية في إدارة الملف النووي الإيراني لابد من تناول محددات السياسة الأمريكية وكيف مثلت هذه المحددات فرصا أو قيودا، وسنركز في المحددات الدولية على الموقف الروسي.

المبحث الثالث: المـقاربة الروسيــة

انطلاقا من الحفاظ على المصالح الاقتصادية والنووية الروسية مع إيران، حرصت على تبني مواقف تحفظ وتدعم هذه المصالح، وفي الوقت ذاته ألاَ يؤثر موقفها على أمنها القومي في المستقبل واعتماد هذه القضية كورقة في علاقاتها مع الدول الغربية.

المطلب الأول: التعاون النووي الروسي الإيراني

شهدت العلاقات الروسية الإيرانية بعد**1991** فتورا سياسيا استمر لسنوات بسبب الظروف الدولية والإقليمية، حيث كان التوجه الإيراني نحو منطقة آسيا الوسطى والقوقاز، والتنافس مع روسيا ومحاولة تقديم نموذج الإسلام الثوري، لذلك كانت روسيا تنظر إلى إيران كمصدر تهديد.

جملة من الأمور فتحت الباب أمام الجانبان لتعزيز وتوثيق العلاقات وتوسيع آفاق التعاون بينهما بالشكل الذي يخدم المصالح الإستراتيجية، وهذه الصورة تتمثل بموقف البلدين من النفوذ المتزايد لشركات النفط الأمريكية في القوقاز، والمشاريع والاستثمارات الاقتصادية الكبيرة لأوربا وتركيا في آسيا الوسطى، فضلا عن التعاون الأمني الذي برز بين تركيا وإسرائيل والذي شكل عامل ضغط على إيران، في الوقت الذي ترغب فيه روسيا ترجيح كفة اليونان أمام تركيا، فضلا عن معارضة السياسة الأمريكية في المنطقة ومحاولاتها توجيه العلاقات الدولية والسيطرة على مناطق النفوذ الحيوية، في ظل هذا التوجه الجديد وقع الجانبان عام**1992** على اتفاقيتين، تضمنت الأولى مساعدة إيران على استخدام الطاقة النووية السلمية، بينما احتوت الاتفاقية الثانية على بناء محطة نووية لتوليد الطاقة الكهربائية في مفاعل بوشهر النووي، وقد تبنت روسيا بناء هذا المفاعل بعد تخلي ألمانيا وأوكرانيا عنه تحت ضغوط أمريكية[1].

[1] باكينام الشرقاوي، "السياسة الخارجية الإيرانية"، في ***:www.Al-jazeera.net***، (02-02-2016).

يندرج التعاون النووي ضمن الإطار العام للتعاون العسكري بين الدولتين، خصوصا وأن إيران اعتمدت بدرجة كبيرة على روسيا في إعادة بناء قواتها المسلحة بعد**1988**، حيث وقع الجانبان على اتفاقيات وصلت قيمتها إلى **10** مليار دولار أمريكي.[1]

يعد الاتفاق الذي وقعه كل من وزير الطاقة الروسية **فيكتور ميخائيلوف** ورئيس منظمة الطاقة الإيرانية **رضا أمر الله** في جانفي **1995** الأهم في مسيرة التعاون النووي، حيث تضمن قيام روسيا بتزويد إيران بمفاعلين نوويين بقدرة **1000** ميغاواط يعمل بالماء الخفيف في موقع بوشهر النووي بقيمة مليار دولار، واتفق الطرفان على فترة الإنجاز بأربع سنوات.[2]

نشر مجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية في واشنطن في شهر ماي من نفس السنة النص الكامل للاتفاق والذي تضمنت إحدى فقراته:

- قيام روسيا بتسليم إيران مفاعل يعمل بالماء الخفيف لغرض البحوث بقدرة **30-50**ميغاواط خلال مدة ثلاثة أشهر،
- الاتفاق على توقيع عقد لبناء منجم لليورانيوم خلال النصف الأول من عام **1995**،
- قيام روسيا بتزويد إيران **2000** طن من اليورانيوم الطبيعي خلال الربع الأول من عام **1995**.

فضلا عن ذلك تضمن الاتفاق قيام إيران بإعادة الوقود المستهلك لإعادة معالجته، بعد أن تعهدت موسكو بمنع إيران من استخدام الوقود المستهلك للحصول على اليورانيوم المخصب وبإشراف IAEA، كما تضمن أيضا تجهيز إيران بمفاعلين جديدين بقدرة **465**ميغاواط و**440** ميغاواط، وقد أعقب الجانبان هذا الاتفاق باتفاق آخر في أوت **1995** تضمن قيام روسيا بتزويد إيران بالوقود النووي المصنع في إحدى الشركات الروسية لمدة عشر سنوات[3]، فضلا عن تدريب عدد من المهندسين والفنيين الإيرانيين، وأن يتم تركيب المفاعل الأول في ماي **2000** والتفاوض بشأن إنشاء مفاعل ثالث في موقع بوشهر.

أصبحت روسيا من أهم المصادر التي تعتمد عليها إيران في تطوير البرنامج النووي، كما أصبحت المستورد الأول للسلاح الروسي في الشرق الأوسط(الملحق رقم**6**)، وكان في مقدمة أسباب تفعيل هذا التعاون تعويض روسيا عما خسرته من مصالح مع العراق بعد **1991** الذي كان مستوردا رئيسيا، أما إيران فقد وجدت في روسيا مصدر أساسي ووحيد لمدها بما تحتاجه من معدات عسكرية ونووية بعد الحصار الذي فرضته الدول الغربية.[4]

---

[1] أحمد إبراهيم محمود، "العلاقات الإيرانية الروسية"، ***مجلة مختارات إيرانية***، ع.8(مارس2001)،ص.216.
[2] الراوي، ***مرجع نفسه***، ص.132.
[3] ***مرجع نفسه***، ص ص.134-135.
[4] أحمد السمان،"الحصار التكنولوجي والتوجه الخارجي الإيراني"، ***مجلة مختارات إيرانية***،ع.28(نوفمبر2002)،ص.101.

أثار هذا الاتفاق القلق بين الأوساط الأمريكية إلى حد زيارة نائب الرئيس "آل غور" موسكو في محاولة لإقناع رئيس الوزراء الروسي "فيكتور تشيرنوميردن" بعدم مد إيران بالتكنولوجيا النووية، أين وقع الطرفان إتفاق"غور– تشيرنوميردن" لحظر تصدير السلاح أو القيام بأي تعاون عسكري مع إيران، فضلا عن إصدار الحكومة الروسية بيانا في مارس **1998** ورد فيه:" لم تزود روسيا أي بلد بما فيها إيران بالتكنولوجيا النووية والصاروخية بشكل يخالف القانون الدولي"[1]، ومع ذلك استمر العمل بالعقد الروسي الإيراني بحجة أسبقيته على الاتفاق الروسي الأمريكي.

لم يمض على اتفاق " غور–تشيرنوميردن" خمس سنوات حتى أعلنت روسيا إلغاءه رغم المعارضة الأمريكية الشديدة وذلك بعد تولي **فلاديمير بوتن** الحكم أين أعلن على لسان وزير الدفاع الروسي في أوائل **2000** بأن التعاون الروسي الإيراني لن يوقفه تدخل دولة ثالثة.[2]

إن التوجه الروسي نحو إيران أثار حفيظة وقلق أمريكا التي أخذت بفرض بعض العقوبات على المؤسسات والمعاهد التكنولوجية الروسية، وكانت هذه العقوبات دافعا لهذه الشركات لتعزيز علاقاتها مع إيران بغية توفير الموارد الاقتصادية والمالية لاستمرار ديمومة أبحاثها.

أجرى الجانبان الروسي والإيراني تعاونا في الشؤون العسكرية والدفاعية والطاقة النووية والاقتصادية، ففي أكتوبر **2001** وقع اتفاق تعاون عسكري دفاعي بين البلدين، وقد باشر الخبراء الروس في **2002** بناء المفاعل الأول في محطة بوشهر، وتم توقيع اتفاق آخر في جويلية **2002** بقيمة **3.2** مليار دولار تضمن قيام روسيا ببناء خمس منشآت نووية إضافية فضلا عن توسيع التعاون ليشد الجوانب الاقتصادية والغاز وصناعة الطائرات.[3]

لإنجاز العمل في مفاعل بوشهر بالفترة الزمنية المحددة، وقعت إيران وروسيا في ديسمبر **2002**على عقد بقيمة مليار دولار تعهدت روسيا بإنجاز العمل مع نهاية **2003**، كما وقع اتفاق آخر بقيمة **800** مليون دولار في **2005** تضمن تزويد مفاعل بوشهر بالوقود النووي.

تأخر إنجاز مفاعل بوشهر عدة مرات لأسباب فنية ومالية، بسبب تأخر إيران في تسديد المستحقات المالية لروسيا لاعتمادها على العوائد المالية من تصدير النفط وارتباط ذلك بأسعار السوق، غير أن إنجازه تم بشكل كامل أواخر**2008** حيث أعلن وزير الطاقة الروسي في فيفري **2009** انتهاء الأعمال في مفاعل بوشهر، ومنحت شركة "أتموستري" الإيرانيين التحكم رسميا بالمنشأة في سبتمبر **2013**، ويذكر أن روسيا قد استكملت في جانفي **2008** تسليم إيران كميات الوقود النووي والتي بلغت **82** طن من اليورانيوم

[1] الراوي، ***مرجع سابق***، ص.134.
[2] علي جمال حسين، ***حقيقة أسلحة الدمار الشامل الإيرانية: الدور الروسي*** (غيرموجود:دار الكندي للنشر و التوزيع، 2006)، ص.26.
[3] سكوت ريتر،***إستهداف إيران***، ترجمة أمين أيوب (بيروت: الدار العربية للعلوم، 2007)،ص.27.

منخفض التخصـيب،[1] وفي نوفمبر **2014** أعلنت شركة "روساتوم" الروسية عن توقيع اتفاق مبدئي يقضي ببناء وحدتين نوويتين .

يتضح مما سبق، أن روسيا لعبت دورا هاما في تطوير البرنامج النووي الإيراني، رغم الاعتراضات التي واجهتها والتأخيرات التي طرأت على الاتفاقيات، فالضغوطات الأمريكية كانت ملازمة بهذا التعاون والتي فرضت في منتصف التسعينات من القرن الماضي.

المطلب الثاني: الدور الروسي في الأزمة النووية الإيرانية

يعد دور موسكو في الأزمة النووية الإيرانية أحد المجالات التي تتميز فيها بالفاعلية والديناميكية في التعامل مع القضايا الرئيسية على الساحة الدولية، من حيث اقتراح مبادرات محددة لتسوية الأزمة، واقتراح حلول وسط حول نصوص القرارات المقدمة إلى مجلس الأمن.

يمكن القول أن الموقف الروسي تحكمه المصالح في المقدمة وبحسب ما تمليه هذه المصالح في تلك المرحلة، لذلك كانت المواقف الروسية من الأزمة النووية الإيرانية متباينة، ففي الوقت الذي كانت تدافع فيه عن برنامج إيران وحقها في استخدام الطاقة النووية السلمية، كانت تدعو في أوقات أخرى إيران إلى الالتزام بمعاهدة حظر الانتشار النووي، وفي هذا الإطار بلورت روسيا معادلة دقيقة للتعامل مع الأزمة تقوم من ناحية على استخدام IAEA مرجعية لبعض السياسات الإيرانية التي قد تجدها روسيا غير ملائمة، ومن ناحية أخرى دعوة إيران إلى التعاون الكامل مع IAEA ولاسيما في الفترات التي كان يزداد فيها التوتر بين إيران و IAEA .

يرتكز الموقف الروسي المؤيد لإيران على الاعتبارات التالية:

– الحفاظ على العلاقات الوثيقة بين الدولتين ولاسيما في مجالي التعاون الاقتصادي والنووي إذ تعد إيران من أقوى الشركاء التجاريين مع روسيا،[2]

– الحفاظ على مصالح روسيا السياسية والاقتصادية والإستراتيجية مع إيران، حيث ترى روسيا في تصعيد الأزمة تهديد لهذه المصالح،

– إدامة العوائد المالية والاقتصادية التي تجنيها روسيا من البرنامج النووي الإيراني، فضلا عن تشغيل عدد من الفنيين والخبراء في هذه المشاريع،[3]

[1] فخري هاشم العبادي، "الدور الروسي في الأزمة الإيرانية" ، ***نشرة إيران و العالم*** ،ع.35(2007)، ص.02.

[2]: العبادي، ***مرجع سابق***، ص.02.

[3]: فهد مزيان خزار الخزار و حيدر عبد الواحد ناصر، "الأزمة النووية الإيرانية، التطورات- الدوافع- الدلالات الإستراتيجية"، ***مجلة دراسات إيرانية***، ع.5-6(2006)، ص.149.

– المحافظة على الصناعة النووية الروسية خاصة مع نقص الأسواق، وتنفيذ البرنامج النووي الإيراني سيوفر العوائد المالية الكفيلة بتحديث الصناعة النووية الروسية،

– معارضة روسيا قيام عالم أحادي القطب تحكمه أمريكا،

– الرغبة في استعادة المكانة الدولية لروسيا ومد نفوذها في الشرق الأوسط،

– الوقوف بوجه مشروع الدرع الصاروخي الذي تحرص أمريكا على إقامته، رغم أنه يعد خرقا لمعاهدة حظر الصواريخ البالستية الأمريكية السوفياتية لعام **1972**، فضلا عن أنه قد يؤدي إلى تقويض الاستقرار العالمي، من خلال دعم الملف النووي الإيراني واعتماده كورقة ضغط على الإدارة الأمريكية للعدول عن مشروعها، وترفض روسيا أية حلول وسط بشأن هذه المسألة.[1]

كما حرصت روسيا أن لا تتمكن إيران في نهاية المطاف من تطوير قدراتها النووية باتجاه امتلاك السلاح النووي، حيث أعلن **بوتن** ذلك صراحة :" مع امتلاك أسلحة نووية لن يكون بالإمكان حل أي من المشاكل التي تواجه إيران، بما فيها القضايا الأمنية في المنطقة..إننا نعارض بشكل مطلق توسيع نادي الدول النووية"موضحا أنه" ينبغي على شركائنا التخلي عن تكنولوجيا الوقود النووي"[2]،وذلك للأسباب التالية:

– المحافظة على المصالح الإستراتيجية الروسية في منطقة آسيا الوسطى والإبقاء على تفوق النفوذ الروسي، فامتلاك إيران للسلاح النووي يؤدي إلى تغيير موازين القوى وينعكس سلبا على المصالح والنفوذ الروسي في آسيا الوسطى التي تعدها روسيا ضمن الإطار الجيوستراتيجي لها،

– الحيلولة دون توتر العلاقات الروسية الغربية والمحافظة على استقرارها للإبقاء على مصالحها من خلال فتح الأسواق الأوروبية لمنتجاتها وإعادة بناء الثقة، خصوصا وأنها تسعى إلى نظام متعدد القوى.

إن التحرك الروسي إزاء هذه القضية جوهري خاصة بعد تقديم مقترح لحل الأزمة، قبلته أمريكا ومن يسير في ركبها ورفضته إيران، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الخطاب الروسي المنادي بالحل السلمي لم يمنعها من التصويت لصالح قرارات مجلس الأمن التي تفرض عقوبات على إيران، فالموقف تحكمه مصالح وتؤثر عليه معيقات، هذا كله عمل على صقل الموقف الروسي.

1- الدعم الروسي للحل الدبلوماسي

تدعم روسيا حق إيران في امتلاك الطاقة النووية السلمية، مع التأكيد بأنه من غير المقبول أن تكون هناك قوة نووية إسلامية جديدة بالإضافة إلى باكستان وفقا لتعبير رئيس الوكالة للطاقة الذرية الروسية.[3]

---

[1]: ابراهيم محمود، ***مرجع سابق***، ص.20.

[2] تشوبين شاهرام، ***طموحات إيران النووية***، ترجمة بسام شيحا (بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2007)،ص.174.

[3] Kunze Thomas And Larspeter Schmidi , "Russia's Iran Policy Afainst The Back Fround Of Tehran 'S Nuclear Programme", Available on : **http://www.kas.de/wf/en/33.17144**,(11/01/2016).

يأتي الدعم للحل الدبلوماسي في هذا الإطار عن طريق المفاوضات ورفض أي تهديد باللجوء للقوة العسكرية، والذي يتزامن مع محاولة موسكو الضغط على طهران للالتزام بمتطلبات IAEA، فقد حذرت في **2004**من أن غياب إيران عن أية اتفاقية قد يؤدي إلى إنهاء التعاون النووي بين البلدين، كما ربطت وعد إتمام مشروع بوشهر وإرسال الوقود إلى المفاعل، بالتوصل إلى نتيجة مرضية في المفاوضات مع دول الترويكا، وفي مرحلة متقدمة أكدت روسيا أنه يتوجب على إيران استئناف تعليق التخصيب وقبول عمليات التفتيـــش وتغيير موقفها من القضايا الحساسة مثل تخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة الوقود النووي، إذا أرادت الاستمرار في العمل الدبلوماسي.[1]

للخروج من الجمود الدبلوماسي عرضت روسيا صيغتها للحل في ديسمبر **2005**، والتي تتضمن إعلان إيران رسميا التخلي عن تخصيب اليورانيوم في منشآتها، وفي المقابل تتولى روسيا عملية التخصيب على أراضيها لحساب الإيرانيين وذلك من أجل الاستخدام السلمي وتطوير الطاقة الكهربائية فقط، على أن يتم كل ذلك في إطار مشروع مشترك ينفذ بإشراف IAEA، وقد لاقى المقترح مباركة دولية.[2]

قدمت الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن زيادة على ألمانيا في سبتمبر **2009**هذا المشروع لإيران، الذي قوبل بالرفض بعد المباحثات لأن العرض ليس جذابا من الناحية الاقتصادية والمتحكم في تزويدها بالوقود النووي، مما سيمنح روسيا دافعة مستقبلية لا تريدها إيران خاصة بعد التأجيل المتكرر لتشغيل مفاعل بوشهر وموفقهم من عدم إتمام صفقة النظام الدفاعي الصـاروخي**S-300**[3]، وفي مناورة إيرانية رفضت المبادرة الروسية ووافقت على الوساطة التركية البرازيلية كبديل بهدف صرف اهتمام المجتمع الدولي عن قضية وقف تخصيب اليورانيوم وكسب المزيد من الوقت.

ردا على الرفض الإيراني، بدأ التحول في موقف روسيا في تصريح وزير الخارجية في عام **2009** بأن على العالم أن يتأكد من أن البرنامج الإيراني مخصص لأغراض سلمية دون أن يكون هناك احتمالات أو شكوك، كما هدد الوزير ذاته في **2010** بأنه ستكون عواقب حادة إذا ما استمرت إيران بالتمسك بموقفها من البرنامج النووي.[4]

---

[1]: شاهرام، ***مرجع سابق***، ص.176.

[2]Katz Mark, "Russian Iranian Relations : Functional Dysfunction", Medeast Monitor 4, Available on : **http://www.mideastmonitor.org/issues/0907-5htm.shtml**,(30-12-2015).

[3] شاهرام، ***مرجع سابق***، ص.177.

[4] Katz, ***Op.Cit.***

2- روسيا وقرارات مجلس الأمن

كانت روسيا تعارض إحالة الملف الإيراني إلى مجلس الأمن، وترى أنIAEA هي السلطة الوحيدة المخولة بمعالجة هذه القضية[1]، وعندما وصلت المفاوضات إلى طريق مسدود في **2005**، عارضت روسيا أي تصرف متسرع يسهم في تشديد الموقف الإيراني، وأكدت أن IAEA ذكرت أن لا أدلة واضحة بأن للبرنامج الإيراني أهدافا عسكرية.

في اجتماع مجموعة **5+1** في لندن بتاريخ**16** جانفي **2006** وجهت دعوة لمجلس المحافظين IAEA للاجتماع في **04** فيفري **2006** على خلفية فض أختام الوكالة الدولية في منشأة "ناتنز" واستئناف البحوث النووية، أين تقرر إبلاغ مجلس الأمن بأن إيران مطالبة بسلسلة من الخطوات مع تقديم تقارير وقرارات الوكالة ذات الصلة بالقضية، ولكن بطلب من روسيا والمدير العام للوكالة الدولية محمد البرادعي أتفق على منح الدبلوماسية شهرا آخر، لكن إيران لم تغير موقفها خلال المدة الممنوحة لها حيث تقرر في اجتماع الوكالة في مارس**2006** الموافقة على إحالة الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن.[2]

العقوبات الدولية من وجهة النظر الروسية يجب أن تعكس بعض ضغوط المجتمع الدولي مما يدفع إيران إلى التعاون بدرجة أكبر، حيث جاء قرار مجلس الأمن الأول**1696** بعد شهرين من تقديم بريطانيا وألمانيا وفرنسا مسودته بسبب التعديلات العديدة نتيجة لمعارضة روسيا والصين، كما رفضت مشروع القرار**1747** كونه يفرض حظرا شاملا على البرنامج النووي، بينما تدعو روسيا إلى فرض الحظر على الأنشطة النووية الحساسة والمثيرة للشك، ومن الواضح أن الموقف الروسي هذا نابع من حرصه على استمرار التعاون الروسي الإيراني خاصة فيما يتعلق بالمفاعل النووي بوشهر، وكذا للمصالح النفطية الهامة في إيران، والأكثر من ذلك أكدت موسكو بعد صدور القرار**1747** في مؤتمر قمة بحر قزوين التي عقدت في نوفمبر**2007**بطهران، على الحق المشروع لجميع الدول الأعضاء في معاهدةNPT على الاستخدام السلمي للطاقة النووية دون تمييز، وأكد **بوتن:**"إن العلاقات بين إيران وروسيا ستتطور بشكل غير محدود ونأمل بأن تفتح هذه الزيارة صفحة جديدة في العلاقات بين البلدين"،[3]وهذا بهدف التخفيف من وطأة الموقف الروسي ومراعاة لمصالحها.

لقد استطاعت أمريكا كسب التأييد الروسي في القرار الأممي**1929** في جويلية**2010** وذلك من خلال :

- عقد اتفاقية ستارت**2** في بداية **2010** وهو اتفاق إستراتيجي،
- الاستجابة للمطالب الروسية بعدم نشر قواعد الدرع الصاروخي الأمريكي في التشيك وبولندا،

[1] TER Oganov Nugzar," The Russian-Iranian Nuclear Cooperation", Iran-Pluse Journal, N°.5(2006), Available on : **http://www.tau.ac.il/humanities/irannian-studies/files/pulse5.eng.pdf**,(30-12-2015).

[2] Paul Rivlin, "Iran's Energy Vulnerability", ***The Middle Review Of International Affairs***, Vol.10, N°.4(2006), P.26.

[3] العبادي، ***مرجع سابق***، ص.03.

- فتح حوار إستراتيجي بين حلف شمال الأطلسي وروسيا لتحقيق الأمن المشترك علما أن العقيدة العسكرية الروسية ترى أن حلف الناتو أكبر تهديد لها،[1]
- رفع العقوبات الأمريكية عن المجمع العسكري الروسي،
- تأجيل صفقة الصواريخ **S-300** الروسية الإيرانية.

إن موسكو صوتت على قرارات مجلس الأمن كي تظهر بصورة الدولة المسؤولة التي لا تريد الوقوف جانبا، ناهيك عن الضغوطات الغربية حيث ربط الرئيس الفرنسي "نيكولا ساركوزي" تعاون روسيا في موضوع العقوبات مع طهران بخطط تتعلق ببيع حاملات طائرات هليكوبتر لموسكو، ومع ذلك تؤكد روسيا أن العقوبات يجب أن تكون ذكية ومدروسة حتى لا تؤثر على المدنيين، فهي تعارض أي إجراءات أو عقوبات من شأنها أن تفرض عزلة سياسية أو اقتصادية أو مالية على إيران.

بشكل عام نجحت روسيا، دون إغفال دور الصين، في تخفيف العقوبات وتضييق نطاقها، كما تريد واشنطن وتصر على أن تقتصر هذه العقوبات على الشركات والأفراد الذين لهم علاقة مباشرة بالبرنامج النووي الإيراني.

إن العلاقة الروسية الإيرانية محاطة بجملة من العقبات والتحديات يأتي في مقدمتها الضغوط الأمريكية والتي تتجلى في المواقف التالية:

- وقف الدعم الروسي لإيران في المجال النووي والعسكري لمدة خمس سنوات بموجب إتفاق غور-تشيرنوميردن،
- فرض عقوبات على سبع مؤسسات روسية في **1998** ثم إضافة ثلاثة أخرى في عام **2000**مما دفع وزارة الطاقة الذرية الروسية في **2001** إلغاء صفقة بيع أجهزة تخصيب بالليزر[2]كذا عقوبات أكتوبر **2008** التي طالت شركات روسيا باعت إيران تكنولوجيا عسكرية ذات استخدام مزدوج،
- الطابع التنافسي في قطاع البتروكمياويات بين روسيا وإيران حيث تنظر روسيا لإيران على أنها منافس ناهيك عن الخلاف بين الدولتين حول تقسيم بحر قزوين وتعزيز منتدى الدول المصدرة للغاز.[3]

[1] شاهرام، ***مرجع سابق***، ص.138.

[2] Kunze And Larspeter***, Op.Cit.***

[3] Nugzar, ***Op.Cit.***

المطلب الثالث : الدوافع الروسية تجاه الملف النووي الإيراني

لم يأت الموقف الروسي من الملف النووي الإيراني اعتباطًا، بل هناك دوافع ومصالح روسية تحركها لتبني هذا الموقف، بحيث تلعب هذه الدوافع والمصالح الدور الأبرز في رسم معالم السياسة الروسية تجاه هذا الملف.

- **الدافع الاقتصـــــادي**

"نعم نناضل من أجل الأسواق، ونكافح بشكل متمدن وحسب القواعد، ولم يقدم أحد، وليس بوسعه أن يقدم لنا أدلة ملموسة تثبت خروجنا عن القواعد والقوانين الدولية"[1] هذا ما صرح به النائب الأول لوزير الطاقة الذرية الروسي **ليف ريابيف** في عام **1998**، مدافعاً عن الإمدادات الروسية للبرنامج النووي الإيراني ولقطاعها العسكري، حيث تعتبر المستورد الأول للسلاح الروسي في منطقة الشرق الأوسط، والثالث عالميا في **2001**، خاصة بعد فرض العقوبات على كل من العراق وليبيا.[2]

ووفقًا لإحصاءات العام**2008**، تعتبر روسيا سابع أكبر شريك اقتصادي لإيران بنسبة صادرات روسية تبلغ حوالي**4.2 %**من إجمالي واردات إيران مع ازدياد العلاقات التجارية[3] بين البلدين من مليار دولار في عام **2005** إلى ما يقارب **3.7** مليار في عام **2008** واستثمارات طاقوية في إيران وصلت **750** مليون دولار في مطلع **2006** ، فالعلاقات مربحة مالياً لروسيا خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفييتي، حيث أصبحت روسيا تعتمد على التصدير للدول النامية.

في خضم المواجهة الروسية الغربية بشأن أوكرانيا، كشف الجانبان الروسي الإيراني تعاونهما، ففي أوت **2014** أعلنت وزارة الطاقة الروسية عن توصلها لاتفاق" النفط مقابل السلع" مع إيران بقيمة تصل إلى **1.5** مليار دولار شهريا، حيث تلتزم إيران بتزويد روسيا **500** ألف برميل من النفط يوميا مقابل توفير السلع والخدمات المطلوبة من الجانب الروسي، كما أعلن السفير الإيراني في روسيا في ديسمبر **2015** عن هدف رفع التبادل التجاري لتصل **70** مليار دولار، بعد أن كان يتراوح بين **3** إلى**5** مليار دولار من نفس السنة.

لهذا جاء الدعم الروسي لإيران، ولذلك أيضاً ترفض روسيا فرض عقوبات شاملة على إيران تشل حركة اقتصادها لأن مثل هذه العقوبات ستضر بالمصالح الروسية.

[1] جمال حسي، ***مرجع سابق***، ص.38.
[2] نبيه الأصفهاني ،"مستقبل التعاون الروسي الإيراني في ضوء التقارب الأخير"، ***مجلة السياسة الدولية***، ع.144(2001)، ص ص.160-165.
[3] CIA Word Factbook,2010.**http://www.cia.gov.**

- **الدافع الجيوسياسي**

إن التعاون الروسي الإيراني في المجال النووي سياسي بالدرجة الأولى، رغم تأكيد المسؤولين الروس والمراقبين على أنه اقتصادي، بل تحركه بشكل أساسي الأجندة الروسية الجيوسياسية، حيث تقوم روسيا بتصدير التكنولوجيا النووية إلى إيران من باب الضغط على الولايات المتحدة[1]واستخدام هذه السياسة كورقة في التحاور مع الطرف الأمريكي، ويظهر ذلك جليا في تعامل كل من روسيا والولايات المتحدة الأمريكية مع قضايا حساسة وشائكة بين الدولتين، وأهمها أزمة جورجيا وقضية الدرع الصاروخي الذي كانت الإدارة الأمريكية تخطط لإنشائه في أوربا الشرقية، ومن ذلك تفسير أحد المحللين الروس للصفقة التي وقعتها موسكو مع طهران حول تزويدها بنظام**S-300** الدفاعي الهجومي وتأجيل تنفيذها بشكل متكرر، حيث يرى أن روسيا تنظر إلى اتفاقية **S-300** وتعاونها مع طهران ككل كأداة في مساومتها السياسية مع الغرب.[2]

فبعد الاجتياح الروسي لجورجيا في أوت **2008** والذي كان من أسبابه تطلع الأخيرة إلى الانضمام لحلف الناتو، الأمر الذي سيجعل روسيا محاصرة من مختلف الجهات، هددت بعدم تعاونها إزاء الملف النووي الإيراني إذا قامت الولايات المتحدة بأي فعل يضر بمصالحها، حيث لمح رئيس الوزراء الروسي بأن رد فعل الإدارة الأمريكية على الأزمة الجورجية – الروسية سيؤثر على استعداد موسكو للتعاون في القضية الإيرانية، وقد نجحت في ذلك حيث صرحت الإدارة الأمريكية بأنها ستتنازل لموسكو وتستثني جورجيا وأوكرانيا من حلف الناتو.[3]

تكرر هذا السيناريو في أوت **2008**، عندما وقعت الحكومة الأمريكية اتفاقاً مع بولندا والتشيك يقضي بإنشاء الولايات المتحدة الأمريكية نظام دفاع صاروخي في بولندا يضم شبكات حماية مكونة من أنظمة صواريخ أرضية، مستندة إلى نقاط ارتكاز جغرافية عدة، وذلك من أجل حماية قواعدها العسكرية في الشرق الأوسط، إلاَ أن روسيا اعتبرت أن هذا الدرع يستهدفها كما صرح الرئيس **ديمتري ميدفيدف**،[4]مرة أخرى استطاعت روسيا ومن خلال استخدام الورقة الإيرانية مساومة الولايات المتحدة الأمريكية، حيث عرض **باراك أوباما** على روسيا في فيفري**2009** رسالة سرية تتضمن تأجيل الخطط الأمريكية في بناء نظام الدفاع الصاروخي في أوروبا مقابل تعاون روسيا في تبديد التهديد النووي الإيراني، وفي**17** سبتمبر

[1] Cohen Ariel," Russia's Iran Policy : A Curveball For Obama", Available on : http://s3.amazonaws.com/thf-media/2010/pdf/bg-2359.pdf, (04-01-2016).
[2] Katz, ***Op.Cit.***
[3] ***Ibid.***
[4] Lubord Gordon, "Why US-Poland Missile Deal Rouses Russian Bear", Available on : **http://www.gurdian.co.uk/comment/story/0.3604.1021997.00html**,(05-01-2016).

من نفس العام أعلن البيت الأبيض بأن أمريكا لا تخطط بالمضي قدما في هذا المشروع حيث أن إيران لن تتمكن في الوقت القريب من تطوير صواريخ بعيدة المدى تهدد قواعدها.[1]

للإشارة في نهاية **2015** سلمت روسيا صواريخ **S-300** على خلفية التفاهمات الأولية المرتبطة بالاتفاق النووي مع الغرب، علما أن الصفقة ترجع لعام **2007** بقيمة **800** مليون دولار.[2]

ومما سبق، يتضح أن إيران تحتل موقعاً هاماً على الأجندة الروسية، حيث ومن خلالها تستطيع مساومة الإدارة الأمريكية، لتعزيز مكانتها في المنطقة، وضمان عدم التدخل الأمريكي، علاوة على ذلك تدرك روسيا أهمية الموقع الجغرافي الإستراتيجي الذي تتمتع به إيران، فهي تحد منطقتي آسيا الوسطى والقوقاز، كما تشكل منفذًا مباشرا إلى البحار الدافئة، ناهيك عن موقعها الإستراتيجي بالنسبة لكل من أفغانستان وباكستان اللتين تشكلان حلقة هامة في الإستراتيجية السياسية الروسية.

- **الدافع الإستراتيجي**

إيران هي شريك وحليف هام لتحدي القوة الأمريكية عن طريق توسيع مدى النفوذ الروسي على المستوى الإقليمي والدولي، ويأتي العرض الروسي لحل الأزمة عن طريق قيامها بتخصيب اليورانيوم اللازم للمفاعل الإيراني، يعكس الدافع الروسي الكامن وراء النفوذ، باعتماد الغرب على روسيا لدفع إيران للتخلي عن التخصيب، واعتماد إيران على روسيا في تشغيل مفاعلها، مما يعزز من مكانتها كقوة عظمى قادرة على حل المشاكل الدولية الحرجة، وهذا ما أكدته صحيفة روسية يومية في أكتوبر **2007** "إن نجاح روسيا في حل القضية الإيرانية من الممكن أن يكون نقطة تحول في الاعتراف بروسيا كمركز قوة مستقل في عالم اليوم، خاصة إذا ما استطاعت إقناع إيران بضرورة تعاونها الكامل في الميدان النووي"،[3] وبالتالي الدافع الأهم هو النفوذ الذي تحصل عليه روسيا من دورها كوسيط فاعل بين إيران والغرب.

إن موسكو تحاول تبديد القوة الأمريكية في منطقة الخليج العربي، ففي بداية عام**1997** أصدر وزير الخارجية الروسي **ايفغيني بريماكوف** ونظيره الإيراني **علي أكبر ولاياتي** بياناً مشتركاً صرحا فيه بأن الوجود الأمريكي في الخليج الفارسي هو غير مقبول بتاتا[4]، ومن الهام بالنسبة لروسيا الحيلولة دون انتشار النفوذ الأمريكي في إيران من خلال تكثيف التعاون في مجال التكنولوجيا العسكرية حتى تكون

[1] Baker Peter," Obama Offered Deal To Russia In Secret Letter", Available on : **http://www.nytimes.com/2009/03/03 washington/03prexy.html**, (05-012016).

[2] آنابور شيفكايا،"روسيا في الشرق الأوسط"، في: **www.idraksy.net**، (2016-02-02).

[3] Katz, ***Op.Cit.***

[4] Cohen And James Phillip, "Russia's Dangerous Missile Game In Iran", Heritage Foundation-Executive Memorandum, Available on :**http://www.heritage.org/research/reports/1997/11/russias-dangerous-missile-game**,(05-01-2016).

إيران مسلحة بالشكل الكافي مما يضمن دخول أمريكا في مستنقع كما هو حاصل في العراق إذا ما قررت شن الحرب على إيران، مع حرص روســـي على عدم امتلاك إيران السلاح النووي.[1]

يأتي ذلك كله في إطار إنهاء التفرد الأمريكي بقمة الهرم، فالرؤية الروسية للنظام العالمي الجديد تقوم على إحلال التعددية القطبية وبالتالي تحاول روسيا استغلال إيران في لعبتها مع الولايات المتحدة الأمريكية، ودفعها خارج الخليج العربي من الناحيتين العسكرية والسياسية، مقابل تثبيت مكانتها في المنطقة والمجتمع الدولي كقوة عظمى وفاعلة.[2]

باختصار الموقف الروسي من القضية وتصميمه على تبني إيران مقترحه للحل، وتصويته لصالح قرارات مجلس الأمن، مع اهتمامه بأن تكون العقوبات التي تفرضها هذه القرارات مخففة، فذلك كله يأتي ضمن سياق تحكمه الدوافع الروسية سواء كانت اقتصادية أو جيوسياسية أو إستراتيجية.

المبحث الثالث: العقوبات الدولية لمواجهة البرنامج النووي الإيراني

تعتبر العقوبات إحدى أدوات المجتمع الدولي في تقويم سلوك دولة ما بما يتفق مع المنهج العام للنظام الدولي، وتستخدم هذه العقوبات إما جماعة من قبل المجتمع الدولي عبر القوى المهيمنة عليه سواء عبر شرعنة العقوبات من خلال مجلس الأمن، أو من خارج إطار الشرعية الدولية، كما يمكن أن تكون فردية من قبل دولة وفق قانون القوة في العلاقات الدولية، والهدف المتوخى منها هو إجبار إيران على تجميد برنامجها النووي.

المطلب الأول: العقوبات الأمريكية الفردية

فرضت الولايات المتحدة الأمريكية منذ منتصف ثمانينات القرن العشرين عقوبات أحادية على إيران بحجة دعمها للإرهاب، ففي **1984** فرضت واشنطن قيودا مختلفة مثل المعارضة الأمريكية لمنح قروض البنك الدولي لإيران، وخلال الحرب العراقية الإيرانية شملت العقوبات الصادرات الإيرانية من المواد ذات الاستخدام المزدوج والتي يمكن استخدامها للأغراض العسكرية، ثم فرض حظر على جميع الواردات الأمريكية من إيران بما فيها النفط في عام **1987**.

وسع نطاق العقوبات لتشمل حظرا تاما على التجارة مع إيران والاستثمار فيها بموجب قانون "داماتو"* في **1995** بحيث يفرض هذا القانون عقوبات على الشركات الأجنبية التي تتعامل مع كل من ليبيا وإيران

[1] رنا أبو ظهر الرفاعي، ***الملف النووي الإيراني و الصراع على الشرق الأوسط*** (بيروت : دار العلوم العربية، 2008)، ص.66.

[2] Cohen, ***Op.Cit.***

(*) ***قانون داماتو*** نسبة للسيناتور الجمهوري "ألفونسي داماتو" من ولاية نيويورك و الذي تبنى مشروع هذا القانون و أقره الكونغرس الأمريكي في صيغته النهائية في 1995/5/16، ووقع عليه الرئيس الأمريكي "بيل كلنتون" يوم5-8-1995.

في مجال الطاقة بما يزيد عن **40**مليون دولار ثم خفض المبلغ لاحقا إلى **20** مليون دولار[1] وتشمل العقوبات سبعة أنماط مختلفة، وحسب الإدارة الأمريكية الهدف من القانون هو محاربة الإرهاب وتجفيف مصادر الدخل التي قد تستخدم في التمويل وإعادة الموارد المالية الضرورية للحصول على أسلحة الدمار الشامل.

إن معارضة الاستثمار في إيران كان في مقدمة العقوبات، فقد تم تفعيل النفوذ الأمريكي داخل المنظمات الدولية بهدف عرقلة إيران في الحصول على مكانة اقتصادية عالمية، كمعارضة انضمامها لمنظمة التجارة العالمية، والسعي من أجل الحد من نقل تكنولوجيا متقدمة لإيران خاصة من الجانب الروسي، كما هددت الدول التي تقدم المساعدة لإيران بتعليق الاتفاقيات الخاصة بتبادل التكنولوجيا معها والامتناع عن تصـدير المعدات وقطع المساعدات الأمريكية عنها.[2]

بعد أحداث**11** سبتمبر **2001** وإعلان IAEA محاولة إيران تصنيع الوقود النووي بشكل خفي، نجحت أمريكا تدريجيا في حشد المجتمع الدولي للمشاركة في وضع العقوبات على إيران، بالتوازي مع السلوك الثوري والاستفزازي للرئيس الإيراني **أحمدي نجاد** الذي ساهم في زرع الشك والقلق فيما يتعلق بسياسات الجمهورية الإسلامية.

قامت وزارة العدل الأمريكية في عام**2005** بإجراء تحقيق حول استثمارات بعض البنوك العالمية في إيران، أين أقرت عقوبات قاسية على مؤسستين ماليتين إيرانيتين بسبب خرق القوانين الأمريكية، بإعلان عدم قانونية كل الصفقات التي تتم بالدولار مع هذين المؤسستين:

– بنك صادرات إيران في سبتمبر **2006** بتهمة تقديم الدعم المالي وتحويل أموال لصالح حزب الله اللبناني وحماس،

– بنك سيباه خامس مؤسسة مالية في عام**2007**، تم اتهامه بالتعاون مع مؤسسة الصناعات العسكرية الإيرانية والقيام بصفقات مالية لحساب مؤسسة الصناعات الجوية والفضائية الإيرانية بالتعاون مع مجموعتين صناعيتين"شهيد هيمات" و"شهيد باكري" الناشطتين في برنامج صناعة الصواريخ .

كما جمدت أمريكا بموجب"قانون حظر الانتشار الخاص بإيران وكوريا الشمالية وسوريا" الصادر في عام**2006** أصول العديد من الشركات والمسؤولين الإيرانيين خاصة أولئك المرتبطين بالحرس الثوري،[3]وقاطعت الخزانة الأمريكية **4** مؤسسات إيرانية نتيجة المشاركة في البرنامج النووي وصناعة الصواريخ في عام**2008** ، كما فرضت عقوبات مالية على أكبر شركات إيران للشحن البحري وذلك لنقلها أسلحة ذات طبيعة عسكرية، فضلا عن تجميد أصول أفراد يقال أنهم متورطون في دعم الإرهاب.[4]

---

[1] روبرت رايت،"إيران-العقوبات الأمريكية"، في: www.saqrcenter.net، (20-01-2016).

[2] عبد الهادي حسنين، ***مرجع سابق***، ص ص.72،73.

[3] روبرت رايت،" إيران-العقوبات الأمريكية"، في : http://www.saqrenter.net،(09-02-2016).

[4] عبد الجليل زيد المرهون، ***أمن الخليج العراق إيران و المتغير الأمريكي*** (أبوظبي:مركز الإمارات للبحوث و الدراسات الإستراتيجية، 2009)، ص.48.

طالت العقوبات الأمريكية الشركات الصينية والروسية مابين**2008**و**2010** بسبب مساعدة إيران في برامجها الصاروخية والنووية مع مقاضاة أفراد وشركات بتهمة بيع أسلحة لإيران، وفي هذه الفترة تم اعتقال حوالي**30** شخص مع فرض الضغط على**40** دولة نتيجة التعامل مع إيران حيث استجابت اليابان وقلصت استثماراتها، ليقر الكونغرس الأمريكي بالأغلبية في جوان**2010** "قانون العقوبات الشاملة على إيران والمساءلة والتجريد من الممتلكات" بسن العديد من القيود وتشديد العقوبات في عدة مجالات وذلك بهدف استهداف إمدادات الوقود إلى إيران التي تعتمد كثيرا على المنتجات المكررة(تستورد**30%**من بنزينها المكرر)، ونص على اتخاذ إجراءات رد على جميع المجموعات الأجنبية التي تستثمر من القطاع النفطي الإيراني، وقد أعلنت أكبر شركات النفط العالمية الالتزام بفقرات هذا القانون جنبا إلى جنب مع الموافقة المتنامية بين الحكومات الأوربيـــة ودول الخليج على زيادة الضغط على إيران، كما تطلب لجنة مراقبة عمليات البورصة في أمريكا من الشركات تقديم معلومات عن أنشطتها في إيران على اعتبار أن مثل هذه الأنشطة تشكل خطرا يجب أن ينتبه إليه المستثمرون.

في إطار زيادة الضغط شددت واشنطن العقوبات على الأشخاص الذين يقدمون دعما لتطوير القطاع النفطي في نوفمبر**2011**، تبعه تجميد لأرصدة مؤسسات مالية أجنبية تقيم علاقات تجارية مع البنك المركزي الإيراني في قطاع النفط في ديسمبر**2011**، ثم تشديد العقوبات على القطاعات النفطية والبتروكيماوية الإيرانية بتاريخ**31** جويلية**2012**، لتستهدف قطاع إنتاج السيارات والعملة المحلية فـــي جوان **2013** مع فرض عقوبات جديدة أقرها مجلس النواب الأمريكي في**20** جويلية**2013** والمتمثلة في "قانون منع النووي الإيراني" الذي لم يدخل حيز التنفيذ بسبب المقاربة الجديدة الأمريكية في عهد أوباما.

مؤخرا في**24**مارس**2016** أعلنت وزارة الخزانة الأمريكية فرض عقوبات مالية جديدة على شركتين إيرانيتين تابعتين لمجموعة "شهيد همات أندستريال غروب" ضالعتين مباشرة في البرنامج الإيراني للصواريخ البالستية، كما طالت العقوبات شركتين بريطانيتين على علاقة مع شركة"مهان" الإيرانية الجوية المدرجة على اللائحة السوداء حيث جمدت ودائعهم لدى أمريكا، هذه العقوبات جاءت بعد يوم من رفع العقوبات بموجب الاتفاق النووي وبعد إعلان IAEA أن إيران امتثلت للالتزامات المطلوبة.[1]

لقد فرضت هذه العقوبات تكلفة اقتصادية على إيران، وبالرغم من العبء الذي استمر ربع قرن، فقد تمكنت من الوصول إلى مرحلة متقدمة في برنامجها النووي، وفي هذا السياق فإن العقوبات الأمريكية كان من الممكن أن تكون أشد فاعلية لو أنها كانت ذات صفة دولية مثلما كان الحال مع ليبيا، لأن العقوبات الفعالة تدفع النظام إلى إعادة التفكير في عواقب وفوائد سياسته، وبالتالي تغيير سلوكه.

[1] "عقوبات أمريكية جديدة على إيران بسبب الصواريخ البالستية..و طهران تندد"، في:
http:// www.thenewkhaleej.net,(15-02-2016).

المطلب الثاني: العقوبات الأوربية

تعرضت دول الإتحاد الأوربي خلال عقد التسعينات من القرن العشرين لضغوط أمريكية لتحجيم علاقاتها مع إيران بغرض تحقيق هدفها في عزل إيران دوليا، وعلى الرغم من هذه الضغوطات فقد استطاعت بعض الدول الأوربية ولاسيما ألمانيا وإيطاليا وإلى حد ما فرنسا أن تحافظ على علاقاتها بإيران والتي بدورها دعمت هذا الموقف رغبة منها في الحفاظ على علاقاتها بالمجموعة الأوربية.

لقد كان الموقف الأوربي في جزء كبير منه انعكاس لمصالح أوربا الإستراتيجية، حيث يعد النفط والاستثمار في الصناعات النفطية من أبرز المصالح للإتحاد الأوربي في علاقته مع إيران، لتزايد الطلب العالمي على النفط، فضلا عن تنويع مصادر الطاقة وعدم الاقتصار على روسيا بوصفها المصدر الوحيد للطاقة، حيث تخشى الدول الأوربية استخدام روسيا للنفط سلاحا سياسيا، ومما أكد تلك المخاوف أزمة وقف إمدادات الغاز الروسي في عام**2006** عن أوكرانيا، وفي عام**2007** عن بيلاروسيا، وقد عزز تلك المخاوف رفض روسيا التصديق على ميثاق الطاقة المقترح من طرف الإتحاد الأوربي والداعي إلى فتح الحقول الروسية للاستثمارات الأجنبية، وبالتالي فإن الاتجاه نحو إيران هو إحدى الآليات التي اتبعتها الدول الأوربية لتنويع مصادر الطاقة.[1]

ظهرت مجموعة من التطورات أدت إلى تبني المجموعة الأوربية سياسة الترهيب وممارسة الضغط على طهران في أعقاب سنوات من المحاولات غير الناجحة للتقارب، وذلك بوصول أحمدي نجاد للحكم وخطواته الجريئة كاستئناف تخصيب اليورانيوم، والإصرار على إنتاج الوقود النووي أمام الجمعية العامة للأمم المتحـدة ومحو إسرائيل من الخريطة، مما أدى إلى توتر العلاقات الثنائية والمساهمة الأوربية في فرض العقوبات الاقتصادية على إيران مع تعزيز سلطة قرارات IAEA في البيان الصادر عن اجتماع برلين في جانفي**2006.**

تتضمن العقوبات الأوربية تجميد أصول وتعاملات بعض البنوك الإيرانية "صادرات" و"مللي"، مع دعوة الدول إلى مزيد من الحيطة عند توقيع التزامات جديدة تتضمن دعم مالي عام للمبادلات التجارية مع إيران خاصة في مجال التأمين Assurance Crédit، كما خفضت البنوك الأوربية تحت ضغط العقوبات الأمريكية مستوى تعاملاتها مع البنوك الإيرانية نذكر على سبيل المثال لا الحصر: البنك السويسريUBS،Crédit Suisse، البنك البريطاني HSBC، البنك الهولندي العالميABN,AMRO ، البنك

[1] نورهان الشيخ، "العلاقات الروسية-الأوروأطلنطية:بين المصالح الوطنية و الشراكة الإستراتيجية"، ***مجلة السياسة الدولية***، ع.170 (أكتوبر2007)، ص.53

الألماني الرئيسي Deutsche Bank الذي احتج بأن تكاليف العمليات البنكية لا تتوافق إلاَ قليلا مع المداخيل الموجودة في لإيران.

ثاني أكبر بنك ألماني في**5** ديسمبر والمكلف بتنظيم كل المعاملات الدولية للبنوك العامة الإيرانية بالدولار واليورو، أعلن إيقاف التعاملات بالدولار بين طهران وشركائها التجاريين في**5** ديسمبر، هذه المؤسسة تكتسب أهمية كبيرة لدى إيران حيث كان من المتوقع في عام**2003** أن يقوم كونسوريوم بنكي برعاية هذه المؤسسة بجمع مبلغ **1.75** مليون دولار من أجل تنفيذ المرحلة **9** و**10** من مشروع الحقل Fars Sud، كما أعلن ثالث بنك ألماني خاصDresdner Bank عن رغبته في إنهاء علاقته البنكية مع إيران في**21** ماي**2007**، في حين خفض البنك الإيطالي San Paolo SPAحجم تعاملاته في أواخر عام **2006** علما أن إيطاليا هي أهم شريك تجاري لطهران بمعدل تبادل بلغ **6** مليار دولار.

ألحقت هذه العقوبات المالية الأوربية ضررا بالتجارة الخارجية الإيرانية خاصة الاستثمارات في مجال الغاز والبترول، حيث كان من المفترض أن يقدم البنكSociété Générale الفرنسي الضمان المالي للمرحلتين**17** و**18** من مشروع "فارس الجنوبي" في إطار صفقة قدرت بحوالي**2.7** مليار دولار، حيث تدفع طهران الضمانات المالية للمشروع من خلال بيع منتجاته من الغاز في المرحلتين السابق ذكرهما، وكنتيجة للعقوبات تم تعليق المشروع.

كما خسرت البنوك الإيرانية تدريجيا إمكانية التجارة مع أوربا بإنهاء شركات أوربية وأمريكية العمل مع إيران مثل: Phillips, Conoco, British Petroleum, Reliance, Total, Shell، وفرض عقوبات جديدة على الفروع الثلاث لبنك "صادرات" في جوان**2008** وإضافة أسماء **20** شخصية و**15** مؤسسة إلى قائمة غير المرغوب فيهم والممنوعة من الحصول على تأشيرة السفر، ثم توالت العقوبات بسبب استمرار برنامجها النووي ففي عام **2010** منع الإتحاد الأوربي تقديم المساعدات الفنية أو نقل تكنولوجيا نفطية إلى إيران وأنشطة بعض المصارف الإيرانية كما وسع نطاق لائحة الأمم المتحدة للشخصيات المحظورة من السفر، وجرى التركيز على الحرس الثوري الإيراني، وفي**2011** جمد الإتحاد أرصدة**433** كيانا إيرانيا وعدم منح**113** شخصا إضافيا تأشيرات الدخول، وفي**2012**[1]أبرم الإتحاد اتفاقا مبدئيا لمنع قسم من التعاملات المالية مع البنك المركزي الإيراني وفرض حظر كامل على النفط الإيراني.

طبقا لتقديرات وكالة الطاقة الدولية فإن هذه العائدات قد هبطت نحو **40%**بعد الشروع بتنفيذ عقوبات اقتصادية ومالية أمريكية جديدة بالتزامن مع الحظر النفطي الأوربي على صادرات النفط فـــــــي

[1]"بدء تنفيذ الحظر النفطي على ايران"، في: **http://www.aljazeera.net**،(03-01-2016).

جويلية **2012**، وتمثل شركات التأمين الأوربية جزءا كبيرا من سوق التأمين على ناقلات النفط الإيراني حيث أن الحظر على عمليات تأمين ناقلات النفط الإيراني كان له أثر كبير في فرض الحظر.

يلاحظ أن إيران التي لا تصدر سوى **20%**من نفطها لأوربا، سارعت إلى التأكيد من أن الحظر النفطي لن يترك أي أثر على صادراتها النفطية كون الطلب العالمي يتيح لها بيع نفطها لأي دولة في العالم، فيما أعلن أبرز زبائنها(الصين، اليابان، الهند) أنهم لا ينوون الالتزام بالحظر الغربي مما يحد من أثر القرار الأوربي، كما وجهت طهران تحذير للرياض مفاده عدم الإقدام على زيادة إنتاجها النفطي لتعويض النفط الإيراني.

لذا عملت أمريكا على توظيف علاقاتها مع الإتحاد الأوربي وسعت إلى تحييد الموقفيين الروسي والصيني تجاه البرنامج النووي الإيراني من أجل إحالته على مجلس الأمن الدولي.

المطلب الثالث: العقوبات الدولية

أصدر مجلس الأمن ستة قرارات تقضي فرض عقوبات متدرجة على إيران تتوافق وتطورات الأزمة النووية الإيرانية.

- **بيان رسمي بتاريخ 29مارس 2006**

أصدر مجلس الأمن بيانا رسميا تحت رقمPRSTK/S2006/15 يدعو إيران إلى الانصياع للإدارة الدولية في إيقاف برنامجها لتخصيب اليورانيوم، وأن تلتزم بمعاهدة TNPوأن الامتثال لمتطلباتIAEA من شأنه الإسهام في الحل الدبلوماسي مع إمهال إيران **30** يوم لحل القضايا العالقة وتقديم المدير العامIAEA تقرير لمجلسي الأمن والمحافظين.[1]

ردت إيران على البيان بتشغيل **164** جهاز طرد، وإعلان امتلاكها تقنية دورة الوقود النووي، في المقابل سلم وزراء خارجية الإتحاد الأوربي لقادة إيران مقرر لبحث حزمة حوافز وعقوبات عبر عنها الرئيس الأمريكي بأنها فرصة تاريخية لإيران في حين رأى المرشد الأعلى أنه لا فائدة من التفاوض حول حق إيران في التكنولوجيا النووية.

- **القرار 1696 المؤرخ في 31 جويلية 2006**

بعد مناورات داخل مجلس الأمن وخارجه قامت بها إيران وروسيا والصين ضد أي مشروع قرار يُتخذ تحت الفصل السابع، أصدر مجلس الأمن قراره بموجب المادة **40** والذي تضمن:

– اتخاذ إيران التدابير التي طلبها مجلس المحافظين في(COV/2006/14)،

[1] بيان رئيس مجلس الأمن، الوثيقة:
http://www.un.org/arabic/sc/archived/scres/scres.ntm,(S/PRST/2006/15),29-3-2006

– تسوية جميع مسائل التخصيب وإعادة التجهيز وتعليقها لبناء الثقة،
– أهمية الجهود الدبلوماسية للحل،
– منع جميع الدول من تداول ونقل أي سلع وأصناف تساهم في أنشطة إيران النووية،
– إمهال إيران شهر لوقف التخصيب أو إصدار قرار بالعقوبات طبقا للمادة **41** من الفصل السابع،
– تقديم المدير العام IAEAتقرير بحلول **31** أوت**2006**.[1]

- **القرار 1737 المؤرخ في23ديسمبر 2006**

بعد أسابيع مكثفة من المفاوضات بين مجموعة **5+1** تمكن الأوربيون وأمريكا من احتواء معارضة روسيا والصين في اجتماع باريس لنوع العقوبات، حيث أصدر مجلس الأمن القرار **1737** المتضمن التأكيد على القرارات الملزمة لإيران بموجب المادة **41** من الفصل السابع وأهم البنود:[2]

– الالتزام بتعليق كل نشاطات التخصيب و إعادة المعالجة،
– فرض عقوبات تقنية ومالية تمنع تصدير كل المعدات والمواد التي يمكن أن تطور المشروع النووي الإيراني،
– تجميد الدول الأعضاء للأرصدة والأصول المالية والموارد الاقتصادية الإيرانية على أراضيها،
– توخي الدول الأعضاء اليقظة إزاء مرور أو دخول متورطين في البرنامجين النووي والباليستي، حيث رصدت أسماء **12** مسؤول إيراني و**10** شركات،
– تعزيز سلطات IAEA بخصوص إجراءاتها تجاه البرنامج النووي الإيراني مع تقديم تقرير في مدى **60** يوم عن مدى جدية إيران في تنفيذ قرار مجلس الأمن.

أعرب مجلس الأمن عن استعداده إعادة النظر في تلك التدابير تمهيدا لتعليقها أو إنهائها بمقدار ما تكون إيران قد علقت أنشطتها للتخصيب أو نفذت التزاماتها حيال قرارات مجلس الأمنIAEA .

يرى البعض أن ما تم حظره على إيران هو محظور أصلا في القانون الدولي، وأن القرار بمثابة "إنذار نووي" وليس عقاب أو "حظر نووي"، وانحصر تأثيره في العامل النفسي باعتباره يستند إلى الفصل السابع من الميثاق.

- **القرار 1747 المؤرخ في 24 مارس 2007**

على خلفية التقرير الذي قدمه المدير العامIAEA إلى مجلس الأمن والذي يشير إلى عدم التزام إيران بالقرار **1737**، لم يكن هذا القرار مفاجئا لأي من الدول المعنية بالأزمة وقد صدر بموجب المادة**41** وشدد على ما يلي:

[1] قرار مجلس الأمن في جلسته 5500 الوثيقة: 2006-7-31,(***S/RES/1696/2006***)
[2] قرار مجلس الأمن في جلسته 5612 الوثيقة: 2006-12-27,(***S/RES/1737/2006***)

– التأكيد على الترتيبات التي فرضتها في القرارين السابقين،

– فرض الدول الأعضاء قيود على حدودها ضد دخول أو خروج الأشخاص المتورطين في برامج إيران النووية والباليستية،

– اقتراح بدء المفاوضات مع ذكر عناصر الاتفاق طويل الأجل مع المجموعة الدولية**5+1**،

– الاعتراف بحقها النووي السلمي تحت إشراف دولي.1

مثل القرار انتصار دبلوماسي لأمريكا لنجاحها في تكوين حشد دولي، ومع ذلك فإن معظم القيود الواردة جاءت اختيارية، وبالتالي ظل الإجماع الدولي عند حدوده الدنيا بعد صدور القرار، ولم يصل إلى درجة الاتفاق الكامل بين الدول الخمس الكبرى حول فرض عزلة دولية وعقوبات صارمة على إيران لوقف عمليات التخصيب لليورانيوم.[2]

- **القرار 1803 المؤرخ في 3 مارس 2008**

في أعقاب تقرير المدير العام IAEA، أصدر مجلس الأمن الحزمة الثالثة من العقوبات معربا عن قلقه الشديد لعدم التزام إيران بقراراته السابقة والوقف التام لأنشطتها النووية ومؤكدا عزمه على تعزيز سلـــطةIAEA وشددقرار على ما يلي:

– حظر التبادل التجاري مع إيران للسلع ذات الاستخدام المزدوج،

– تفتيش الشحنات البحرية والجوية من وإلى إيران التي يشتبه احتواؤها على السلع التي تنص عليها العقوبات،

– الحذر عند توقيع الاتفاقيات التجارية مع إيران، أو تقديم التزامات بما في ذلك فتح الإعتمادات وتقديم الضمانات،

– مراقبة أنشطة بنكي"مللي" و"صادرات" للاشتباه في ارتباط أنشطتهما بالبرنامج النووي الإيراني مع تجميد أرصدة**12** شركة و**13** مسؤول مع حظر السفر.[3]

وصفت إيران القرار بالجائر، وصرح **أحمدي نجاد** بأن:" القانون الدولي قصاصات من ورق ولا يستطيع أحد منع إيران من حقها النووي".

- **القرار 1835 المؤرخ في27 سبتمبر 2008**

عاد مجل الأمن بعد صدور تقرير المدير العام IAEA في**15** سبتمبر**2008** الذي أشار إلى استمرار إيران في أنشطتها النووية، فاتخذ هذا القرار مؤكدا فيه قراراته السابقة، دون إضافة عقوبات جديدة داعيا للحل التفاوضي.[4]

---

[1] قرار مجلس الأمن في جلسته 5647 الوثيقة: 24-3-2007,(***S/RES/1747/2007***)

[2] معتز سلامة،" الأمن القومي الأمريكي: التحولات الجديدة في ظل إدارة بوش الإبن"، ***كراسات إستراتيجية***، مكتب الدراسات السياسية والإستراتيجية ،ع.162(2006)، ص.15.

[3] قرار مجلس الأمن في جلسته 5848 الوثيقة. 3-3-2008,***(S/RES/1803/2008)***

[4] قرار مجلس الأمن في جلسته 5984 الوثيقة. 27-9-2008,***(S/RES/1835/2008)***

- **القرار 1929 المؤرخ في9 جوان 2010**

بعد فشل مقترح "لجنة فيينا" في أكتوبر **2009** بمبادلة الوقود النووي مع إيران، وعقب مداولات عديدة بين **5+1** لفرض عقوبات جديدة عارضتها الصين، ثم صدور قرار IAEA في **31**ماي**2010** الذي بين أن إيران لم توقف أنشطة التخصيب وإعادة المعالجة ولم تستأنف العمل بالبروتوكول الإضافي، ورفض أمريكا الاتفاقية الإيرانية– التركية–البرازيلية بخصوص تبادل اليورانيوم التي وقعت بتركيا في**17** ماي**2010**، تم استصدار هذا القرار وهو الأكثر شدة في تاريخ الأزمة الإيرانية، حيث أشار إلى تقرير IAEA المؤكد على عدم التزام إيران بواجباتها على ضوء المعاهدة والبروتوكول النموذجي، وملاحظا بقلق تشييدها مرفق"قم" الجديد للتخصيب مشيرا أنه ليس لإيران التنصل عن العمل بالبروتوكول بمفردها طبقا للمادة**39** من اتفاق الضمانات المبرم معها وتضمن:

– مطالبة إيران بالتعاون الكامل ووقف جميع الأنشطة النووية،

– حظر مشاركة إيران في أي نشاط استثماري أو تجاري ينطوي على استخراج اليورانيوم أو إنتاج أو استخدام المواد التكنولوجية النووية،

– حظر التعامل الدولي مع البنوك الإيرانية أو فتح مكاتب وفروع لها في العالم أو فتح مكاتب مالية في إيران،

– حظر توريد الطائرات والسفن والدبابات والمدفعية والآلات الحربية والمعدات الهجومية إلى إيران،

– تفتيش السفن الإيرانية المشكوك بحمولتها ومصادرة الشحنات في البحار الدولية والمياه الإقليمية،

– قطع التعامل الدولي مع شركة جمهورية إيران للنقل البحري اقتصاديا وسياسيا،

– تقديم المدير العامIAEA تقرير في غضون **60** يوم مع متابعة تنفيذ العقوبات من قبل لجنة **1737**.[1]

- **القرار 1984 المؤرخ في9 جوان2013**

لم يتضمن عقوبات وإنما مددت ولاية لجنة **1737*** إلى **9** جوان **2012**.[2]

- **القرار 2105 المؤرخ في5 جوان 2013**

مددت ولاية لجنة **1737** إلى**9** جويلية**2014**.[3]

- **القرار2159 المؤرخ في9 جوان 2014**

مددت ولاية لجنة **1737** إلى **9** جويلية**2015**.[4]

---

[1] قرار مجلس الأمن في جلسته 6335 الوثيقة: 9-6-2010,(**S/RES/1929/2010**)

(*) ***لجنة 1737*** جهاز فرعي من أجهزة مجلس الأمن تم إنشاؤها بموجب الفقرة 18 من القرار 1737من أجل ضمان تنفيذ الإجراءات الخاصة بإيران.

[2]قرار مجلس الأمن في جلسته 6552 الوثيقة: 9-6-2011,***(S/RES/1948/2011)***

[3] قرار مجلس الأمن في جلسته 6973 الوثيقة: 5-6-2013,(***S/RES/2105/2013***)

[4] قرار مجلس الأمن في جلسته 7193 الوثيقة: 9-6-2014,(***S/RES/2159/2014***)

- **القرار 2224 المؤرخ في9 جوان 2015**

مددت ولاية لجنة **1737** إلى **9** جويلية**2016.**[1]

إن الخبرة التاريخية لاستخدام آلية العقوبات الدولية تشير إلى ضرورة توافر عدد من الشروط من أجل ضمان فعاليتها في إحداث النتيجة المتوخاة منها، أهمها أن تكون العقوبات شاملة واسعة النطاق وتستمر لفترة زمنية يقدرها بعض الكتاب بثلاث سنوات متواصلة، وألاَّ تقل نسبة الخسائر الناتجة عن تلك العقوبات عن **2.4%** من الناتج المحلي الإجمالي مع عدم قدرة النظام المعاقب على التأقلم معها.

غير أنه في الحالة الإيرانية لم تتحقق هذه الشروط لعدة عوامل أهمها النظام الإيراني المنغلق وضعف مستوى انفتاحه على الاقتصاد العالمي، تمتعه بنقاط قوة مكنته من تحمل العقوبات كانخفاض نسبة الديـون وارتفاع نسبة الاحتياطات النقدية، فضلا عن الجهود الإيرانية لتقليص أثر العقوبات بالتوجه نحو محيطها الإقليمي ودول أمريكا الجنوبية، إذ ما يعادل**40%** من المواد المستوردة من قبل الإمارات العربية يعاد تصديرها إلى إيران سواء بالطرق الرسمية وغير الرسمية، كما بلغت المبادلات التجارية التركية الإيرانية **16** مليار دولار في عام**2011** ووصل عدد الشركات الإيرانية العاملة في تركيا**2140** شركة.

[1] قرار مجلس الأمن في جلسته 7458 الوثيقة: 2015-6-9,(***S/RES/2224/2015***)

اعتمدت إيران في إدارة الملف النووي على أداة رئيسية هي الدبلوماسية بمختلف أنماطها والتي منحتها ميزة استغلال تناقضات مصالح الفواعل الدولية "الاقتصادية، الأمنية، الإيديولوجية والإستراتيجية"، إما بتشتيت أهدافها أو الدخول معها في تحالفات أو عن طريق تبديد مخاوفها وترهيب بعضها، كما مثلت المتغيرات الدولية والإقليمية بيئة فارضة لإيجاد إطار من التفاهم بين الغرب وإيران حول برنامجها النووي، وتعتبر المتغيرات الإقليمية هي الدافع الحقيقي للوصول إلى الاتفاق وكذلك الضامن له، فالتجربة أثبتت أنه حتى الولايات المتحدة الأمريكية لا تستطيع أن تفرض واقعا مغايرا في الشرق الأوسط دون تكاليف كبيرة، إلاَ أنها تستطيع أن تحقق ما تربو له مصالحها في ظل تعاون إيراني، فالتطورات الإقليمية والتي بدأت بغزو العراق**2003** ثم الربيع العربي حولت إيران إلى لاعب إقليمي وشريك دولي في محاربة تنظيم الدولة الإسلامية ومفاوض بأوراق ضغط ثقيلة، مكنتها من استصدار قرار دولي يقر بحقها في تخصيب اليورانيوم، ويعترف بدورها الإقليمي مع رفع العقوبات الاقتصادية عنها، والحيلولة دون تطبيق بنود الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة كما هو حال العراق، أو تفكيك البرنامج النووي كما حدث والنموذج الليبي.

المبحث الأول: مصادر القوة التفاوضية الإيرانية

تقتضي عملية التفاوض حسب الباحث الأمريكيwilliam Mark Habeeb بذل مجهودات من قبل الفاعلين بغرض الحصول على نتيجة جيدة ومقبولة لهم انطلاقا من مواقف أولية متعارضة، ويعود الفضل في التوصل لأية صيغة اتفاقية إلى استخدام القوة طالما أن تغيير أحد الأطراف أو كليهما لموقفه خلال التفاوض إنما يعود إلى سلوكيات الطرف الآخر،[1] ومن هنا فإن جوهر العملية التفاوضية الإيرانية يتمثل في قوة موارد الدولة، القضية محل التفاوض"الحق في الاستخدام السلمي للطاقة الذرية غير قابل للتصرف طبقا لمعاهدة NPT" والسلوك التفاوضي.

المطلب الأول: قـوة مــوارد الدولـــة

يمثل قياس قوة دولة ما أحد إشكالات المنهجية في دراسة العلاقات الدولية، وقد تعددت المناهج في هذا النطاق، فقد تبنى البعض قياسه على متغيرات محدودة(عسكري أو اقتصادي..)، بينما تم القياس لدى آخرين على أساس تعدد متغيرات القوة(المساحة، القدرة العسكرية، التطور التكنولوجي،..)، وقد شكلت دراسةPaul KENNEDY[2] محاولة جادة في مجال ضبط قياس القوة للدولة من خلال النمو الاقتصادي والقوة العسكرية وهو أمر مكنه من التنبؤ بتراجع المكانة الأمريكية منذ حوالي ربع قرن، في دراستنا هذه سنركز على المقومات الطبيعية، البشرية، الاقتصادية والعسكرية.

1- الموقع الجغرافي

تصاعد النفوذ الإيراني للأسباب المبنية على أهمية الموقع الجيوستراتيجي، باعتبارها حلقة وصل بين أهم إقليمين نفطيين هما نظام الشرق الأوسط وإقليم وسط آسيا، حيث تقع في الجنوب الغربي من قارة آسيا، كما إرتبط تاريخها السياسي والاقتصادي ارتباطا قويا بموقعها الجغرافي، تبلغ مساحتها**1.648.195** كم^2، تحدها من جهة الشمال جمهوريات آسيا الوسطى وأذربيجان وأرمينيا وتركمانستان ويبلغ طول حدودها**1740**كم^2 من مجموع حدود إيران البرية البالغة **5204**كم^2 ، ومن الشمال الغربي تركيا ويبلغ طول الحدود معها**470**كم^2، أما من الغرب فيحدها العراق بحدود طولها**1280**كم^2، في حين يحدها من الشرق أفغانستان وباكستان بطول**837**كم^2 و**877**كم^2 لكل منهما على التوالي.[3]

---

[1] William Mark Habeeb, ***Power And Tactics In International Negotiation :How Weak Nations Bargain With Strong Nations*** (Baltimore And London :The John Hopkins University Press,1988),P.12.

[2] Paul Kennedy, ***The Rise And Fall Of The Great Powers :Economic Change And Military Conflict From1500*** (New York :Random House,1987),P.514.

[3] فخري هاشم خلف، ***موانئ إيران الجنوبية: دراسة في جغرافية العالم*** (البصرة:مركز الدراسات الإيرانية، جامعة البصرة، 1994)، ص.25.

تتمتع إيران بإطلالة على أهم المسطحات المائية وهي الخليج العربي في الجنوب الغربـي والبحر العربـي والمحيط الهندي في الجنوب وبحر قزوين في الشمال، حيث تبلغ مجموع سواحل إيران البحرية **2524** كم^2 بنسبة **32.66%** من مجموع الحدود الكلية البالغة **5204**كم^2 ، وتتصف هذه السواحل بمايلي:[1]

– يصل طول ساحلها على بحر قزوين **644** كم^2 له أهمية كبيرة تأتي من أهمية الاحتياطات النفطية الكبيرة بالمنطقة والمقدرة **200**مليار برميل والمثبت منها إلى الآن **30** مليار برميل أي أكثر من**4%** من الاحتياط العالمي أما احتياط الغاز فيقدر بـ**7%**،

– تتوزع السواحل على الخليج العربي بـ**1180** كم^2 تتصف بعمق مياهها مما انعكس إيجابا على كثرة الموانئ الإستراتيجية(**18** ميناء) أهمها ميناء بندر عباس وبوشهر حيث تمر منهما **90%**من صـــادرات إيران وارداتها، فضلا عن**6** حقول نفطية تمتد تحت أعماق**4000** إلى**5000** م من سطح المياه.

الشكل1:الخريطة الجغرافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية

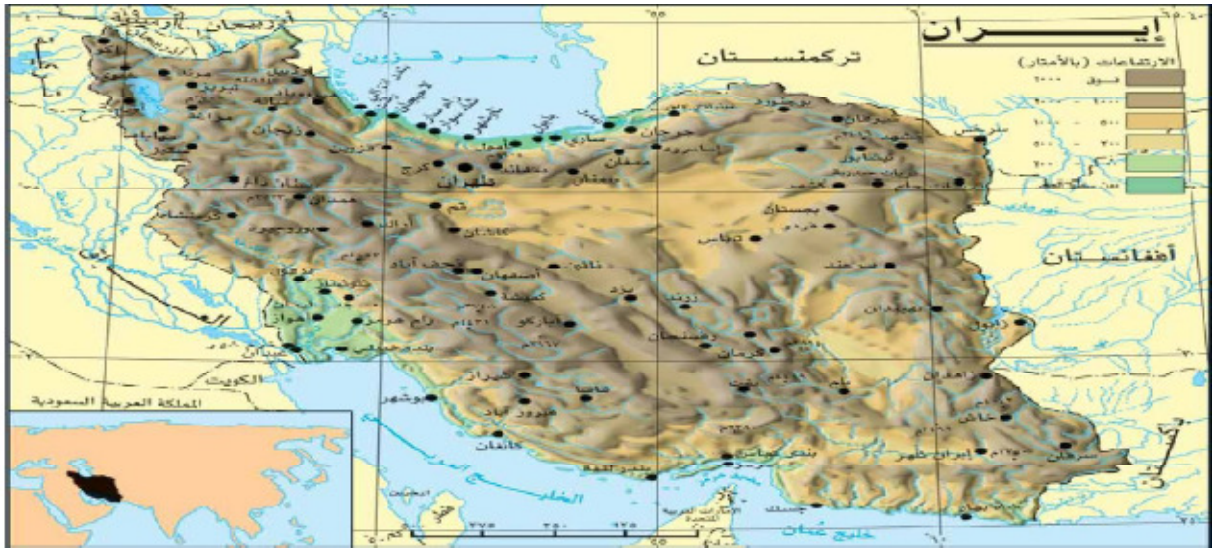

Source :www.arab-ency.com/index.php ?module=pnEncyclopedia&func=display-term&id=159543&m=1

❖ الأهمية الإستراتيجية لمضيق هرمز

مضيق هرمز من الممرات المائية الإستراتيجية في العالم من حيث حركة السفن وحجم صادرات النفط الذي يصل **40%** من النفط العالمي، **90%** من صادرات نفط الخليج و**50%** من حجم تجارة المنطقة مع العالم، فهو نقطة الوصل بين الخليج العربي وخليج عمان والبحر العربي والمحيط الهادي والمنفذ البحري لخمسة دول عربية خليجـــية(العراق، الإمارات، الكويت، قطر، البحرين)، وممر للنفط

[1] جودت حسنين جودت، ***جغرافيا أوراسيا الإقليمية*** (الإسكندرية : منشأة المعارف، 2000)، ص.656.

بحوالي **17**مليون برميل يوميا أي بمعدل ناقلة كل عشرة دقائق، ويذهب هذا النفط باتجاه الشرق آسيا خاصة(الصين، اليابان، الهند)، وباتجاه الغرب عن طريق قناة السويس.[1]

منذ اكتشاف النفط في منطقة الخليج أصبح المضيق موضوع رهان إستراتيجي بين الدول الكبرى فالإتحاد السوفياتي سابقا يتوق للوصول إلى المضيق للتمكن من نفط المنطقة، في حين سعت أمريكي إلى ضمان الوصول إلى منابع النفط والإشراف على طرق إمداده انطلاقا من مضيق هرمز الذي تعتبره جزءا من أمنها الوطني باعتباره أن تأمين حرية الملاحة فيه مسألة دولية.

تزداد أهمية المضيق مع تزايد التهديدات الإيرانية بغلقه وزعزعة استقرار السوق البترولية العالمية بعد فرض حزمة من العقوبات الدولية على خلفية برنامجها النووي، وكشفت إيران خلال المناورات العسكرية التي أجرتها عن عدة تطويرات مستحدثة في أنظمة التسليح البحرية ترتبط معظمها بخطط العمليات تجاه المضيق مثل:

– مناورة الرسول الأعظم(1) في مارس**2006** والتي تزامنت مع إحالة الملف النووي إلى مجلس الأمن أين كشفت عن صاروخ بحر يجر"الحوت" المخصص لتدمير السفن الحربية والغواصات تحت الماء ويسير بسرعة **100** متر في الثانية، وأيضا طائرة مائية لا يمكن رصدها بالرادار،

– مناورات الرسول الأعظم(5) في أفريل**2010** تميزت بخفة الحركة والسرعة حيث تم تجريب عدد من القذائف والصواريخ واستخدام زوارق آلية،[2]

– مناورات الولاية **90** في **24** ديسمبر **2011** كانت واسعة النطاق واستمرت لمدة **10** أيام كتأكيد للسيطرة الكاملة على المضيق والتهديد بغلقه في حال فرضت عليها عقوبات دولية جديدة.

الشكل2: خريطة تبين موقع وأهمية مضيق هرمز الذي تمر عبره ناقلات الطاقة إلى العالم.

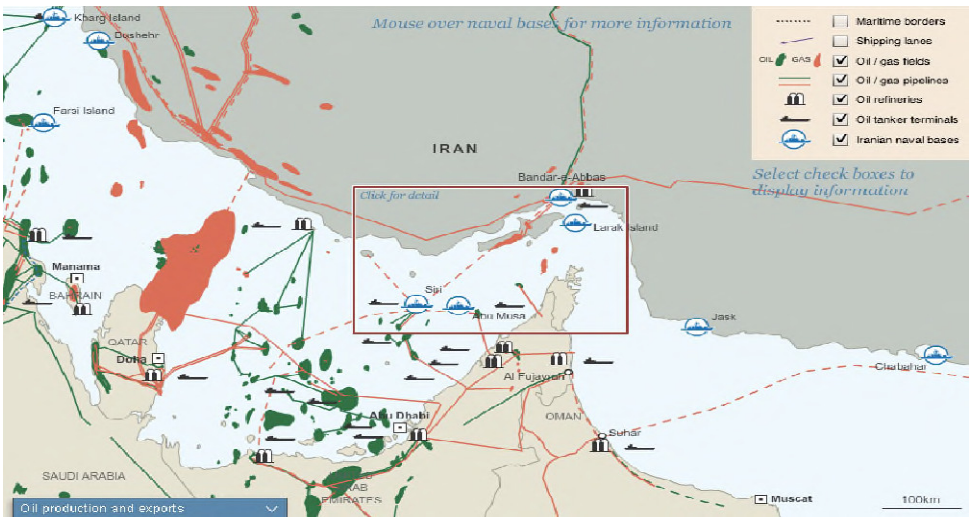

Source :http://cdn0.vox-cdn.com/assets/4396257/Strait of Hormuz oil FTcrop.jpg

[1] حسام سويلم،"مضيق هرمز في بؤرة الصراع الإيراني الأمريكي"، ***مجلة مختارات إيرانية***، ع. 82 (ماي 2007)،ص.20.

[2] سمير الحجاوي ،"المناورات الإيرانية: التحول إلى حرب العصابات"، في: ***www.aljazeera.com***،(2015/12/20).

2- العامل الاقتصادي

البنية الاقتصادية أحد الأسس التي ترتكز عليها المكانة الإقليمية، وإيران تعزز مكانتها الإستراتيجية بفعل الاقتصاد، خاصة بعد التغير الشامل الذي نال النظام الاقتصادي عن طريق قطع الروابط العضوية لتبعية الاقتصاد الإيراني بالنظام الغربي، وإلغاء النظام المصرفي القائم، وتحرير العملة الإيرانية من ارتباطها بالدولار الأمريكي وإعادة دمج البترول إنتاجا بالاقتصاد الإيراني من خلال تغيير بنية الصادرات وإعادة توزيع الأنشطة.

قدر الإنتاج المحلي الإجمالي الإيراني بحوالي**196** مليار دولار مابين**2005** و**2006**، ومتوسط نصيب الفرد من الناتج القومي**3100**دولار وخلال الفترة نفسها انخفضت المخاطر الاقتصادية لإيران، حيث أصبحت تحتل المرتبة **39** عالميا بعدما كانت **79**، ومتوسط معدل نمو نحو**5.9%**كما ارتفع الاحتياط النقدي بمقدار**10**مليار دولار، حيث وصل إلى **45** مليار دولار عام**2006** وانخفضت الديون الخارجية لتصل **14**مليار دولار، كما ارتفعت الودائع البنكية إلى **125** مليار دولار مع ارتفاع معدل النمو الاقتصادي **7.5%**.[1]

يرتبط الاقتصاد الإيراني بالنفط، حيث شكلت عائداته ما يقارب**80%** من كل عائدات صادرات البلاد ويعود ذلك لقدراتها الإنتاجية واحتياطاتها إذ يمثل مصدرا بحوالي**80%**من الدخل الأجنبي و**60%** من دخل الوطني و**30%**من إجمالي الناتج المحلي.[2]

بلغت عائدات النفط في عام**2007** حوالي**60** مليار دولار، وارتفعت إلى**63**مليار دولار لعـــام**2007-2008**، ويعود التزايد في مداخيل النفط إلى حركية أسعار النفط مع ضرورة الأخذ في الاعتبار أن كل دولار ترفعه أسعار البترول يعطي إيران زيادة سنوية في دخلها الإجمالي الخام تصل إلى**900**مليون دولار، غير أنه في شهر نوفمبر**2008** انعكس تراجع عائدات النفط على ارتفاع التضخم واستطاعت الحكومة احتواءه من خلال سياسة مالية نقدية انكماشية لينخفض من**25.4%**إلى**7.5%** في أكتوبر**2009**من أجل إبعاد الحكومة عن سحب فوائد عائدات النفط وفق آلية تأسيس الصندوق الوطني للتنمية بجانب صندوق النفط لتثبيت الاقتصاد(OFC).[3]

---

[1] مدحت حماد،"الأبعاد الاقتصادية لسياسة إيران الإقليمية"، ***المركز الدولي للدراسات المستقبلية و الإستراتيجية***، برنامج الدراسات الإيرانية، تاريخ المحاضرة الأربعاء2008/01/17، ص.37.

[2] وليد عبد الحي، ***إيران مستقبل المكانة الإقليمية عام 2020*** (الجزائر: مركز الدراسات التطبيقية و الإستشراف، 2010)، ص.96.

[3] ماهر بدوي،"الدولة الريعية في إيران:عائدات النفط و النمو و التضخم"،في: ***www.studies.aljazeera.net***، (2015/10/11).

الشكل3: رسم بياني يوضح مستويات إنتاج وقدرات النفط في إيران

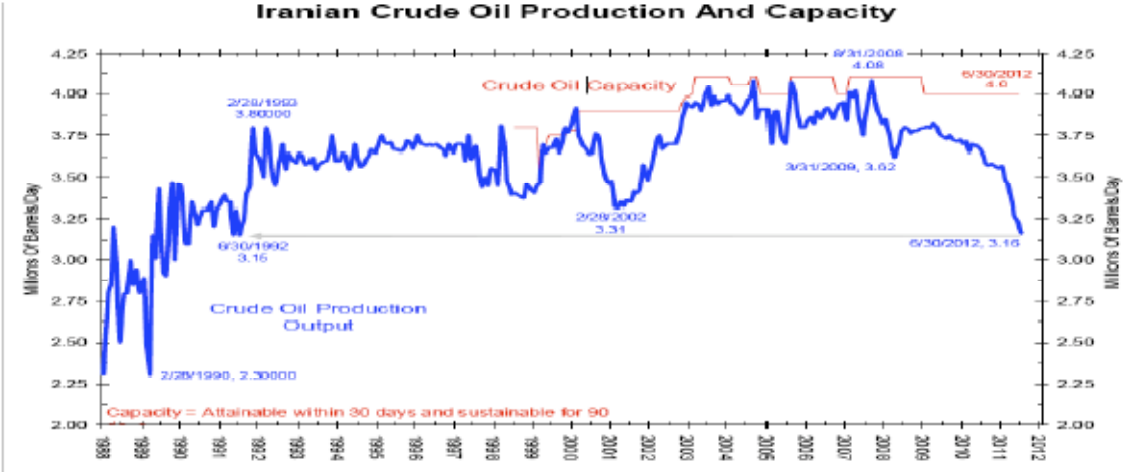

Source :http://www.argaam.com/article/articledetail/281889

في مجال الغاز، إيران ثاني احتياط عالمي بعد روسيا وعلى أمل خلق بيئة مساندة لها في مشاكلها السياسية مع الغرب تعمل على تعزيز علاقاتها مع الدول الإقليمية بمشاريع النفط والغاز، من خلال توقيع اتفاق مع باكستان والهند لنقل الغاز في **2008**، وصفقة مع كازخستان في **2006** لمد أنبوب نفط، اتفاق مع الصين في **2004** بقيمة **100** مليار دولار لتزويدها بالغاز لمدة**25** سنة إلى جانب منح الشركات الحكومية الصينية حقوق التنقيب عن البترول في الأراضي الإيرانية، وعلى إثرها أعلنت إيران عن تأسيس بورصة نفطية تستخدم اليورو بدلا من الدولار.[1]

الجدير بالذكر أن احتياطات الغاز في بارس الخليج والذي يعتبر امتداد لحقل الشمال القطري**280**-**500** ترليون متر مكعب، والذي تعمل إيران على تطويره إلى أحد أهم مراكز صناعة الطاقة في الشرق الأوسط.[2]

يشكل القطاع الصناعي**41%** من الناتج المحلي الإجمالي السنوي، بينما الصناعات الخدماتية تساهم بنسبة **49%** من الناتج المحلي الإجمالي، وتعمل إيران على تنويع صناعاتها حيث تحتل المرتبة **10** عالميا في صنع السيارات عام**2007**، إذ تنتج **700** ألف سيارة سنويا أغلبها بتراخيص من الشركات الأجنبية وتشمل حوالي **17** طراز.[3]

تساهم الزراعة الإيرانية في الاقتصاد بنسبة**11%** وتشغل**25%** من اليد العاملة، كما يشكل **25%** من الصادرات غير النفطية، إذ بلغت**3.3**مليار دولار في**2013**، وتحتل إيران المرتبة**9** في آسيا من ناحية

[1] عبد الحي، ***مرجع سابق***، ص ص.103،104.
[2] روجر هاورد، ***نفط إيران و دوره في تحدي نفوذ الولايات المتحدة***، ترجمة مروان سعد الدين (بيروت: مكتبة مبديولي، 2007)،ص.20.
[3] عبد الحي، ***مرجع سابق***، ص.106.

إنتاج القمح وتمكنت من تحقيق الاكتفاء الذاتي والتحول إلى دولة مصدرة له في عام**2007**، كما تحولت من دولة مستوردة للشعير إلى مصدرة حيث بلغ إجمالي صادراتها**400** ألف طن في**2007**.[1]

في مجال التكنولوجيا النووية تسعى إيران إلى توليد الطاقة الكهربائية من المفاعلات النووية تصل إلى**20**ألف ميغاواط عام **2020** وفي حالة النجاح من تحقيق ذلك ستتمكن من توفير **90** مليون برميل من النفط سنويا.[2]

3- العامل الإيديولوجي

كان في طليعة أهداف الجمهورية الإسلامية منذ قيام الثورة، جعل إيديولوجيتها الرسمية تحتل الصدارة خاصة في المجتمعات الشيعية في مختلف أنحاء العالم، مستغلة هذه الطائفة من أجل تحويلها إلى أوراق ضغط في مواجهة خصومها، فانتهجت سياسة تصدير الثورة في سنواتها الأولى والدعوة إلى التغيير في جوارها العربي، ومن جهة أخرى أعلنت عداءها للغرب، واعتبرت الصراع مع إسرائيل صراع وجود، وقد كانت الحرب العراقية–الإيرانية من أسبابها غير المعلنة إسقاط النظام الإسلامي الإيراني بدعم من الدول العربية والغربية.[3]

توفر القاعدة الشيعية لإيران بيئة حاضنة لعلاقاتها الإقليمية، مما يجعل من البعد المذهبي ملمحا لسياستها الخارجية في الإقليم، مع ضرورة إدراك أن هذا الملمح يجري توظيفه بقدر من المرونة والبراغماتية الواضحة، حيث مكن إيران استغلال هذه القاعدة الشيعية من التأثير في العديد من القضايا من خلال دعمها للأطراف الشيعية الموالية.

يرى الباحث الإيراني"كيهان برزكان" أن استخدام التشيع في السياسة الخارجية الإيرانية قديم لكنه أصبح أكثر فاعلية بعد احتلال العراق في**2003**، حيث دخل نطاق إنتاج السلطة السياسية في الشرق الأوسط، مما يؤدي إلى تقوية نفوذ إيران.

تشير خريطة توزيع الشيعة في العالم إلى أن ثمة اتصال جغرافي مركزه إيران، ويضم المساحة من جنوب آسيا(الهند وباكستان)إلى الشرق مرورا بأفغانستان ثم الخليج في الغرب وأذربيجان من الشمال، وقد ساهم هذا الاتصال الجغرافي بالإضافة إلى عوامل الارتباط الديني بالسياسي في الفكر الشيعي

---

[1] لي ريش بلاك، ***دور الزراعة في السياسة الاقتصادية الجديدة في إيران: إيران في محنة*** (بغداد:مركز دراسات الخليج العربي،2007)، ص.101.

[2] عبد الحي، ***مرجع سابق***، ص.106.

[3] محمد أحمد المقداد،"تأثير المتغيرات الداخلية و الخارجية الإيرانية على توجهات إيران الإقليمية: العلاقات الإيرانية العربية"، ***منشورات تقارير دولية-جامعة الأردن-***، ع.2(2013)، ص.463.

إلى بلورة ما يمكن اعتباره واقع جيوستراتيجي لا يمكن إغفاله في ظل التحولات التي رافقت الغزو الأمريكي للعراق.

رغم عدم وجود إحصائيات دقيقة عن الطائفة الشيعية إلى أن معظم التقديرات تشير إلى وجود ما يقرب من **140**مليون شيعي في العالم، حيث تشكل نسبة**90 %**في العراق، بينما يتوزع**30** مليون منهم في المنظومة العربية، ويتموقعون في مناطق تزخر بالموارد الطبيعية الطاقوية(**55%**من البترول يتواجد بالأقاليم التي تعيش بها الفئات الشيعية ذات الأغلبية).

تعاقبت التحليلات حول الوضع الإقليمي لما بعد غزو العراق، والذي كان لصالح إيران التي تبحث عن محور شيعي في النظام الشرق أوسطي بدءا من إيران ووصولا للبنان، إضافة إلى ربطه بالشيعة الموزعين في الخليج.

شهدت الفئات الشيعية صعودا اجتماعيا وسياسيا في أغلب المجتمعات الخليجية بعد الثورة الإسلامية في شكل حركات اجتماعية مدنية ارتبطت بالطموحات الإيرانية الإقليمية، بعدها جاء غزو العراق ليدفع الشيعة للظهور ليس كقوة مسيطرة في العراق يمثلون الأغلبية بل كقوة شيعية عربية، مما يعني الإنذار المسبق لكافة الدول العربية بالخليج، لذا أطلق ملك الأردن"عبد الله بن حسين" مفهوم **الهلال الشيعي** الذي يعكس التخوف الحقيقي من تصاعد المد الشيعي السياسي، الذي قد يؤدي إلى تغيير الموازين في النظام الخليجي على مستوى مؤسسات الحكم نتيجة التحالف بين الشيعة وإيران،مع إمكانية مناهضة المحور الشيعي للوجود الأمريكي، خاصة وأن الأقليات الشيعية تتوزع في مناطق تواجد أكبر عدد من القوات الأمريكية والاحتياطات البترولية.[1]

دعم الحركات الشيعية في المنظومة الخليجية جزء لا يتجزأ من الإستراتيجية الإيرانية التي تهدف إلى خلق تفاعلات أمنية تخدم طموحها الإقليمي، حيث عمدت إيران إلى تحريك التنظيمات الشيعية في دول الخليج العربي بما يدعم استقرار طهران واكتساب ورقة ضغط ضد أنظمة تلك الدول.[2]

[1] Kayhan Barzegar,"Iran, New Iraq& The Persian Gulf Political Security Architecture", ***The Iranian Journal Of International Affaires***, Vol.20, N.1(Winter2007/2008),P.30.
[2] ***Ibid***, P.32.

جدول رقم1: نسبة الشيعة في بعض الدول*

	Estimated 2009 Shia population	Approscimate percentage of Muslim Population that is Shia	Approscimate Percentage of world Shia population
Iran	66-70 million	90-95 %	37-40 %
Iraq	19-22 million	65-70	11-12
Turkey	7-11 million	10-15	4-6
Yemen	8-10 million	35-40	~ 5
Afghanistan	3-4 million	10-15	~ 2
Syria	3-4 million	15-20	~ 2
Saudi Arabia	2-4 million	10-15	1-2
Lebanon	1-2 million	45-55	< 1
Kuwait	500.000-700.000	20-25	< 1
Bahrain	400.000-500.000	65-75	< 1
United Arab Emirates	300.000-400.000	10-15	< 1
Oman	100.000-300.000	5-10	< 1
Qutar	~ 100.000	~ 10	< 1
Azerbaijan	5-7 million	65-75	3-4

Source : Alan Cooperman, Mapping The Global Muslim Population (a report on the size and distribution of the world's muslim population).
www.perwforum.or: to link to this report **2010.**

4- القدرات العسكرية

عملت إيران على تطوير ترسانتها من الصواريخ التي ترى الإدارة الأمريكية أنها تصلح لنقل رؤوس نووية، تفيد تقارير الانتشار الصاروخي في منطقة الخليج بأن إيران طورت أنظمة صاروخية بعيدة المدى و تشمل:

– **الصاروخ8 CSS** صيني الصنع يصل مداه إلى**150**كلم وهو قادر على حمل مواد انفجارية تزن**190**كلغ،[1]

– **شهاب1** هو نسخة مطورة من الصاروخ السوفياتي"سكود بي–**E17**" ومصنوع في كوريا الشمالية، يبلغ مداه**300** كلم ويحمل رأس حربية تزن حوالي**1000**كلغ،[2]

– **شهاب2** نسخة مطورة من الصاروخ السوفياتي"سكود سي" و المستورد من كوريا الشمالية**1993**، يبلغ مداه500كلم و يحمل رأسا حربيا تزن مابين**750**و **989**كلغ،[3]

(*) أغلب الشيعة في اليمن من الشيعة الزيدية نسبة للإمام زيد بن علي زين العابدين، أما شيعة روسيا فأغلبهم علويين وإسماعليين.

[1] أصغر إفتخاري،"أسلحة الدمار الشامل و التوجه الأمريكي"، ***مجلة مختارات إيرانية***،م.04، ع.30 (جانفي2003)، ص.20.

[2] Anthony H Cordesman And Khalil Alrodhan, ***Iranian Nuclear Weapons*** (Washington DC :Center For Strategic And International Studies,2006),P.06.

[3] ***Ibid,*** P.07.

– **شهاب3** صاروخ باليستي متوسط المدى يبلغ**1300**كلم ويحمل رأسا حربيا تزن مابين**760**و**1158**كلغ أما سرعته فتقارب**7000**كلم/سا، وتقدر مصادر إستخباراتية غربية أن إيران قادرة على إنتاج **20**صاروخ سنويا،[1]

– **شهاب4** نسخة مطورة من صاروخ كوريا الشمالية "Taepo Dong-**1**" والذي يعتمد على تكنولوجيا الصاروخ الروسي"**SS4**" يصل مداه من**2000**إلى**3000**كلم كما يحمل رأس حربية تزن مابين**1040**و **1500**كلغ، [2]

– **شهاب5**و**6** تحدثت عنهما المخابرات الإسرائيلية بوصفهما مشروعين لتطوير صواريخ عابرة للقارات، وقدرت المعلومات أن شهاب**5** هو نسخـــة مطورة من الصاروخ الكوري الشمالـــــي"Taepo Dong-**1**" يصل مداه **5000 إلى5500**كلم ويحمل رأسا حربيا تزن مابين **700**إلى**1000**كلغ، وبناءا على هذا فإن لندن التي تبعد عن أقرب نقطة من الحدود الإيرانية بمسافة**3700** كلم وكل المناطق المهمة في أوربا ستقع في المدى الصاروخي الإيراني،[3] أما شهاب**6** فيعتقد أنه قد تضمن تقنية الصاروخ الروسي"**SS20**"،

– **الصاروخKH-55** صاروخ أوكراني يعتمد على التكنولوجيا السوفياتية**(AS-15kent)**، ويبلغ مداه **3000**كلم، كما يمكنه حمل رؤوس نووية،وقد تحصلت إيران على **12**صاروخ من هذا النوع في عام**2005**،[4]

– **الصاروخIRIS** هو نسخة طبق الأصل من الصاروخ الصيني**(M18)**، والذي يبلغ مداه**3000**كلم كما يمكنه حمل رأس حربي تصل وزنها**1158**كلغ، تحصلت عليه إيران في عام**2005**،[5]

– **الصاروخان غدر101و110** يعتمد فيهما على تكنولوجيا كوريا الشمالية بنسبة**70%**، وهما صورة طبق الأصل عن الصاروخ الباكستاني"**شاهين1و2**"، أما مداهما فهو**2500**و**3000**كلم على التوالي.[6]

تعتمد إيران في مجال إنتاج الصواريخ محليا على علاقاتها مع كوريا الشمالية والصين وروسيا وبعض الدول الأوربية:

– تساعد الصين في تطوير الصاروخ الساحلي**H-Y2** المعدل ليكون صارخ كروز وذلك بعد التجارب الناجحة على الصاروخ البحري**C-802** الموجه بالرادار والذي دعم استخدامه في**20** سفينة إيرانية،

---

[1] حسام سويلم،"التطور المستقبلي لبرنامج الصواريخ الإيرانية"، ***مجلة السياسة الدولية***، م.39، ع.156 (أفريل2004)، ص.240.

[2] H Cordesman And Alrodhan, ***Op.Cit***, P.14.

[3] إفتخاري، ***مرجع سابق*** ،ص.22.

[4] ***Ibid***, p.17.

[5] ***Ibid***, p.05.

[6] ***Ibid***, p.16.

– شاركت روسيا في تطوير شهاب**3** وزيادة دقة إصابة الصواريخ بتحسين أجـــــهزة التوجيه والتوازن فيه،

– استكمال برنامج الصواريخ العابرة للقارات متعددة الطبقات بمساعدة كوريا الشمالية إذ تم وضع قمر صناعي محلي"كاوشكر **3**" في **2009**.[1]

– ساهمت كوريا الشمالية مع الصين في تطوير الصاروخ الإيراني"**فجر 4**" الذي يصل مداه**45**كلم،[2]

اتجهت إيران إلى التركيز على بناء منظومة صاروخية رادعة من ناحية وتطوير صناعتها العسكرية من ناحية أخرى مما يخفف عنها الأعباء الاقتصادية للتسلح، والتي من مزاياها:

1. القدرة على تعطيل نقل البترول من الخليج والتحكم في مضيق هرمز،
2. القدرة على استثمار قرب قواعد حزب الله من المراكز الحساسة في إسرائيل،
3. القدرة على الوصول إلى معظم المراكز الهامة في الشرق الأوسط وهو ما أكدته المنـاورات العسكريــة والتي أهمها:

- مناورة تندر **6** في**24**جانفي **2008** بهدف التصدي لهجوم افتراضي باستخدام وسائل حرب إلكترونية،
- مناورة الرسول الأعظم**3** في**7**جويلية**2008** لاختبار صواريخ بإمكانها إصابة أهداف إستراتيجية في العمق الإسرائيلي والقواعد الأمريكية في منطقة الخليج،
- مناورة نوفمبر **2008** كانت مركزة على القتال في الوضعيات الصعبة(الحروب الليلية)،
- مناورة **10**نوفمبر **2008** على الحدود الغربية القريبة من العراق لاختبار صواريخ سجيل وسامن،
- مناورة إتحاد**87** في **ديسمبر 2008** لتعزيز القدرات القتالية في البحر،
- إنشاء قاعدة بحرية جديدة شرق مضيق هرمز في**28**أكتوبر **2008**.[3]

إن النشاط البحري المتزايد له **3** مستويات إستراتيجية:

- المستوى الأمني يتمثل في كبح الولايات المتحدة في مرحلة الهجوم الجوي الابتدائي لأن هذه الهجمات سوف تشن على الأرجح من الأساطيل الأمريكية في الخليج العربي،
- المستوى الاقتصادي من خلال حماية حمولة السفن التجارية الإيرانية و ضمان أمن نشاطاتها الاقتصادية في الممرات البحرية للخليج،

---

[1] سويلم،" التطور المستقبلي ...."، ***مرجع سابق***، ص ص.240-241.

[2] عبد الرحمن الهواري،"الصناعات العسكرية لكوريا الشمالية و علاقتها بمنطقة الشرق الأوسط"، ***مجلة السياسة الدولية***،م.36، ع.140 (أفريل2000)، ص.211.

[3] موسى حمد القلاب، ***شؤون الدفاع في دول مجلس التعاون في الخليج2008-2009*** (دبي:مركز الخليج للأبحاث،2009)، ص.236.

- تحرك رمزي أمام أمريكا وإسرائيل وهو جزء من الحرب الناعمة.[1]

يشير ما سبق إلى أن جهود تطوير الصاروخ الإيراني تستحوذ على قدر عال من الاهتمام من جانب القيادة الإيرانية، تحت تأثير اعتبارات سياسية وإستراتيجية متنوعة بهدف زيادة مكانة إيران على الساحتين الدولية والإقليمية، بالإضافة إلى ما يمكن أن تلعبه هذه القدرات من أدوار من ناحيتي الدفاع والردع والهجوم.[2]

الشكل4: مناطق إنتاج وإطلاق الصواريخ الإيرانية

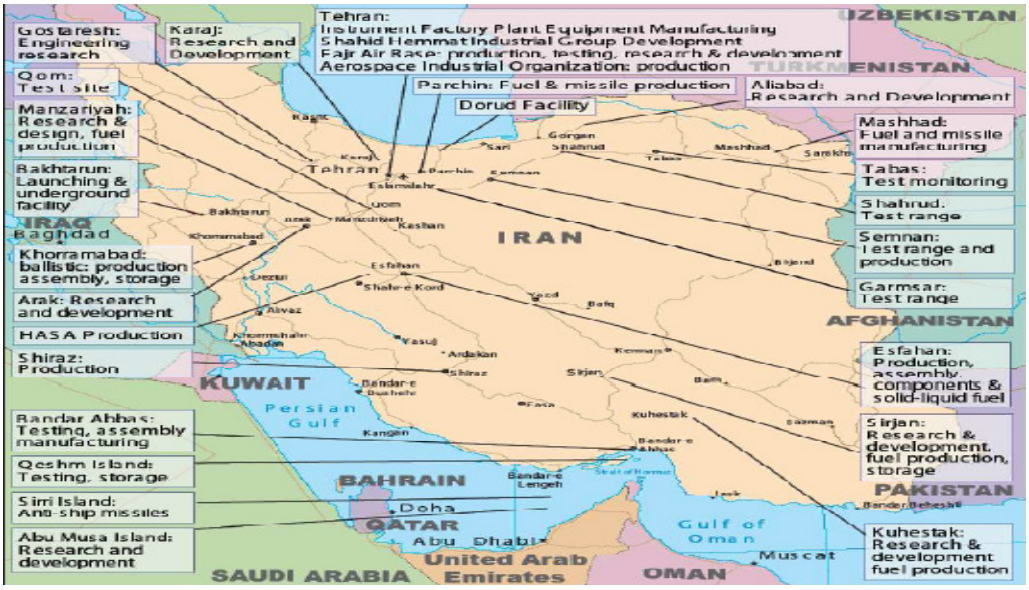

Source :http://www.nti.org/e-research/profiles/iran/iran-missile-sites.pdf.

المطلب الثاني: القضية المتفاوض بشأنها والسلوك التفاوضي

بدأت إيران البحث عن قدرات نووية بقرار سياسي، وقدرة الساسة الإيرانيين على توظيف أحكام المادة الرابعة من NPT التي تشير صراحة إلى حق الدول الأعضاء غير قابل للتصرف في استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية، خاصة وأن إيران أعلنت حاجتها لاستغلال نسبة**10**إلى**15%** من إجمالي الطاقة النووية المطلوبة رغم امتلاكها لثالث مخزون من الطاقة النفطية.[3]

جعلت إيران المسألة النووية قضية إجماع وطني داخلي سواء في الأوساط الأكاديمية أو في وسائل الإعلام أو على مستوى الجماهير، حيث أصبحت المسألة قاعدة جديدة لقياس مدى مشروعية النظام والتخلي عن التكنولوجيا النووية هو تخلي عن إحدى قيم النظام، ويمكن القول إن الرأي العام المؤيد لموقف حكومته والمستعد للتصدي لأي هجوم ينجم عن ذلك مثل رصيد قوة للموقف الإيراني التفاوضي.[4]

---

[1] نيما أديلكا،"الإستراتيجيات الثلاث التي تقف خلف الاستعراض الإيراني للقوة البحرية"، في: ***www.rsgleb.org***،(09-04-2016).

[2] أحمد إبراهيم أحمد،"إيران و جهود تطوير الصواريخ الباليستية"، ***مجلة السياسة الدولية***، م.35، ع.136 (أفريل1999)، ص.298.

[3] أحمد عبد الحليم،"خريطة القوى النووية في الشرق الأوسط في أوائل القرن الحادي والعشرين: حقائقها واحتمالاتها"، ***مجلة المستقبل العربي***، ع.271 (سبتمبر2001)، ص.37.

[4] عبد العظيم محمد زينب، ***الموقف النووي في الشرق الأوسط في أوائل القرن الحادي و العشرين*** (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2007)، ص.171.

كما نجحت في خلق هذا الإجماع على مستوى مراكز صنع القرار، مع عدم تجاهل الفرق بين الأسلوب الذي اتبعه الرئيس الإيراني "محمد خاتمي" والذي اتسم بالميل نحو الحوار وعدم التصعيد وتجنب فرض العزلة الدولية على إيران التي تجسدت في سياسة التعليق المؤقت لتخصيب اليورانيـوم واستخدام المصطلحات السياسية البراغماتية،[1] وبين أساليب الرئيس "أحمدي نجاد" الذي بدا منذ توليه ميله الكبير نحو الخطاب التصعيدي والتشدد ورغبته في توظيف الأزمة إلى أقصى حد ممكن لتحميل الغرب المسؤولية عن جميع المـشكلات الداخـليـــة والخارجية.[2]

يعتمد أسلوب إيران في المفاوضات مع دول الترويكا على ركيزتين هما التصميم على استكمال دورة الوقود النووي والرغبة الظاهرة في التعاون، حيث أكدت أن تعليق تخصيب اليورانيوم هو إجراء مؤقت لإظهار حسن النية، فهي ثابتة بشأن هذه النقطة حتى وهي تؤكد استمرار المفاوضات.

انتهجت إيران منذ **2002** مجموعة من الإستراتيجيات التفاوضية من أجل مواصلة العمل في برنامجها النووي وهي:[3]

1. تكتيك*إظهار التعاون التام مع IAEA ومحاولة الالتزام بتنفيذ لوائحها و قراراتها، مما يؤدي إلى تعزيز خلق حواجز أمام التأويلات السياسية لملفها النووي والتمكن في الوقت نفسه من الوصول إلى إتقان التكنولوجيا النووية،

2. تجنب الأزمة بطرق عديدة منها، الاجتهاد في عرض أعمالها على أنها رد فعل لإخلال الغرب بالتزاماته الناجمة عن الاتفاقات،

3. تبرير إيران لأعمالها على أساس أنها مقبولة وفق تفسيرها، كإصرارها على استئناف أنشطة تخصيب اليورانيوم لأن التعليق كان طوعيا من جانب إيران وليس إلزاما، مما لا يشكل انتهاكا لاتفاق باريس**2004**، وكذا خطوة تخصيب اليورانيوم كردة فعل على قرارات مجلس الأمن المطالبة بتعليق أنشطة التخصيب،

4. على المستوى الخطابي تأكد إيران في كل مناسبة نيتها الواضحة في استمرار المفاوضات،

5. الإستراتيجية المتعلقة بالعمل على منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وحرصها على تقديم نفسها كلاعب دولي متعاون باعتباره أفضل وسيلة لتمرير ما تراه هاما جدا،

---

[1] أمين طاهري،"إيران رفسنجاني و خاتمي و نجاد:أين الفروق"، في: **www.aawsat.com**،(2015/12/12).

[2] علي المليجي علي،" الملف النووي الإيراني"، في:
http://www.kkmaq.gov.sa/detail.asp?inNewsItemID:203250&imlageN°2, (14/09/2015).

(*) ***التكتيكات*** هي إجراءات خاصة تكمل الإستراتيجية وهي مباريات ظرفية يستغل فيها المفاوض الفرص المتاحة أو الظرفية لتجاوز العقبات التي تعتريه ويجري استخدامها حينما تكون الأهداف قريبة نسبيا ولا حاجة لوضع تقسيم إضافي للعملية التفاوضية-عبد الله راقدي،"دور عامل الثقة في المفاوضات الدولية"، ***مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية***،ع.9(ديسمبر2008)،ص.105.

[3] مركز يافا للدراسات الإستراتيجية، ***إسرائيل و المشروع النووي الإيراني***، ترجمة أحمد أبو هدية (بيروت:مركز الدراسات الفلسطينية، 2006)، ص.33

6. إستراتيجية **كسب الوقت***ويمكن تحديد أبعاد المناورة السياسية الإيرانية في**3** أبعاد تتمثل في رفض إيقاف التخصيب و تغليفه بالتفاوض، لا وقف للتخصيب قبل انتهاء المفاوضات، لا مفاوضات بشروط مسبقة، فمع بدأ المفاوضات مع الدول الأوربية كانت تمتلك **164** جهاز طرد مركزي ومع نهاية**2004**أصبح العدد**500** وفي نهاية**2007** تصاعد العدد إلى**3000** جهاز طرد مركزي.

من هنا يأتي التصادم بين إيران والغرب حيث أن أول الشروط في سلة الحوافز هي إيقاف التخصيب.[1]

بعد أقل من ستة أشهر من بدأ ولاية أحمدي نجاد في جوان**2005**، تم استبدال "روحاني" بـ "علي لاريجاني" الأكثر تشددا، كما أن الفريق المفاوض السابق الذي انتقده "أحمدي نجاد" تم حله، وقد أثرت المتغيرات الداخلية على السياسة الخارجية، ففي **2005** جرى إعفاء**40** من كبار الدبلوماسيين، كما هاجم نجاد إسرائيل ووصف المحرقة بأنها أسطورة.

يرى المحللون أن هذه التغيرات والمواقف هي جزء من نموذج أوسع يسعى من خلاله المحافظون إبراز السلطة و تأكيد مصالح إيران وفق" **التفاعل البناء**"، فالتغيير الحاصل كان في الشخصيات[2]، أي تكتيك في بيانات إيران وردود فعلها وتوج هذا التكتيك بخطاب الرئيس في الأمم المتحدة حيث انتقد الغرب بشدة لتدخله في البرنامج النووي الإيراني، في محاولة لقلب الطاولة في أوربا لتظهر هذه الأخيرة و كأنها تطرح مطالب غير مقبولة "**تكتيك حافة الهاوية**"*، لكن إيران كانت تتراجع عنه عندما تشعر بالخطر ويبرز هذا عندما واجهت جبهة صلبة وتهديد لإحالة الملف على مجلس الأمن ومن ثمة الموافقة على تعليق آخر لأنشطة التخصيب.

(*) يوظف **تكتيك كسب الوقت** من أجل خلق فرصة للبحث عن أفكار جديدة و تطوير مسارات و مقترحات جديدة، أو استحضار موارد جديدة تدعم موقف الدولة التفاوضي و كذلك إعطاء الطرف الدولي الآخر فرصة للتشاور و ربما التراجع عن موقفه، إن الكثيرين يدركون الوقائع و الحوادث بعد وقوعها لذلك يجب أن يمنحوا لأنفسهم الفرصة و الوقت للتفكير و أن لا يبدؤوا أبدا في المفاوضات بدون النظر بعين الاعتبار إلى قيمهم بإتاحة الوقت لأنفسهم بالتفكير أو إيجاد حاجز للتفكير لإبعاد أنفسهم عن أن يدفعهم الآخرون لاتخاذ قرارات متسرعة- مصطفى محمود أبو بكر، ***التفاوض الناجح مدخل إستراتيجي سلوكي***(القاهرة: الدار الجامعة، 2005)، ص.397.

[1] حسام سويلم،" ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز و ماهي الخيارات المتاحة"، ***مجلة مختارات إيرانية***، م.7، ع.67 (فيفري2006)، ص.23.

[2] مجموعة الأزمات الدولية، ***إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي***،التقرير رقم15 حول الشرق الأوسط، فيفري2006، ص.9.

(*)***تكتيك حافة الهاوية***: تعبير سياسي عسكري معاصر، كان أول من استخدمه"جون فوستردالاس" و زير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية1953-1959 في مقابلة أجرتها معه مجلة لايف1959 ليصف فن وصول أزمات العلاقات الدولية إلى شفير الهاوية و لكن دون الوقوع في أتون الحرب، كوسيلة من وسائل تهديد الخصم أو الرد على تهديده بهدف منعه من تحقيق أهدافه عن طريق(حرب الأعصاب) وقد نسبت المجلة إلى دالاس قوله بأن حافة الهاوية هي في هذا العصر فن ضروري في حقل الدبلوماسية، و أن ممارسة هذا الفن جنبت أمريكا التورط في الحرب عدة مرات، واكتسب هذا التعبير صفة المصطلح المحدد عندما حوله البروفسور"شيلينغ" من جامعة هارفرد إلى مفهوم محدد في كتابه"إستراتيجية التصادم" عام 1963 فأصبح يتضمن خطة الإقدام الداعي إلى خلق انطباع بأن الأزمة الدولية المعنية أخذت الأمر الذي من شأنه إقناع الخصم بأن عناده و تمسكه بموقفه أو تغيير الوضع الراهن في حالة ما، قد يجلب دفع الأحداث نحو انقلاب زمام الموقف وتزايد احتمالات الصدام المسلح والحرب على نطاق واسع ومدمر- ***موسوعة السياسة***، عبد الوهاب الكيالي وآخرون (بيروت:المؤسسة العربية للطباعة والنشر،الجزء2، 1994)،"مادة دبلوماسية"، ص ص.152-153.

كانت إيران تؤكد في كل مناسبة على الطابع الطوعي والمؤقت للتخصيب، والذي ربطت العدول عنه بشرطي وصول المفاوضات إلى طريق مسدود، وعدم الاعتراف بحقها في امتلاك دورة الوقود النووي، بعد هذه التجاذبات بين التعليق واستئناف التخصيب ارتأت إيران توظيف تكتيك"**فرض الأمر الواقع**"* أين أعلن **أحمدي نجاد** في **2007** عن الوصول إلى نسبة تخصيب**5.3%** وبالتالي امتلاك دورة الوقود النووي.[1]

من خلال تتبعنا للسلوك التفاوضي الإيراني يبدو جليا أن إيران تحاول ترسيخ "**مبدأ الحق بالتخصيب**"وإثبات أن هذا الحق يستحيل إبطاله لهذا لجأت بالإضافة إلى "تكتيك حافة الهاوية"و"فرض الأمر الواقع" إلى تكتيكات أخرى" **الكبرياء المجروح**"* باعتبار الحصول على الوقود النووي من روسيا ثم إعادة الوقود المستهلك إليها مسألة مهينة للكرامة الوطنية، والتهديد "**بافتعال أزمات**"* وهو أداة ضغط لتحقيق المزيد من المكاسب.

المطلب الثالث: توظيف مصادر القوة

أسلوب إيران في إدارة الملف النووي مع الغرب عموما، شكل أحد محددات السياسة الأمريكية تجاه الأزمة كما أنه عامل مهم من العوامل التي أثرت على السياسة الأمريكية في هذا الشأن، حيث ركزت إيران على عدم تقديم أي تنازل فيما يتعلق بتخصيب اليورانيوم على وجه الخصوص لوجود قناعة بأن الإدارة الأمريكية تسعى لتقويض قدراتها من خلال إضعاف الدولة، ومن هنا تبرز حجة "**المنحدر الزلق**"* لتبرير عدم تقديم أي تنازل، إذ صرح وزير الخارجية الأسبق **علي أكبر ولايتي:**" إنهم يحاولون إرهابنا فإذا استسلمنا وتراجعنا في وجه الابتزاز فهذا يعني إنهاء إيران كدولة"،[2]والحاصل أن إيران لم تكن لتقدم على هذا التشدد الواضح لو لم تكن لديها أوراق وقاعدة سياسية تستند إليها، خاصة وأن هناك قراءات إيرانية تعتقد أن إثارة الملف النووي يستهدف فتح الطريق أمام أمريكا لخطوات سياسية وعسكرية من شأنها عزل نظامها السياسي وإسقاطه على النحو الذي حدث مع العراق وإن كانت سيناريوهات التنفيذ تختلف من حالة إلى أخرى.

(*) ***تكتيك فرض الأمر الواقع*** على درجة عالية من المخاطرة بالرغم من جاذبيته للعديد من الدول أثناء قيامها بعملية التفاوض و يعكس بصفة أساسية قيام أحد أطراف التفاوض بمحاولة فرض تصرف معين على الطرف الآخر، ثم الانتظار لمعرفة ردود أفعالهم اتجاه هذا التصرف، و في الحقيقة فإن الدول التي تميل لإتباع هذا التكتيك يجب عليها حساب نتائجه بدقة سواء كانت التي يمكن تحقيقها في الأجل القريب أو الأجل الطويل – عبد الرحمن إدريس، ***التفاوض إستراتيجيات و تكتيكات و مهارات تطبيقية*** (القاهرة: الدار الجامعة، 2005)،ص ص. 274-275.

[1] اللباد، ***مرجع سابق***.

(*) **تكتيك الكبرياء المجروح**:يقترن بمفهوم السيادة التاريخي، إذ عادة ما تتحجج الدول عندما تشعر بأن مصالحها مهددة نتيجة تدخلات خارجية بانتهاك سيادتها بفضل الممارسات غير العادلة التي تعرضت لها من قوى أجنبية و هو ما يحتم عليها التصرف وفق ما تقتضيه مصالحها مع حقوقها السيادية.

(*) **تكتيك افتعال أزمات**: مفهوم مرادف لمفهوم الإدارة بالأزمات، و الذي يعني فعل يهدف إلى التوقف أو انقطاع النشاط أو الوضع لصالح مدبره،و نجاح الإدارة بالأزمة يتوقف إلى حد كبير -مع ترك هامش للظروف غير المتوقعة أو الطارئة أو التدخلات القدرية -على مقومات الشخص أو المجموعة القائمين بها- عباس ناجي العماري، ***إدارة الأزمات في عالم متغير***(القاهرة:مركز الأهرام،1993)، ص ص.19-20.

(*) تعبر فكرة ***المنحدر الزلق*** عن تسارع الأحداث بمنحنى تصاعدي يأخذ شكل مراحل كل واحد منها يمهد الطريق للمرحلة التي تليه على نحو حتمي مع انعدام إمكانية التراجع أو تحديد وجهة الأحداث.

[2] شاهرام ، ***مرجع سابق***، ص ص.125-126.

إن الموقف الإيراني المشدد إزاء الضغوطات الدولية يستند إلى محورين هما:

- الجبهة الداخلية المؤيدة للنشاطات والطموحات النووية الإيرانية،
- المتغيرات الإقليمية وتوظيفها لصالح إيران حيث أصبحت طرفا في العديد من الملفات الإقليمية والتي تتماشى والمصالح السياسية والإستراتيجية لأمريكا، الأمر الذي عزز من الوضع الإقليمي لإيران.

اعتمدت إيران في إدارتها للأزمة على عدة عوامل يمكن تناولها على النحو التالي:

- **إبراز الجوانب الفنية و القانونية للأزمة لتعزيز الخيار السلمي:** حرصت إيران على تأكيد التزامها بمعاهدةNPT، وأن أنشطتها النووية تندرج في إطار الاستخدامات السلمية للطاقة الذريـة، ورغبتها في توفير احتياجاتها الذاتية من الوقود المخصب لتفادي الإستراد المكلف، ناهيك عما يحدثه من ارتهان إيران بمصادر التوريد الخارجية.[1]
- **استثمار الأخطاء:** تدرك إيران مدى قوة الولايات المتحدة وبالتالي فلا طاقة لها بمواجهة مباشرة، ومن ثمة فالأفضل استثمار أخطاء السياسة الخارجية الأمريكية للحصول على المكاسب دون دفع المقابل، حيث أن معظم خطوات أمريكا في المنطقة بعد **11** سبتمبر **2001** كانت لصالح إيران، حيث استثمرت غزو العراق وأفغانستان والتخلص من أعدائها، لتصبح العراق الورقة التي جعلت القوى الكبرى في العالم تسعى إلى إقامة حوار مع إيران لكونها رقم صعب في معادلة القوى العراقية، كما استفادة من الدعوة الأمريكية لنشر الديمقراطية في إطار الانتخابات التشريعية الفلسطينية وفوز حماس التي تربطها علاقة إستراتيجية مع إيران، كذا الانتخابات العراقية التي أسفرت عن فوز الشيعة.[2]
- **إستراتيجية خلط الأوراق:** أجادت إيران استغلال مساحة الاختلاف بين الجانبـين الأمريكـــي والأوربي في التعامل مع الأزمة، وأبدت تجاوبا مع الجانب الأوربي في بدايات الأزمة مثل اتفاق باريس أين استطاعت نزع فتيل الأزمة في فترات التصعيد، حتى في فترة التقارب الأمريكي الأوربي فيما يتعلق بإحالة الملف النووي إلى مجلس الأمن، كان الاختلاف قائما في رفض الجانب الأوربي اللجوء للخيار العسكري، مما سمح لإيران بهامش من المناورة، كما تمكنت من اللعب على تناقضات المصالح الأمريكية والروسية–الصينية عضوا مجلس الأمن ومنع أمريكا الإنفراد بالملف النووي الإيراني.

هذه التناقضات سمحت لإيران التقدم بخطوات أكثر ليس في أنشطة التخصيب فقط، بل وفي تدعيم وجودها في المنطقة كقوة إقليمية.[3]

---

[1] أحمد إبراهيم محمود،"السياسة الإيرانية و الملف النووي في عهد أحمدي نجاد"، ***مجلة مختارات إيرانية***، ع. 61(أوت 2005)،ص.32.

[2] سمير زكي البسيوني،"كيف تدير إيران علاقاتها مع القوى الكبرى"، ***مجلة السياسة الدولية***،م.41، ع.165 (جويلية2006)،ص.112.

[3] ***المرجع نفسه***،ص .113.

- **التحالفات الإقليمية:** و شملت علاقة إيران مع كل من سوريا وحركة حماس وحزب الله اللبناني، حيث نجحت في بناء تحالفات مع بعض الأطراف التي تواجه الضغوط الأمريكية ذاتها وهو ما يجعل تلك التحالفات من أهم الأوراق في يد صانع القرار الإيراني لإدارة الأزمة.[1]
- **سياسة التسويف والمماطلة:** إحدى الآليات التي اتبعتها إيران في إدارتها للملف تتمثل في افتعال الأزمات والتسويف لإطالة أمد المفاوضات مع الغرب، والذي يستهدف أمرين أساسيين حل المشاكل التقنية الصعبة التي تعترض برنامجها النووي، وتمديد المفاوضات مع الإتحاد الأوربي إلى غاية انتهاء ولاية الرئيس بوش ووصول قيادة جديدة قد تدخل معها في لعبة المفاوضات على أسس جديدة بعدما تكون قد حققت إنجازا ملموسا في برنامجها النووي الذي سيشكل لها سندا في المفاوضات المقبلة.

المبحث الثاني: السياسة الإقليمية الإيرانية

وصول إيران إلى التفاوض النووي لم يكن بفعل الصدفة أو بالعمل غير المنظم، فبقدر ما استطاعت أن تنظم انتشارها وتنفتح جيوسياسيا على محيطها، بجعل أجزاء من العراق وسوريا ولبنان تحت الإدارة الإيرانية بصورة غير مباشرة، تمكنت من الجلوس على كرسي المفاوضات النووية بأوراق إقليمية ثقيلة، حيث تتداخل المصالح في الشرق الأوسط مع القوى الكبرى.

المطلب الأول: إيران و سياسة ملء الفراغ في العراق

يعد تاريخ الغزو الأمريكي للعراق في **2003** من أهم التواريخ التي ساهمت في توجيه الدور الإيراني وتحديد مصالحه في العراق، كما ساهم في بلورة إستراتيجية ذات ثلاثة أبعاد وهي التشجيع على الانتخابات كوسيلة لإنتاج حكم شرعي، الترويج لخلق درجة من الفوضى البناءة سهلة الانقياد، الاستثمار في سلسلة واسعة من الفاعلين المتنوعين الذين كثيرا ما يكونوا منافسين، ومن هذه المصالح نستطيع بلورة الأهداف الإيرانية على النحو التالي:[2]

- الحفاظ على الوحدة الوطنية العراقية ومنع تفككه ومن هنا جاءت فكرة دعم مطالب الفدراليات في العراق و بالذات بالنسبة للأكراد دون دفعهم إلى فرض التقسيم و الاستقلال عن العراق،
- دعم فكرة وجود حكومة عراقية مركزية قوية للحفاظ على وحدة الوطن لكن ضعيفة لدرجة تستطيع معها أن تشكل خطرا في المستقبل على إيران ويمكن الوثوق بها من خلال حكومة شيعية منتخبة، والتوجه الإيراني لدعم مطالب الديمقراطية في العراق والمتوافق مع السياسة الأمريكية حاولت

---

[1] أشرف كشك،"التحالفات الإقليمية لإيران السياسية تتجاوز الإيديولوجيا"، ***مجلة السياسة الدولية***، م.41، ع.165 (جويلية2006)، ص.117.

[2] مجموعة الأزمات الدولية،"إيران في العراق:ما مدى النفوذ؟"، التقرير رقم 38 للشرق الأوسط، في: www.crisisgroup.org ,(09/11/2015).

إيران استثماره في اتجاهين، الأول بتمكين حلفائها العراقيين من الحصول على الدعم الأمريكي بما يقوي سلطتهم في الحكم الجديد، والثاني من خلال توظيف هذا التوافق لتليين التصلب الأمريكي اتجاه البرنامج الإيراني،

. توريط أمريكا في حرب استنزاف في العراق للحيلولة دون استكمال الطوق من حول إيران، فالنظرة السائدة في طهران هي أن أمريكا إذ لم ترغب في إزالة النظام الإيراني فهي على الأقل ترغب في استخدام التهديد للضغط عليها لوقف ما تشك فيه أنه برنامج للتسلح النووي وكذا وقف دعم حركات المقاومة، ولهذا السبب اتبعت إيران قبل إنتخابات**2005** سياسة الفوضى المسيطرة عليها في العراق كوسيلة للمحافظة على مصالحها.

باختصار إن الإجماع بين أعضاء القادة الإيرانيين يدور حول العمل من أجل عراق مستقل وموحد ومستقر(إلى حد كبير) تديره حكومة شيعية منتخبة ديمقراطيا وودية(سلمية) التوجه وعلى استعداد ومقدرة على تقليص النفوذ الأمريكي مع المحافظة على قدرة هذه الحكومة على خلق المشاكل للقوات الأمريكية عندما تدعوا الحاجة لذلك، حيث أن الهيمنة الشيعية في العراق تشكل ورقة ضغط إيرانية ورادع في التعامل مع أمريكا، كما أن تواجد **140.000** جندي أمريكي في العراق ليس مكسبا أمريكيا بل التزام، لأنهم يوفرون لإيران واقيا في حالة تعرضها للهجوم.[1]

إستراتيجية إيران تستند إلى المطلب المتمثل في عدم ظهور العراق كتهديد، سواء كان ذو طبيعة سياسية أو عسكرية أو إيديولوجية، وسواء كان مستمد من إخفاقه النهائي(حرب أهلية) أو نجاح حاسم(نموذج ديمقراطي حقيقي)، فإيران مهتمة لوحدة العراق لتأمين مصالحها، ويمكن ترجمة هذه الإستراتيجية في:[2]

– ***الفوضى المسيطر عليها*** : الفوضى طويلة الأمد والقابلة للسيطرة عليها في المدى القصير هي السبيل الأمثل لحماية المجموعة الكاملة للمصالح الإيرانية، فهي تحاول الموازنة الدائمة بين خطوطها حتى لا يكون العراق مستقر تماما و غير مستقر تماما مع إدارة إيرانية للفوضى التي يمكن السيطرة عليها وهي محاولة صعبة تحتاج إلى قدر كبير من التوازن الدقيق.

– ***تنويع الحقيبة*** : إن متابعة إيران للفوضى المسيطر عليها في العراق قد ترتب عليها إستراتيجية حذرة لوقاية مراهناتها في وضع من الشك حول من يستطيع من بين الفاعلين السياسيين في البلاد أن يخدم مصالحها بالشكل الأفضل في كل من المدى القصير والطويل، فقد قامت ببناء روابط مع مجموعة من القوى السياسية المتنوعة(المجلس الأعلى للثورة الإسلامية وذراعه السياسي فيلق بدر،الإتحاد الوطني الكردستاني، المؤتمر الوطني العراقي)، وفي بعض الأحيان المنافسة وحتى

[1] ***المرجع نفسه***، ص.15.
[2] ***المرجع نفسه*** ، ص.11.

الأحزاب وجماعات العنف الكردية، بحيث تستطيع الاحتفاظ بدرجة من النفوذ بصرف النظر عن التطورات السياسية، ويستثنى من هذه المقاربة الجهاديين الأجانب.

حسب دراسة نشرها معهد الدراسات التابع لوزارة الخارجية الإيرانية، حددت التوجهات العامة للسياسة الإيرانية تجاه العراق في محورين:

المحور الأول: رفض استمرار الاحتلال الأمريكي للأسباب التالية:

– الهجوم على دولة نامية دون قرار أممي يشكل سابقة قد لا تتكرر مع إيران،

– بقاء الاحتلال وإقامة حكومة متعاونة معه قد يحمل في ثناياه احتمال أن تنسحب العراق مستقبلا من منظمة الأوبك، مما قد يؤدي إلى فوضى وتراجع في أسعار البترول،

– استمرار الاحتلال الأمريكي يعني استمرار الطوق العسكري على إيران من الجهة الغربية،

– التواجد الأمريكي يعني زيادة الاختلال في موازين القوى في المنطقة لصالح إسرائيل وإضعاف محور التحالف (إيران، سوريا، حزب الله، حرمة حماس)،

– استمرار الاحتلال و تغاضيه عن النزعة الانفصالية للأكراد في العراق قد يؤدي إلى تقسيم العراق مما سيفجر النزاعات العرقية والدينية وهو أمر في غير صالح إيران.

المحور الثاني: العمل على ضمان قيام حكومة عراقية بأغلبية شيعية للأسباب التالية:

– تأمين اختلال في التوازن الإقليمي لصالح إيران ولغير صالح السعودية ومصر،

– ضمان التأثير على سياسات الأوبك بما ينسجم مع التوجهات الإيرانية،

– ضمان الأمن على الحدود الغربية لإيران، والتي شكلت مصدر تهديد تاريخي لإيران،

– تعزيز مكانة شيعة المنطقة في سياسات الدول التي يتواجدون فيها، ويعتقد نخبة من الخبراء الإستراتيجيين الأمريكيين أن الانسحاب الأمريكي من العراق سيعزز الدور الإيراني في المنطقة،

– إيران تسعى لمد نفوذها في العالم العربي والمدخل الوحيد لها هو سوريا، كما أن وجود نظام سياسي في بغداد مساند لإيران يحرر النفوذ الإيراني ويوفر له ممرا إلى سوريا عبر العراق بدلا من التواصل مع سوريا عبر الممرات البحرية والأجواء التركية،

– ضمان فرص للشركات الإيرانية للمساهمة في مشروعات إعادة إعمار العراق وغيرها من النشاطات الاقتصادية، حيث بلغ حجم التبادل التجاري في نهاية عام**2007** حوالي**2** مليار دولار.[1]

إن أفضل ضمان ضد التدخل الإيراني الذي سيعمل على زعزعة الاستقرار في العراق، يكمن في تسوية الخلافات بين إيران وأمريكا، هذه الأخيرة التي قبلت بقدر من المشاركة في مفاوضات الإتحاد الأوربي مع إيران حول برنامجها النووي، من خلال سحب اعتراضها على عضوية إيران في منظمة

[1] عبد الحي، ***مرجع سابق***،ص ص .280-283.

التجارة العالمية والمصادقة على قرار الإتحاد الأوربي لتزويد إيران بقطع غيار الطائرات، في مقابل توقف إيران نهائيا عن تخصيب اليورانيوم، وفي إشارة للنفوذ الذي باتت إيران تتمتع به في العراق علق وزير الخارجية السعودي"سعود الفيصل" قائلا:"إن الولايات المتحدة قدمت هدية لإيران".[1]

عملت إيران على تأمين مواقع آمنة لحلفائها في السلطة مع تأجيج العنف على امتداد سنة**2006** حيث بلغ عدد الجنود الأمريكيين القتلى حسب وكالة "أسوشيتد–برس" ما لا يقل عن**822** جنديا وتفاقم الأمر بعد زيادة القوات الأمريكية في العراق في جانفي**2007** ليصل العدد إلى**901** جنديا حسب وكالة "فرنس برس"[2]، والتي تزامنت مع ظهور دراسات تدعوا للحوار مع إيران من أجل تحقيق الاستقرار في العراق نذكـر منها دراسة "جيمس بيكر وآخرون"*والتي تدعو بشكل صريح إلى ضرورة الدخول في حوار مع إيران للخروج من المأزق العراقي وتزامن هذا أيضا مع فشل المداولات العامة التي أجريت في كواليس مجلس الأمن بعد إحالة IAEA في فيفري**2005**الملف النووي، إذ استغرقت المفاوضات بين القوى الكبرى**5** أشهر لتتوصل لتوافق في حدوده الدنيا حول كيفية الرد على إيران والذي تجسد في القرار**1696** الذي منحها مدة شهر لوقف التخصيب، وليس من المستغرب أن مرت المهلة دون علامات استسلام من إيران بسبب تدهور مصداقية إجبارها للاستجابة للدعوات الدولية والتي كانت تقف وراءها أمريكا،[3]حيث شهد عام**2007** أول مباحثات مباشرة ثنائية بين الطرفين، وسبق هذا اللقاء عدد من اللقاءات الأمريكية الإيرانية متعددة المستويات أبرزها مؤتمر بغداد في مارس**2007** ومؤتمر العهد الدولي ودول الجوار بشرم الشيخ في ماي من نفس السنة.[4]

---

[1] محجوب الزاوي،"المحادثات الإيرانية الأمريكية حول العراق..نهاية المواجهة و بداية أخرى"، في:
www.cs-jordan.org, (09/03/2016).

[2]" US Death toll in Iraq hits 4.000", Available on :
http://english.aljazeera.net/news/middleeast/2008/03/200852513464485768.html, (01/10/2015).

(*) الدراسة أعدها مجموعة من السياسيين و الخبراء المختصين بشؤون الشرق الأوسط، من أهم توصياتها الدعوة إلى ضرورة فتح حوار شامل مع إيران لإيجاد حل للمأزق الذي باتت تتخبط فيه أمريكا في العراق، و تشير الدراسة إلى أهمية العراق كنقطة ارتكاز بالنسبة إلى أمريكا لاستمرار هيمنتها، و في نفس الوقت إلى العبء الذي بات يشكله العراق لها إذ بلغ مجموع النفقات الأمريكية للأزمات الدولية 2 مليار دولار شهريا، و لحل المعضلة تشير الدراسة إلى ضرورة قيام أمريكا **"بالهجوم الدبلوماسي الجديد"** و الذي يشمل جميع الدول ذات الصلة بالتفاعلات العراقية مع التركيز على إيران، فالدخول معها في حوار سيحل العديد من الأزمات الإقليمية و يقلص من نفوذها و بالتالي تستطيع الولايات المتحدة تنفيذ إستراتيجيتها في المنطقة.

[3] Jason J.Blakstock P.Phys.And Manjana Milkoreit.J.D,"understanding the iranian nuclear equation", Available on:**http://www.princeton-edu/jpia/pdf/2007/blackstock%20chapter%201%20.pdf**, (01/10/2015).

[4] أحمد يوسف أحمد و آخرون، ***حال الأمة العربية 2007-2008 ثنائية التفتيت و الإختراق*** (بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،2008)، ص.48.

المطلب الثاني: التحالفات الإقليمية

ترتبط إيران بشبكة علاقات وتحالفات في المشرق العربي توفر لها قوة دافعة لدورها الإقليمي، كما تجعلها طرفا مباشرا أو غير مباشر في قضايا عديدة مما يوفر لها فرصة المناورة السياسية، ومن أبرز هذه التحالفات ما تصفه إيران بمحور الممانعة الذي يضم سوريا وحزب الله إضافة إلى حركة حماس الفلسطينية.

أولا: التحالف الإيراني السوري

تنطلق رؤية إيران لعلاقتها مع سوريا من قاعدة محتواها بأن الرؤية والسياسات الإسرائيلية في المنطقـــة والتي تقف من ورائها أمريكا لن تجد طريقها إلى أرض الواقع مادام أن هناك تحالف إيراني سوري، وأن هذا التحالف سيصمد مادام هناك ما يشبه إجماع دولي على عزلهما، فضلا على أهمية سوريا بالنسبة لإيران في العمق العربي(سوريا بوابــة لبسط النفوذ الإيراني الإقليمي فتحالف يمنحها الضغط على العراق وحرية الوصول للطائفة الشيعية في لبنان ووسيط مع الدول العربية)، وأهمية إيران بالنسبة لسوريا في التوازن الإستراتيجي (إيران شريك إستراتيجي لتحقيق التوازن مع إسرائيل والحفاظ على أمنها القومي).

كثفت إيران جهودها الدبلوماسية لتكريس المحور الإيراني السوري وإعطائه الصبغة الرسمية وبداية تنفيذ ما بات يعرف ***"اتفاقية الدفاع المشترك"*** [1] بين طهران و دمشق الموقعة في جانفي**2006**، وعلى الرغم من التحالف بدأ تكتيكيا و ليس ميثاق إستراتيجي إلاَ أنه أخذ بعدين مهمين.

البعد الأول تشكيل ما سماه الجانبان جبهة موحدة لمواجهة التحديات حيث اتفق الجانبان على:

- اعتبار أي اعتداء على دولة منهما هو اعتداء على الأخرى،
- التزام إيران بتقديم الدعم لسوريا في حالة تعرضها لأي اعتداء،
- التعاون العسكري بين الجانبين.

البعد الثاني و هو البعد التجاري حيث وقع الطرفان على عدة اتفاقيات نذكر منها:

- اتفاقية التجارة التفضيلية في **2006**،[2]
- اتفاقية قارية لتأسيس مصرف سوري إيراني مشترك،
- اتفاقية منظمة التجارة الحرة السورية الإيرانية التي دخلت حيز التنفيذ في **21**مارس**2012**،
- تقديم تسهيلات ائتمانية تصل**7** مليار دولار حسب تصريح المصرف المركزي السوري في عام **2013**،

[1] "إيران...تعزيز التعاون العسكري الإستراتيجي مع سوريا"، في: **http://www.allam.ir/news/1699 129**،(2015/04/30).

[2] شيرين هنتر،"إيران بين الخليج العربي و حوض بحر قزوين:الانعكاسات الاستراتيجية والاقتصادية"، ***مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية***، ع.38(2001)،ص.45.

– حجم التبادل التجاري **150**مليون دولار مع زيادة الاستثمارات الإيرانية إلى مليار دولار وجني سوريا **100** مليون دولار من السياحة الدينية الإيرانية.[1]

تعبر إيران دائما عن وقوفها بجنب سوريا في وجه أي تهديد أو هجوم تقوم به إسرائيل أو أمريكا، حيث أكد وزير الدفاع السوري "فهد جاسم" ونظيره الإيراني في**20**أفريل**2015** بعد زيارة رسمية لطهران على استمرار التعاون الأمني بين الطرفين ضد المشروع الذي تنفذه الجماعات الإرهابية نيابة عن دول وأطراف إقليمية وخارجية[2]، وتعتبر شحنات السلاح المحتجزة دليل آخر على متانة العلاقة العسكرية الأمنية إذ في إطار القرار الأممي**1747** القاضي بحظر تصدير واستراد السلاح من وإلى طهران، ضبطت أكثر من شحنة موجهة إلى سوريا:[3]

– في**13** أكتوبر**2008** السلطات القبرصية تعترض سفينة إيرانية محملة بالسلاح متجهة إلى سوريا،

– ديسمبر**2010** ضبطت الجمارك البريطانية حاويات إيرانية محملة بالأسلحة باتجاه سوريا،

– **23**مارس**2013** الحكومة التركية تصادر بضائع إيرانية تتضمن مدافع هاون وقاذفات صواريخ.

تحاول إيران أن تخرج من موقع "التأثر"بتداعيات الصراع الداخلي في سوريا لتشغل موقع"المؤثر" في الصراع، بل والمتحكم في مساره إلى حد كبير باستمرار الدعم المادي واللوجيستي لنظام الأسد، كون الوضع في سوريا وما تمر به من أزمة له تبعاته على التوازنات الإقليمية في المنطقة خصوصا على النفوذ الإيراني، إذ تدرك هذه الأخيرة جيدا الأهمية الإستراتيجية البالغة لسوريا لما لها من تشابك مع بعض الملفات الإقليمية، حيث تمثل سوريا طريق الإمداد الرئيسي لنقل السلاح لـ"حزب الله"، كما تمثل الجسر بين إيران و"حركة حماس"، فسقوط نظام الأسد ضربة قاضية لنفوذ إيران الإقليمي من خلال خلق فراغ في الهلال الشيعي، والذي من شأنه أن يضعف حزب الله ويفقد إيران أحد آلياتها القوية لممارسة الضغوط على المنطقة،[4] لذا يأتي التأكيد المتكرر للمرشد الأعلى"علي خامنئي" على أن ما يجري في سوريا هو حرب على إيران نفسها وعلى قوى الممانعة، وأن المعارضة المسلحة تدعم من الصهيونية وأمريكا وبعض دول الخليج ليحسم الجدل في أن التحالف الإستراتيجي في الظروف الراهنة مستمر حتى آخر بقعة سورية يلجأ إليها الرئيس الأسد ويرفع عليها العلم السوري،[5]كما حرصت إيران توقيع اتفاق خط تسهيل ائتماني جديد مع سوريا بقيمة مليار دولار في**19**ماي**2015**، وتشير تقديرات

---

[1] كشك، ***مرجع سابق***، ص.117.

[2] "إيران...تعزيز التعاون العسكري الإستراتيجي مع سوريا"، ***مرجع سابق***،ص.23.

[3] Will Fulton And Others,"Syria-Iran Foreign Relation", Available On : http://www.irantracker-org/foreign-relations/syria-iran-foreign-relations, (30/04/2015).

[4] مجموعة الأزمات الدولية، ***الصراعات الخبيثة في سوريا***، تقرير الشرق الأوسط رقم134، جويلية 2013،ص.30.

[5] شفيق شقير،" معركة القصير السورية: تبعات تدخل حزب الله اللبنانية و الإقليمية"، في :**www.aljazeera.net**، (02-02-2016).

المبعوث الأممي"ستيفان دي مستورا" إلى أن إيران تنفق **6** مليار دولار سنويا لدعم النظام السوري زيادة على المساعدات النفطية **3.5** إلى**4** مليار دولار سنويا.[1]

في هذا السياق أوصت مجموعة الأزمات الدولية بشكل منفصل، وجوب دعوة إيران في كل مؤتمر دولي في المستقبل بشأن سوريا وأن إبقاء طهران خارج المحادثات الدولية يعادل الإنكار لحقيقة لا لبس فيها بشأن تورطها هناك، واعتبر مسؤول إيراني أن الدعوة إلى مؤتمر جنيف ستكون مفيدة، حيث أن طهران ستنظر إليه على أنه بمثابة الاعتراف الضمني بإيران كلاعب إقليمي أساسي.[2]

ثانيا: محور إيران و حزب الله اللبناني

يرتبط حزب الله عضويا ومرجعيا بعلاقات تحالف ليست محكومة بسقف سياسية وحسب بل تتعدها إلى سقف المرجعية المذهبية والمتمثلة في المرشد الأعلى للجمهورية الإسلامية الإيرانية، فوجود حزب الله هو نتيجة مباشرة لسياسة تصدير الثورة، حيث قام "فيلق القدس" وهو أحد أجنحة الحرس الثوري الإيراني بالمساهمة في إنشائه ورعايته حتى أصبح قوة سياسية وعسكرية ليس في لبنان وحسب بل في كامل المنطقة.

حسب تقديرات معهد أبحاث إعلام الشرق الأوسط MEMRI تقدم إيران مساعدات عسكرية بلغت مابين**1992-2005** ما يقارب **11.500** مقذوف وصاروخ و**400** قطعة مدفعية قصيرة ومتوسطة المدى، وفي عام**2005** أرسلت إيران شحنة من صواريخ عقاب[3]،وبلغ الدعم المالي السنوي للحزب منذ الثمانينات إلى بداية العقد الماضي**100**مليون دولار، وفي أوائل العقد الماضي تضاعف المبلغ إلى**200** مليون دولار ثم**500** مليون دولار حيث ساهمت أسعار النفط في هذا الارتفاع،[4] وليس هناك ما يعرقل آلية تحويل الأموال، فحزب الله مستخدم شرعي للنظام المصرفي اللبناني والنظام المصرفي السوري.

للحزب أهمية كبيرة في تعزيز النفوذ الإيراني في المنطقة، إذ مكن إيران من التأثير في العديد من القضايا كالصراع مع إسرائيل، الساحة اللبنانية وأخيرا الملف السوري، وقد وضح الأستاذ **كيهان بارغيراز** في مقالته"إيران والشرق الأوسط والأمن العالمي" هذا الدور في ثلاثة مراحل:

– المرحلة الأولى بدأت مع انتصار حزب الله على إسرائيل في حرب صيف**2006** ما عزز الدور الإيراني في الشؤون اللبنانية والفلسطينية من الناحية الإستراتيجية، فبعض المراقبين يرون أن الحرب لم

---

[1] محمد عباس ناجي، "كيف يؤثر الاتفاق النووي مع الدور الإيراني في الإقليم"، في: **www.rcssmideast.org/article/3655**، (29-04-2016).

[2] مجموعة الأزمات الدولية، ***مرجع سابق***، ص.39.

[3] فريدريك كاجان،"النفوذ الإيراني في المشرق العربي و العراق" (المركز الدولي للدراسات المستقبلية و الإستراتيجية ،2008)،ص.8.

[4] عمر البشير الترابي،" حزب الله اللبناني....الإقتصاد الأسود"، في:
http://www.majalla.com/arb/2012/01/article55231150, (19/02/2016).

تكن حربا تخوضها لبنان وإسرائيل فحسب، بل حرب إقليمية بين أمريكا وإيران عبر وكلائهما حزب الله وإسرائيل، ومن هذا المنظور مهدت الحرب الطريق بحضور إيران المباشرة على سواحل البحر المتوسط وعلى الحدود الإسرائيلية،

– المرحلة الثانية بدأت مع انتصار حزب الله في جولة جديدة من التنافس السياسي الداخلي في ربيع**2008**، عندما شرعت الجماعة الشيعية اللبنانية في التصدي لحكومة فؤاد السنيورة الموالية للغرب، ويعتقد المحللين أن الاتفاق بين الطوائف اللبنانية الذي تم التوصل إليه في مؤتمر الدوحة أضاف نصرا إستراتيجيا آخر في منطقة المتوسط،

– المرحلة الثالثة تتعلق بزيادة الدور الإقليمي الإيراني نتيجة زيادة معارضة طهران للهجوم العسكري الإسرائيلي على غزة خلال حرب**22** يوم بينما لزمت كل النظم العربية الصمت.[1]

في**12** جويلية**2006** قام حزب الله بعملية خطف جنديين إسرائيليين بهدف تحرير أسرى لبنانيين محتجزين لدى إسرائيل وقد سميت العملية **الوعد الصادق**، وقد كانت المؤشرات توحي بأن إيران هي من خططت للعملية على أساس أن الاختطاف سيأخذ بعدا دوليا وستضطر الجهات المتضررة إلى طلب تدخل إيران وسوريا كطرف مفاوض وعندها تحصل المساومات في الملفات والمماطلات، خاصة وأن العملية تتزامن ودخول "خافيير سولانا" في اجتماع مع إيران بخصوص البرنامج النووي مع علم الجميع أن الاجتماع لم يكن ليتوصل إلى أي شيء مما يعني التصعيد ضد إيران.[2]

من الناحية الأمريكية كانت تهدف إلى الضغط على إيران من خلال تجريدها من أوراقها الإقليمية ومنها حزب الله بطبيعة الحال، لذلك قررت شن حرب على لبنان يكون الهدف منها إيجاد بديل لحزب الله يقوم بنفس الدور لكن مع فارق عدم قدرته على ابتزازها(القوات الدولية والجيش اللبناني) الذي سيكون في موقع دفاع دون صلاحية الهجوم.

من الناحية الإيرانية عمليات الخطف التي تدعمها تتيح لها التفاوض ومزيدا من الوقت، إذ من غير المعقول أن تقوم إيران بدعم الحزب من أجل حرب عبثية، فدور الحزب وترسانته ستكون أقوى في حال تعرض إيران لأي تهديد أو هجوم، حينها يكون تأثيره على قلب إسرائيل مخيف، فقد أكدت حرب تموز**2006** قوة الحزب التنظيمية والعسكرية، ولعل تزويده بصواريخ**C-802** التي أصابت السفينة الحربية الإسرائيلية دليل على ذلك، وهو ما يمنح الحزب وبالتالي إيران قدرة كبـــيرة على المساومة وتزايد النفوذ، زيادة على التضامن مع سوريا من خلال الرد غير المباشر على التهديد الإسرائيلي

[1] محمود عبده،"أزمات الشرق الأوسط تعزز النفوذ الإيراني"، في:
http://www.akhbaralalam.net/news.detailphp ?id=30235, (29/01/2016).

[2] علي حسين باكير،"حزب الله تحت المجهر"، في: **www.alrased.net** ،(2015/02/12).

لسوريا على خلفية تحليق الطائرات الحربية فوق القصر الرئاسي للرئيس بشار الأسد قبل ما يقرب أسبوع على الحرب.

الحرب الإسرائيلية اللبنانية أضافت ورقة قوة لإيران فتداعيات الحرب لا تخلو من مكاسب عدة أهمها، انكشاف قدرات الردع الإسرائيلية، واكتساب إيران ورقة رادعة اتجاه أمريكا حيث صـــرح **الرئيس بوش:**" يجب النظر إلى الحرب الأخيرة بين إسرائيل وحزب الله في إطار أوسع يتعلق بسلوك إيران وسوريا".[1]

ثالثا: محور إيران وحركة حماس الفلسطينية

اعتبرت إيران الوقوف إلى جانب القضية الفلسطينية واجبا تاريخيا وعقائديا، لذا تبنت موقفا رافضا لعمليات التسوية مع إسرائيل وحولت دعمها السياسي والعسكري لحركات المقاومة، والتي استطاعت من خلال الدعم المالي رفع حجم القوة التنفيذية لحركة حماس على الأرض من**5.500** مجند إلى**12** ألف وهذا ما أكده "علي أكبر ولايتي" عام**1991**، و استمرت العلاقة المتميزة بين إيران وحماس طوال الفترة الماضية، حيث صرح **خالد مشعل** رئيس المكتب السياسي لحماس بالقول:"إن حماس تقف في صف إيران إذا شنت الدولة اليهودية هجوما على مفاعلاتها النووية، انطلاقا من أن إيران هو الحليف القوي لحركة حماس في المنطقة وأن الطرفين في جبهة ممتدة لمواجهة العدو المحتمل وصد التهديدات الخارجية ضد أي دولة عربية وإسلامية"،[2] واتضحت الدرجة العالية من التنسيق الإيراني مع حماس في استعاد "خالد مشعل" تشبيه "آية الله الخميني" إسرائيل بـ'الورم الخبيث الذي يجب أن يختفي' وذلك في زيارته لطهران خلال شهر فيفري**2006**.

يعكس تحالف إيران و حماس حس براغماتي لدى إيران رغم الاختلاف الإيديولوجي، حيث تركت الإيديولوجيا جانبا لتُغلب لغة المصالح، فإيران تعتبر تحالفها مع حماس ورقة جديدة تقوي بها نفوذها، بحكم التوجهات الإسلامية المشتركة من ناحية والموقف المشترك من الدور الأمريكي في المنطقة من ناحية أخرى، كما يخدم فوز حماس في الانتخابات التشريعية في**25** جانفي**2005** التوجهات الإيرانية التي تقوم على الإسلام السياسي، حيث أن هذا الفوز يمكن أن يسهم في تعزيز ما يمكن تسميته "الأسلحة الظرفية" أين أصبح للتوجه الإسلامي حضورا لافتا ينافس الأنظمة القائمة، وبالتالي فإن دور حماس الجيوستراتيجي يكمن في تواصلها مع مختلف القوى الممثلة للتوجه الإسلامي، مما يمكن الجمهورية الإسلامية الإيرانية التي ترفض التسوية مع إسرائيل وتساند حماس وتتبنى إيديولوجية مفادها حماية المستضعفين، أن تتزعم هذا المد الإسلامي وتستثمره في تحقيق مصالحها لاسيما في مواجهة أمريكا.

[1] نيفين مسعد***مرجع سابق***، ص.68.

[2] سامح همام،"فوز حركة حماس في الإنتخابات التشريعية و دور إيراني جديد"، في: **http://www.albaina.net**، (2015/11/12)

من هذا المنطلق تريد إيران أن توجه رسالة إلى الغرب عموما والولايات المتحدة خصوصا مفادها أن عدم جلوسها على طاولة المفاوضات وفق شروطها والتساهل في مسألة ملفها النووي يعني مواجهة هذه الأطراف التي تهدد مصالحها.

الجدير بالذكر أن العلاقة بين إيران وحماس تعرضت مؤخرا لنوع من التأزم بسبب تداعيات "الربيع العربي" وبسبب الخلاف تجاه الأزمة السورية وخصوصا بعد خروج قيادة حماس من دمشق مطلع **2012**، إلى جانب محاولة إيران معالجة أزمتها الاقتصادية من خلال حل مشكلة ملفها النووي الذي يقتضي الاقتراب من الغرب وبالتالي الابتعاد عن حماس، باعتبار ذلك أحد الأثمان التي ينبغي أن تدفعها إيران مقابل إقرار واشنطن لها بدور إقليمي.[1]

التحالف الإقليمي الذي تقوده إيران والمكون من سوريا وحزب الله وحركة حماس بات أكثر قوة، حيث وصفت صحيفة "نيويورك تايمز" التغير الكبير في الجو السائد في سوريا والذي يعكس ولو جزئيا الشعور المتزايد بالثقة في النفس جراء التطورات المتلاحقة في المنطقة، خاصة الشلل السياسي في لبنان، والصعوبات الكبيرة التي تواجهها أمريكا في كبح جماح المشروع النووي الإيراني، وهذا يعني أن المحور الإسلامي يزداد قوة في الوقت الذي يشعر فيه أعضاؤه بالمزيد من الثقة وتشعر كل من الولايات المتحدة وإسرائيل بتراجع سياستهما في المنطقة بشكل عام واتجاه البرنامج النووي بشكل خاص.[2]

المطلب الثالث: سياسة إيران تجاه دول الخليج

غياب الإدراك المشترك لما تمثله إيران بالنسبة لدول الخليج، بين من يعتبرها تهديد ومن يعتبرها حليف، أدى إلى الفشل في بلورة سياسة خارجية موحدة تجاه إيران، أو في تكوين دور إقليمي منافس ومعرقل للهيمنة الإيرانية، وقد استغلت إيران هذه التباينات في تأكيد دورها الإقليمي في النظام الخليجي.

يمكن فهم السلوك الإيراني تجاه دول الخليج انطلاقا من وعي إيران بأن هذه الأخيرة ستشكل أهم تحدي لها في المنطقة لمواصلة برنامجها النووي، فهم لا يرغبون في أن تصبح إيران قوة نووية، لأن هذا يعني إحداث خلل فادح في موازين القوة لا يمكن مواجهته إلاَ بمزيد من الاعتماد على الخارج لتأمين منظومة أمنية قوية، وهذا لا يمكن المراهنة عليه على المدى الطويل.

[1] "مستقبل العلاقة بين حماس و إيران"، تقدير إستراتيجي رقم65، في: **www.alzaytouna.net**،(2015/09/25).
[2] كارولين جيليك، ***إيران و التداعيات الإقليمية***، ترجمة أحمد أبو هدية (بيروت :الدار العربية للعلوم ناشرون،2006)،ص ص.138،139.

لجأت إيران إلى انتهاج "سياسة مزدوجة" للحيلولة دون تورط دول الخليج في خيار الحل العسكري الأمريكي لإنهاء البرنامج النووي، و الوصول إلى تحقيق هدفها الإستراتيجي وهو امتلاك التكنولوجيا النووية، في المقابل يمكن القول إن الخليج في وضع لا يحسد عليه فيما يتعلق بالبرنامج النووي الإيراني، فمن ناحية ترتبط هذه الدول باتفاقيات أمنية مع أمريكا مما يوحي بأن موقفها من المفترض أن يكون داعما للموقف الأمريكي كما أن من مصلحتها عدم امتلاك إيران للسلاح النووي، ومن ناحية ثانية لا يمكن لدول الخليج تجاهل عوامل الجوار الجغرافي مع إيران والتداخل الإثني والطائفي(نسبة الشيعة في الكويت**20-25%**،البحرين**65-75%**، الإمارات**10-15%**، عمان**5-10%**، قطر**10%**، السعودية**10-15%** يتمركزون في مناطق تزخر بالموارد الطبيعية والطاقة).[1]

. ***سياسة الترغيب***: ركزت إيران على فكرة خلق نظام أمني والتي تُوجت بقرار مجلس الأمن**598** في عام**1987** الداعي لتعزيز أمن الخليج بالتشاور مع إيران والعراق الذي ظل جامدا دون تنفيذ، عاودت طرح الموضوع في مؤتمر جنيف لنزع الأسلحة عام**1999** حيث اقترحت بناء نظام أمني دولي مبني على المشاركة لا التكتل العسكري، كما تكررت الدعوة بعد احتلال العراق وفي خطاب أحمدي نجاد في القمة الخليجية بقطر في ديسمبر**2007**،[2] وعقب انتهاء حرب الخليج الثانية حددت إيران تصورها إزاء الترتيبات الأمنية في الخليج وفقا للمبادئ التالية:

– إسناد ترتيبات الأمن الإقليمية إلى العلاقة التاريخية والدينية والاقتصادية المشتركة، وأن تضمن استقلال دول الخليج وسيادتها على أراضيها،

– رفض التدخل الأجنبي في ترتيبات أمن المنطقة تحت أي شكل واستبعاد جميع القوى غير الخليجية،

– إخلاء المنطقة من أسلحة الدمار الشامل.

بسبب فشل بناء منظومة أمنية إقليمية، بنت إيران إستراتيجيتها الأمنية في مجال القوة العسكرية على**3** مبادئ هي الاكتفاء الذاتي والردع وتحقيق مكانة إقليمية، والتي تبلورت بفعل جملة من المتغيرات منها: استخدام العراق للأسلحة الكيماوية في حربه على إيران، الحصار الغربي في مجال التسلح، الاحتلال الأمريكي لأفغانستان والعراق، وكذا مواصلة دول الخليج* وإسرائيل تطوير منظومتها العسكرية.[3]

---

[1] Alan Cooperman,"Mapping The Global Muslim Population"(A Report On The Size And Distribution Of The World's Muslim Population), Available On : **www.pewforum.or**,(11/01/2016).

[2] عبد الحي، ***مرجع سابق***، ص ص.307،308.

(*) أعلن المتحدث باسم البيت الأبيض أن واشنطن وقعت أضخم الإتفاقيات العسكرية في نهاية 2011 مع السعودية بقيمة 30مليار دولار، الإمارات 36مليار دولار،عمان18 مليار دولار،الكويت7مليار دولار، العراق11مليار دولار- هالة أمين،"تزايد تصدير الأسلحة في عهد أوباما"(تقارير عالمية)، في :**www.masai.ahram.org**. ،(2016/02/08).

[3] عبد العزيز شحادة المنصور،"أمن الخليج العربي بعد الاحتلال الأمريكي للعراق:دراسة صراع الرؤى و المشروعات"، ***مجلة جامعة دمشق□لعلوم الاقتصادية و□قانونية***، م.25، ع.1 (2009)،ص ص.608،609.

دعا **حسن روحاني** إلى ترتيبات جديدة من أجل تحقيق الأمن والتعاون والتنمية في المنطقة في اجتماع منتدى الاقتصاد العالمي بالدوحة في**2006** والتي ترتكز على:

- تشكيل منظمة الأمن والتعاون بالخليج وتضم دول الخليج والعراق وإيران،
- وضع نظام أمن جماعي لمكافحة الإرهاب والتطرف والطائفية،
- الإلغاء التدريجي لقيود التعاون التجاري وتطويره وتوسيعه مع تحقيق التجارة الحرة،
- إعداد خطة لضمان أمن إنتاج الطاقة،
- بناء الثقة في مجال القضايا النووية مع تأسيس كونسورتيوم مشترك للتخصيب تحت إشرافIAEA،
- التعاون لإنشاء منطقة شرق أوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل،
- انسحاب القوات الأجنبية وضمان الأمن من قبل دول المنطقة.

المثير للانتباه في التصور الإيراني هو توسيعه ليشمل منطقة الشرق الأوسط، وهذا راجع لتمدد الدور الإيراني في أكثر من منطقة بحكم علاقاتها وحلفائها، أيضا كثرة الحصار الاقتصادي والعقوبات الدولية حيث كان الاقتصاد آلية دولية من أجل فرض شروط ذات طابع أمنـــي على إيران وتسعى للتخلص من هذا العبء بالتعاون الإقليمي، كما تُبرز سلمية برنامجها النووي ورفض انتشار السلاح النووي، وهو ما يمكن اعتباره طمأنة بخصوص برنامجها النووي، فضلا على طرح قضايا التطرف التي أصبحت خطرا حقيقيا يهدد المنطقة خاصة بعد احتلال العراق، إذ تُتهم طهران بالطائفية السياسية من خلال دعم المكونات الشيعية واستغلالها كآلية سياسية وأمنية.

. ***سياسة الترهيب***: لم تكتف إيران بسياسة التعاون والطمأنة بل رافق هذه السياسة سياسة الترهيب وإظهار أعلى قدر من الحزم والقوة لمواجهة أي تهديد، حيث رفعت من لهجة تهديداتها لدول المنطقة في خطابها الرسمي، بازدياد حدة التهديدات الأمريكية والإسرائيلية بإمكانية مهاجمتها، حيث هددت إيران أكثر من مرة بإغلاق مضيق هرمز ومن ثمة تعطيل صادرات النفط الخليجي، كما هددت مرارا باستهداف القوات والقواعد العسكرية الأمريكية الموجودة في المنطقة، ولم تستبعد قصف أهداف إستراتيجية خليجية مثل مصافي النفط ومحطات الكهرباء إذا تعرضت إيران لهجمات عسكرية أمريكية انطلاقا من القواعد العسكرية في دول الخليج العربية، وهذا ما أكد عليه الأدميرال"علي شمخاني" حين صرح في جوان**2007** أن إيران ستمطر دول الخليج التي تتعاون عسكريا مع الولايات المتحدة الأمريكية بوابل من الصواريخ الباليستية لو هوجمت، كما كرر مسؤولون آخرون مثل "حداد عادل" رئيس مجلس الشورى السابق، "محمد باقر ذو القدر" نائب وزير الداخلية الإيراني للشؤون الأمنية السابق، التهديد باستهداف القواعد الأمريكية بالمنطقة والتي تقع في مرمى أسلحة إيران متوسطة المدى، كما

عملت إيران على تسريب معلومات مفادها وجود خلايا نائمة مؤيدة لإيران داخل دول الخليج العربية تنتظر التعليمات لمباشرة عمليات تخريبية إذا تعرضت إيران لأي هجوم.[1]

تعتقد إيران أن سياسة التقارب المنتهجة ودول الخليج غير كافية لطمأنتها نظرا لاعتبارات تاريخية وسياسية وإستراتيجية لها صلة بالتباين في التوجهات السياسية والإيديولوجية للطرفين، ونظرة إيران لنفسها كقوة جديرة بالهيمنة الإقليمية، وهو الواقع الذي ترفضه دول المنطقة، لهذا لا بد من إسناد سياستها بنوع من الحزم تقنع دول المنطقة بالواقع الجديد.

نستنتج مما سبق أن إيران دولة مؤثرة ومهمة، ولا يمكن الحديث عن استقرار وأمن منطقة الشرق الأوسط ، بعيدا عن اتفاقيات جوهرية معها بوصفها طرفا أساسيا في تسويات السلام وحل المشكلات العالقة، الأمر الذي يعني أن وجود حالة من التفاهم الإيجابي بينها والولايات المتحدة الأمريكية ضرورة لا مناص منها.

المبحث الثالث: المفاوضات حول البرنامج النووي الإيراني

يتحدث الطرفان الإيراني والغربي عن شيء واحد هو التسوية، غير أن لكل واحد منهما تصور خاص يختلف قطعا عما لدى الآخر، الأمر الذي يؤثر في مسيرة المفاوضات، فالتسوية المثالية الإيرانية ينبغي أن تقر بحقها في تخصيب اليورانيوم وامتلاك التكنولوجيا النووية لتوفير احتياجاتها من الوقود النووي، في حين تدور إستراتيجية الغرب وخصوصا أمريكا حول منع إيران من الهيمنة على منطقة الخليج، مع القبول بدور إقليمي لها في المنطقة العربية بدءا من العراق فسورية وصولا إلى لبنان واليمن، وذلك في ضوء إدراك نفوذها السياسي، ولكن دون أن يؤثر ذلك على الأمن الإسرائيلي، وحل الأزمة النووية الإيرانية يمكن أن يتم ضمن مقاربة متكاملة للقضايا العالقة في إطار ما يمكن تسميته بالسلة المتكاملة للحل مع الإشارة أن الانطلاقة كانت بوساطة أوربية ثم مفاوضات المجموعة الدولية **5+1**.

المطلب الأول: المفاوضات الأوربية الإيرانية

يعد الإتحاد الأوربي الشريك التجاري الأكبر لإيران حيث يشكل**35%** من حصة السوق الإجمالي للتجارة الإيرانية العالمية(**57.2**مليار يورو)[2]، في حين إيران أحد أكبر موردي الطاقة إلى أوربا، وقد أدى هذا التقارب إلى نشوب خلافات أمريكية أوربية حول قضية تشكيل جبهة موحدة ضد البرنامج

[1] فتوح هيكل،"الخطاب الإيراني اتجاه دول الخليج بين التطمين و التهديد"، في:
http://www.ecssr.com/CDR/ar/featuredtopics/dislaytopic/0.2251.661-0-2.2.00.html, (28/03/2016)

[2] هاورد، ***مرجع سابق***، ص.62.

النووي الإيراني، فأوربا لم تكن مستعدة للتخلي عن مصالحها الاقتصادية القوية المتصلة أساسا بالنفط والغاز الإيرانيين.

وجدت الدول الأوربية الثلاث(ألمانيا، فرنسا، بريطانيا)التي عرفت باسم"دول الترويكا" فرصة ملائمة للتدخل الفاعل في الأزمة النووية عقب صدور قرار مجلس المحافظينIAEA في**12**سبتمبر **2003** الذي اتهم إيران بالفشل في تقديم المعلومات اللازمة عن أنشطتها ومنشآتها العاملة في المجال النووي وطالبها بتوسيع التعاون معIAEA في موعد أقصاه نهاية أكتوبر **2003**، حيث وافقت إيران في"بيان سعد آباد" في أكتوبر في ختام زيارة وزراء خارجية دول الترويكا، على مطالبIAEA ولاسيما التعاون الكامل وغير المشروط مع مفتشيها ووقف عملية تخصيب اليورانيوم مع توقيع البروتوكول الإضافي مقابل الحصول على تعهدات من الأوربيين بحصولها على التكنولوجيا الحديثة، وقد شكلت هذه الصفقة مخرجا دبلوماسيا في ظل المهلة المفروضة عليها من[1]IAEA وكذا الخروج من أزمة**2003** التي يمكن أن تشكل ذريعة لأمريكا لتنفيذ "عراق جديد في إيران".

تبلورت ملامح اتفاق باريس منذ منتصف أكتوبر **2004** حينما أعلنت الأطراف الأوربية خلال اجتماع مجموعة الدول الثماني الصناعية الكبرى أنها ستقدم مقترحات جديدة لإيران، على خلفية إعلان طهران إعادة النظر في تخصيب اليورانيوم في جوان**2004** نتيجة عدم التزام الأوربيين ببيان سعد آباد.

جاء ضمن المقترحات الأوربية، بدء محادثات بين طهران وواشنطن حول إقامة علاقة سياسية في المستقبل وتوقيع اتفاقيات تجارية مع أوربا مع ضمان حصولها على الوقود النووي من روسيا، ونتيجة لموقف إيران غير المتحمس هددت الدول الأوربية بإمكانية الموافقة على المطالب الأمريكية بإحالة الملف النووي إلى مجلس الأمن عند انعقاد اجتماع مجلس المحافظينIAEA في نوفمبر **2004**، ليتوصل الجانبان من خلال المفاوضات إلى اتفاق نهائي في**15**نوفمبر **2004**"اتفاق باريس" بعد أن وافقت إيران على كل النقاط، والذي أصبح يشكل الركيزة الأساسية في جهود تسوية الأزمة النووية وتضمن:[2]

1. اعتراف الجانب الأوربي بحق إيران في الاستخدام السلمي للطاقة النووية،
2. التزام إيران بعدم السعي لامتلاك السلاح النووي،
3. التزام إيران بالتعاون الكامل والشفافية مع IAEAوالتنفيذ الطوعي للبروتوكول الإضافي،
4. تعليق جميع عمليات تخصيب اليورانيوم وإعادة المعالجة كإجراء طوعي لبناء مزيد من الثقة طوال فترة إجراء المفاوضات،

[1]عوض عثمان السيد،"مستقبل الحوار النقدي بين إيران و الإتحاد الأوربي"، ***مختارات إيرانية***، ع.53 (ديسمبر2004)،ص.50.

[2]UK.Foreign And Common Wealth Office," Agreement Between Iran, Germany, United Kingdom And France (Paris Agreement)", Available On : **www.fco.gov.uk,15nov2004**, (12-12-2015).

5. تعهد الجانب الأوربي بتوفير ضمانات قوية بشأن التعاون النووي والتكنولوجي والاقتصادي مؤكدة على الأمور الأمنية،

6. دعوة إيران للانضمام إلى جماعة الخبراء التابعةIAEAبشأن المناهج الخاصة بدورة الوقود النووي.

وفق هذه الصيغة أعلنت إيران في**14**نوفمبر **2004** موافقتها المبدئية بشروط كانت تعني في جوهرها تفريغ الاتفاق من محتواه، فهي تعني أن وقف التخصيب مجرد وقف مؤقت وجزئي ومشروط (اقتصار التعليق على غاز اليورانيوم مع إستثناء**20**جهازطرد مركزي والتعليق لمدة**6**أشهر)، في حين أكد الجانب الأوربي على الوقف الكامل الشامل والدائم، وتمكن الجانبان التغلب على الفجوة في المواقف عقب سحب إيران طلب استثناء أجهزة الطرد المركزي، وهو ما أتاح التوقيع على الاتفاق النهائي في**28**نوفمبر **2004** الذي مهد لبدء مفاوضات منذ جانفي**2005** للوصول إلى اتفاقات تفصيلية على أساس مرجعية اتفاق باريس للتعاون الشامل.

كانت إيران تستغل فترات التفاوض لربح الوقت لتطوير برنامجها خطوة إضافية دون أن تتعرض إلى رد حقيقي، وتعتمد في جولاتها التفاوضية على الطرح بأن برنامجها النووي ذو طابع سلمي ومن حقها امتلاك التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية، كما تعتبر موقفها القانوني لا يخرج عن إطار الاتفاقيات الدولية، وأن أي تشكيك في النوايا الإيرانية في الحقيقة ينطلق من مواقف عدائية وبالتالي يغلب عليها الطابع السياسي، وهذا ما خلص إليه "محمد خاتمي"عندما طالب الإتحاد الأوربي بضرورة تفهم موقف بلاده فيما يتعلق بالملف النووي، وعدم التركيز على الجانب السياسي، كما هددت طهران بتغيير سياستها في الجولة الثالثة من المفاوضات(**15-17**فيفري**2005**) مما حمل الجانب الأوربي تقديم عرض إيفاد بعثة لتسهيل حصول إيران على مفاعل يعمل بالماء الخفيف وذلك لإثناءها عن التسلح النووي،[1]في حين أطلق مسؤولوا الإدارة الأمريكية تصريحات عنيفة ضد إيران، حيث أعلن الرئيس بوش في خطابه عن حالة الإتحاد في جانفي**2005**أن أمريكا تقف مستعدة للدفاع عن نفسها ولحماية أصدقائها بقوة السلاح إذا لزم الأمر، مع الإشارة أن الرئيس الأمريكي في أواخر أكتوبر **2004** أمر البنتاغون الاستعداد بحلول جوان**2005** لشن حملة عسكرية جوية متواصلة لضرب المنشآت النووية الإيرانية.[2]

[1] أحمد إبراهيم أحمد، ***البرنامج النووي الإيراني:آفاق الأزمة بين التسوية و مخاطر التهديد*** (القاهرة:مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2005)، ص.233.
[2] ريتر، ***مرجع سابق***، ص.154.

صرح مسؤول السياسة الخارجية في الإتحاد الأوربي"خافيير سولانا"على خلفية التهديدات الأمريكية، بأن شن ضربة عسكرية سوف يكون خطأ وستترتب عليها آثار عكسية، كما أشار "محمد البرادعي" المدير العامIAEAإلى أن أية ضربة عسكرية ضد إيران سوف تكون ضارة للغاية بل تكون إيران أُجبرت على التعامل مع إنتاج القنبلة النووية باعتباره أولويتها الوطنية الأولى، كما أبدى قلقا من التقرير السياسي لوزارة الدفاع الأمريكية في **15**مارس**2005** بعنوان"مبدأ العمليات النووية المشتركة"، ردود الأفعال هذه غيرت من الموقف الأمريكي في محاولة لتقوية الجهود الدبلوماسية الأوربية.[1]

على خلفية الخلاف الفني على موعد بدأ المفاوضات لجأت إيران إلى افتعال أزمة بعد أن أدركت أن نتائج المفاوضات ليس بالضبط ما تسعى إليه، وذلك باستئناف عملية تحويل اليورانيوم في منشأة أصفهان، من جهة أخرى سعت لاستثمار حالة الارتباك، خاصة بعد أن طالب الاجتماع الاستثنائيIAEA في**9**أوت**2005** إيران بالتعامل الإيجابي مع المقترحات التفصيلية الأوربية المقدمة في**5**أوت**2005**، وطرحت مقترحات جديدة:

– توسيع مفاوضات تسوية الأزمة لتشمل أعضاء مجلس المحافظينIAEA ولاسيما روسيا والصين والتي تتبنى موقف مؤيد جزئيا لإيران بحكم العلاقات التجارية الوثيقة، وكذا مجموعة عدم الانحياز المالكة لقدرات نووية متطورة نسبيا والتي تخشى أن يفرض عليها حظر مماثل مستقبلا، ويرتبط كل هذا بسعي إيران لإحداث انقسام أكبر بين الدول الأعضاء في مجلس المحافظين IAEA،

– إقامة شراكة دولية في البرنامج الإيراني لتخصيب اليورانيوم لطمأنة الحكومات الغربية بشأن طبيعة الأنشطة النووية الإيرانية، ناهيك عما يحققه من مكاسب مادية للشركات الغربية التي سوف تشارك في الأنشطة، هذا الاقتراح قوبل بالرفض كونه يساعد في جوهره على تطوير قدرات إيران في مجال تخصيب اليورانيوم بدرجة أكبر مما يوفر ضمانات سياسية وأمنية للحكومات الغربية.

إن تقديم مقترحات جديدة للتعامل مع الأزمة كانت تعني في جوهرها انهيار المفاوضات وعلى إثرها قامت الدول الأوربية بإعداد مسودة قرار نقل الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن لعرضه علـى IAEA، أين فشلت في حشد الأغلبية اللازمة لهذا المشروع،[2] مما أضطرها إلى إدخال تعديلات على المشروع، أين نجحت **في24**نوفمبر**2005** في الحصول على موافقة الأغلبية على قرار يدين إيران بانتهاكها لالتزاماتها بموجب معاهدةNPT ويطالبها بالعودة للمفاوضات على أساس اتفاق باريس،[3]ولقد أكد "محمد البرادعي" بأنه لا تتوفر بدائل جيدة للمفاوضات وأن الحوافز أكثر احتمالا من العقوبات لكي تؤدي إلى تسوية الملف النووي الإيراني.[4]

---

[1] ***جريدة الشرق الأوسط*** ،"طهران تستخف بالإغراءات الأمريكية و التهديدات الأوربية"، 13-03-2005، ص.6.

[2] لم يصدر القرار بالإجماع فقد أيدته 23دولة بما فيها دول أوربا، أمريكا، أستراليا، كندا،وإمتناع11 دولة عن التصويت بما فيها روسيا والصين وعارضته فنزويلا- قرار مجلس المحافظين، الوثيقة: ***GOV/2005/77,24-09-2005***

[3] .مجموعة الأزمات الدولية، ***مرجع سابق***، ص.20.

[4] فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***تقرير المدير العام الأولي 24-11-2005.***

مما سبق نستنتج أن إيران منذ بداية المفاوضات الأوربية اعتمدت على تكتيك كسب الوقت بهدف الوصول إلى استكمال دورة الوقود النووي والتحكم في التكنولوجيا النووية بحكم الأمر الواقع، وذلك من خلال عدة أساليب:

- إظهار المفاوضين للقيد الداخلي(الخط الأحمر) المتمثل في تخصيب اليورانيوم غير قابل للتفاوض،
- أعمال إيران هي ردود أفعال على عدم التزام الجانب الأوربي بالاتفاق كإعادة تشغيل منشأة أصفهان لتخصيب اليورانيوم في أوت**2005** نتيجة افتقار الإتحاد الأوربي للجدية فيما يخص تقديم اقتراح ضمن الإطار الزمني المحدد،
- إعطاء تفسيرات جديدة عما تم إقراره لتكون أعمالها مقبولة فتحويل اليورانيوم في منشأة أصفهان لا يشكل انتهاكا لاتفاق باريس على ضوء التمييز بين التحويل والتخصيب*، فضلا على أن وقف التخصيب إجراء طوعي وليس إلزامي.

من هنا نستطيع أن نقول إن إيران نجحت على المستوى التكتيكي في إدارة الملف النووي، ولكننا على المستوى الإستراتيجي نؤيد تقييم "روحاني" من أن تأخير الأزمة لا يعني بالضرورة تفاديها إن لم يستأصل الخطر كليا، فلا يمكن أن نسمي هذا التأخير نجاحا إلاَ إذا جلست إيران في نهاية المطاف على طاولة المفاوضات مع القوة الأولى أي الولايات المتحدة الأمريكية، وبعبارة أخرى يمكن اعتبار المفاوضات مع الإتحاد الأوربي عملا جزئيا وقائيا وبديلا عن الاتصال المباشر مع أمريكا القادرة وحدها على تقديم الضمانات التي تريدها إيران.[1]

المطلب الثاني: دوافع التقارب الأمريكي الإيراني (متغيرات التسوية)

إن السير في اتجاه التسوية يتأثر بجملة من الدوافع، حيث بات الرئيس الإيراني"حسن روحاني" مقتنع بأن التوصل إلى تسوية مع الغرب بخصوص الملف النووي يعد السبيل الوحيد لرفع العقوبات الاقتصادية ويقابل ذلك رؤية "باراك أوباما" الرئيس الأمريكي التي تنطلق من رغبته في حل المشكلات الدولية بالطرق الدبلوماسية والامتناع عن التورط في نزاعات مسلحة خارجية ما لم تهدد المصالح الأمريكية مباشرة، وعلى العموم يمكن تصنيف هذه الدوافع إلى داخلية وخارجية.

(*) اليورانيوم الذي يتم إستخراجه من الطبيعة لا يمكن إثراؤه بواسطة جزيئاته، لذلك يحول أولا إلى مادة تسهل عملية التخصيب،إما على شكل فلز لتخصيبه بواسطة الليزر، وإما على شكل غاز لتخصيبه عن طريق الفصل المغناطيسي أو بإستخدام أجهزة الطرد المركزي، و يخلف اليورانيوم مادة مركزة من أكسيد مستقر يعرف أكسيد اليورانيومU_3O_8 وفي هذه المرحلة يتم رفع مستوى تنقيته عبر التفاعل مع الهيدروجين في عملية الكبس على الساخن ليصبح ثاني أكسيد اليورانيومUO_2 لتتم مفاعلة ثاني أكسيد اليورانيوم مع فلوريد الهيدروجينHF_4 وتتم مفاعلة رابع فلوريد الهيدروجين مع الفلور الغازي لإنتاج غاز سادس فلوريد اليورانيومUF_6 ويدخل هذا الأخير في أجهزة الطرد المركزي للتخصيب و التي بدورها تتم عبر مراحل- ريتر، ***مرجع سابق***، ص.78.

[1] شاهرام ، ***مرجع سابق***، ص.122.

1. **الدوافـــــع الإيــرانيـــة**

إن التقارب يحمل في طياته جملة من الدوافع التي حملت إيران إلى تغيير خطابها السياسي والانفتاح على مسعى التوصل إلى تسوية مواضيع الخلاف القائمة، فقد تركت العقوبات الدولية آثارا سلبية كبيرة على الاقتصاد الإيراني، وبدا ذلك في ارتفاع أسعار السلع الاستهلاكية بصورة زادت المستوى المعلن رسميا وهو**25%** بينما ارتفع سعر الخبز**16**ضعفا منذ رفع الدعم الحكومي في سنة**2010**، كما خسرت العملة**80%** من قيمتها في**2011**و**2012** يضاف إلى ذلك حرمان العقوبات الاقتصادية إيران من تصدير نفطها الخام وهو ما حرمها من نحو**53**مليار دولار عائدات وانخفاض الإنتاج إلى **2.5**مليون برميل في اليوم عام**2012**،[1]مما أدى إلى ازدياد الاستياء الشعبي بفعل العقوبات والحصار الاقتصادي، وبات يتطلع إلى سياسات جديدة تسهم في إنهاء المعاناة الاقتصادية وإعادة الانفتاح على العالم، وهو ما وعد به "حسن روحاني" فبعد وصوله لمقاليد الحكم ربط بين السياسة الخارجية والاقتصاد واعتبار أن السبيل الوحيد لرفع العقوبات الاقتصادية هي التسوية مع الغرب، وقد تجلت هذه الرؤية في تصريح له أنه ينبغي لأجهزة الطرد المركزي أن تدور، لكن حياة الإيرانيين هي الأخرى ينبغي لها أن تدور، في إشارة واضحة أن امتلاك التكنولوجيا النووية لا يتعارض مع تأمين احتياجات المعيشية وتحسين الأوضاع الاقتصادية للبلد.

كما تبنت طهران خطابا أكثر اعتدالا وباتجاه انفتاح سياسي على الغرب وذلك للتخفيف من حدة الضغوطات والخروج من العزلة السياسية والاقتصادية، ومن مؤشرات ذلك اتفاق إيران وبريطانيا على استئناف العلاقة الدبلوماسية بعد انقطاع التمثيل الدبلوماسي لأكثر من ثلاثة أعوام واللقاءات والاتصالات الهاتفية التي أجراها روحاني في نيويورك والتي تعد خطوة متقدمة في السياسة الخارجية الإيرانية.

شملت الدوافع الخارجية لإيران، إطاحة الولايات المتحدة بكل من حكومة حركة طالبان والتي تمثل تحديا عنيدا لإيران من جهة الشرق، وإسقاط نظام صدام حسين غربها أين تمكنت من إيصال حلفائها إلى السلطة، وبإعلان الإدارة الأمريكية في عهد أوباما الانسحاب الكامل من العراق بحلول**2011** ومن أفغانستان عام**2014**، بدأت العراق تعد نفسها لملئ الفراغ الناجم عن الانكفاء الأمريكي، مع العلم أن إيران عملت طوال السنوات التي أعقبت**2003** على ربط الدول والحركات التي تقترب من إيران إيديولوجيا بإستراتيجيتها بشكل مباشر، لاسيما العراق وسوريا واليمن ولبنان والبحرين.

هذه القضية مكنت إيران من الحصول أوراق ضغط ومساومات في مفاوضاتها النووية مع القوى الكبرى عبر التلويح بتهديد المصالح الغربية في المنطقة العربية والضغط عبر توابع وأطراف إيران في المنطقة.

[1] محمد زهرة عطاء، ***البرنامج النووي الإيراني***(بيروت:مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات،2015)، ص.44.

2. الدوافـــــع الأمريكيـــة

رحبت واشنطن بالتقارب مع طهران، إذ لم يفوت باراك أوباما فرصة لتشجيع روحاني على المضي قدما في توجهاته الدبلوماسية نحو الغرب، فقد جاء باراك بمقاربة مختلفة إزاء التعامل مع الأزمة النووية الإيرانية تقوم على الحوار دون شروط مسبقة، مع الإشارة أن هذه المقاربة الجديدة لم تعكس تغيرا إستراتيجيا في سياسة الإدارة الأمريكية، وإنما كانت تغيرات تكتيكية لجأت إليها تحت ضغط ظروف معينة وتحديات ظرفية، فقد تعاون الجانبان في قضايا عكست المصالح المشتركة في حرب أفغانستان**2001**وغزو العراق**2003**، كذا الدخول في حوار مباشر عن كيفية تحقيق الاستقرار في العراق، وحضور الوفد الأمريكي في مباحثات جنيف حول البرنامج النووي الإيراني في عام**2008**، ومن أبرز مؤشرات المقاربة الجديدة:[1]

– دعوة أوباما إلى إقامة حوار مباشر مع إيران دون شروط مسبقة بمؤتمر صحفي في**9**فيفري**2009**،

– المؤتمر الدولي للأمن في ميونيخ **7**فيفري**2009** أكد نائب الرئيس الحوار مع إيران،

– تأكيد المتحدث باسم الخارجية الاستعداد للتفاوض المباشر دون شروط في**9**أفريل**2009**،

– رسالة أوباما في**20**مارس**2009** بمناسبة رأس السنة الإيرانية أين وعد بفرص أكـبر للشـــراكة والانخراط في اتصالات متجددة مقابل التزام إيران بنبذ الإرهاب وعدم السعي لامتلاك السلاح النووي،

– دعوة إيران إلى المؤتمر الدولي حول أفغانستان في لاهاي في مارس**2009**وقد لاقت مشاركة طهران صدى إيجابيا،

– كبار مستشاري الرئيس"جاري سومر" الذي دعا إلى حوار دون شروط مع ممثلين للمرشد الأعلى وأن يتطرق للقضايا الشائكة في العلاقة بين الدولتين الوضع في العراق وأفغانستان وعملية السلام بين إسرائيل و فلسطين.[2]

تنطلق رؤية أوباما من رغبته في حل المشاكل الدولية بالطرق السلمية وعدم التورط في نزاعات مسلحة والتخلص من آثار التورط العسكري الأمريكي في العالم الخارجي، حيث استنزفت هذه الحروب قوة أمريكا الاقتصادية زيادة على تداعيات الأزمة الماليةفي**2008**، مع رفض الرأي العام المحلي المواجهة العسكرية الخارجية، كما أن إعلان الإدارة الأمريكية رغبتها في الحوار جاء في وقت تضاءلت فيه الخيارات المتاحة للتعامل مع طهران، أين استطاعت إيران توسيع نفوذها بمختلف الأدوات لمحاصرة المصالح الأمريكية في أكثر من مكان، وطورت من برامجها العسكرية ما جعل الخيار العسكري مكلفا لأمريكا وسائر أطراف المنطقة، وفي السياق ذاته لم تفلح قرارات مجلس الأمن في ثنيها عن مواصلة جهودها لإكمال مشروعها النووي بل ربما وصلت إلى نقطة اللاعودة النووية.

[1] اسكندر عبد الله، "معضلة الحوار الأمريكي الإيراني"، ***صحيفة الحياة***، لندن02-03-2009،ص.6.

[2] Travis Sharp."US Foreign Policy Toward Iran In The Obama Era", Policy Brief, N.145 (US, June2009), PP.2-4, available on : **http://www.ispionline.it/it/documents/PB-145-2009.pdf**, (08-03-2016).

وفق قراءة أمريكية للدوافع الخارجية، سابقة تخلي النظام السوري عن سلاحه الكيماوي في مقابل الامتناع عن ضربه عسكريا، ملائمة للتوصل إلى تسوية تحقق أهداف أمريكا في تخلي إيران عن برنامجها النووي مقابل رفع العقوبات عليها، حيث يدرك أوباما رغبة طهران في التوصل إلى حل سريع، وهي رغبة عبر عنها روحاني في أكثر من مناسبة، ويحاول أوباما التفاعل مع هذه الرغبة التي تتيح له بالمقابل التوصل السريع إلى تسوية تضع البرنامج النووي تحت إشرافIAEA ، وذلك لقطع الطريق على إيران في كسب الوقت للوصول إلى امتلاك السلاح النووي.

في نفس السياق أمريكا تعيد ترتيب علاقاتها الإستراتيجية في منطقة الشرق الأوسط وفـــق "نظرية العودة إلى الصفر" التي نظر إليها البروفسور سيفين كينزر[1] والتي تدعو للتحالف مع إيران وتركيا بدلا من السعودية ودول مجلس التعاون الخليجي، وفي هذا الإطار تنظر أمريكا للدور الإيراني في خليج عدن باعتباره صد للوجود الصيني في هذه المنطقة، وفي حال تحول التقارب الأمريكي الإيراني لاتفاق منعقد وموثوق به، ستحدث حالة إعادة اصطفاف إقليمي وتغيير في طبيعة التحالفات، فقد تركز دول الخليج على تطوير علاقتها مع الصين الحليفة مع إيران إذ غدا من المتوقع أن تصبح الصين أكبر شريك تجاري لدول الخليج العربي، وقد تعتمد على حلفائها الأوربيين في حماية الممرات البحرية حيث تشير التقارير الحديثة إلى إمكانية عودة بريطانيا إلى شرقي السويس وتأمين تواجد عسكري دائم في مياه الخليج.[2]

كما لا يفوتنا الحديث عن حجم المصالح الغربية في إيران، إذ تمثل إحدى الأسواق الضخمة في الشرق الأوسط، وكانت تعمل بها كبريات الشركات الدولية في القرن العشرين، ولا شك أنها ستجني أرباحا طائلة في حالة رفع العقوبات على إيران تساعدها على تخطي الأزمات الاقتصادية التي تعاني منها.

[1] عبد الغني بلوط،"التحالفات الدولية الجديدة بالمنطقة العربية"، في: **www.mugtama.com**، (2016/04/20).

[2] هاني نسيرة،"تقارب حذر وهواجس مؤجلة..العلاقة الأمريكية الإيرانية و الخليج"، في:
http://www.studies.alarabya.net, (04-04-2016).

المطلب الثالث: الاتفاق النووي

المرحلة الجديدة من مفاوضات إيران ومجموعة الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن وألمانيا، أخذت تسير على قاعدة تجزئة موضوعات التفاوض بعد فشل مفاوضات السلة المتكاملة للحل، حيث أعلنت إيران رغبتها في التفاوض وفق مبدأ "خطوة مقابل خطوة"*مع تحديد السقف الزمني، ووافقتها الولايات المتحدة على ذلك.

بعد مفاوضات مضنية بين الجانبين بسبب طبيعة القضايا المطروحة تم التوصل في نوفمبر **2013** إلى اتفاق مرحلي لمدة **6** أشهر"**اتفاق جنيف**"[1]على أن تستمر المفاوضات بهدف الوصول إلى اتفاق نهائي وشامل، هذا الاتفاق السياسي الذي تضمن مجموعة من البنود يفترض أنها تحقق مصالح مؤكدة للطرفين، والذي تزامن والاتفاق الفني بين إيران و IAEA في**11**نوفمبر**2013** على خارطة طريق في الشأن النووي وتشمل **6** مراحل تركز المرحلة الأولى على زيادة الثقة.[2]

اتفاق جنيف مؤشر على أنه لم يعد مطروحا حول الملف النووي الإيراني سوى خيار الدبلوماسية بعد أن ثبت عدم فاعلية التهديدات الأمريكية، فالمتتبع لسير المفاوضات وما انتهت إليه من نتائج لابد أن يتبين أنها قامت على التبادل المتوازي للتنازلات وكان كلا الطرفين رابحين من خلال التزام إيران وقف تقدم البرنامج النووي وتحقيق الشفافية مقابل الرفع الجزئي للعقوبات الدولية، والملاحظ أن الاتفاق هو خطوة لبناء الثقة بين طرفين طغى على علاقتهما العداء لأكثر من ثلاثة عقود، وعموما لابد أن نتذكر بخصوص تأثير الاتفاق على مسيرة البرنامج النووي الإيراني ثلاث حقائق: امتلاك التكنولوجيا النووية، مواصلة برامج الأبحاث النووية وتطوير برامج متباينة مرتبطة بالأسلحة النووية،[3]فالاتفاق جاء بعد أن امتلكت إيران بالفعل المعرفة النوويةknow-how وباتت قادرة في أي وقت في أي وقت على إنتاج السلاح النووي، كما يسمح لإيران الاستمرار في متابعة البحث العلمي، فضلا عن تطوير مجموعة متباينة وقوية من البرامج المرتبطة بالأسلحة النووية لدرجة أنه أصبح بوسعها تقسيم العمل المتبقي إلى برامج منفصلة يمكن إخفاء كل واحدة منها بسهولة وتقديمه للمجتمع الدولي على أنه لأغراض سلمية.

واجهت عملية تنفيذ اتفاق جنيف التباين في فهم أهدافه، وأضحت الاتصالات تدور حول جزئياته والتي تتعلق بتجميد أجزاء من أجهزة الطرد المركزي، علما أن إيران طورت طراز جديد من أجهزة الطرد المركزي وقامت بتركيبه عشية المفاوضات وأبلغت القوى الغربية بأنها تعكف ليس فقط على

(*)***استراتيجية خطوة خطوة***: يقوم المفاوض بتجزئة القضية إلى عدة أجزاء، بحيث يناقش كل جزء على حدى ثم ينتقل إلى الجزء الذي يليه ويقول nierenberg أنها تفيد في حالة عدم معرفة الأطراف لبعضهم البعض أو انعدام الثقة بينهم أو خبرتهم في التعامل المحدود.

[1] "اتفاق جنيف المؤرخ في نوفمبر2013"، في:
http://www.irna.ir/en/news/80918859/politic/FULL-text-for-Iran-5.1-agreement-in-Geneva, (4-4-2016).

[2] IAEA, bord of governors,"joint statement on a framework for cooperation",***GOV/INF/2013/14***,11-11-2013.

[3] عطاء الله ، ***مرجع سابق***، ص.63.

تركيب أجهزة طرد حديثة**IR-2M** وإنما على المضي قدما في تطوير أجهزة أكثر تقدما، وقد أكدتIAEA أن إيران تقوم فعلا باختبار طراز أكثر كفاءة من أجهزة الطرد المركزي في مفاعل "نتانز".

تزايد الأزمات الإقليمية ولاسيما ظهور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام واجتياحه غرب العراق وتأثيره في الوضع العسكري المرتبط بالثورة السورية، زاد النشاط الدبلوماسي بين إيران والغرب بشكل مُتسارع، نشاط لا يمكن أن يكون بلا أثر في مسار التفاوض النووي على الرغم من تأكيدات إيرانية وأمريكية على فصل الملفات.[1]

استأنفت المفاوضات في**18**مارس**2014** أي قبل انتهاء المدة المحددة لتنفيذ الاتفاق المرحلي، وقد ساعد اتفاق جنيف في تحديد الإطار العام لمفاوضات الحل النهائي والتي كانت تدور حول مسائل فنية شملت حصر عملية إنتاج اليورانيوم منخفض التخصيب مع التخلص من كل ما لدى إيران من مخزون والتأكد من البعد العسكري للبرنامج النووي من قبلIAEA، وترتبط الصواريخ البالستية بهذا البعد فأمريكا تصر على فرض قيود على تطوير تكنولوجيا الصواريخ القادرة على حمل رؤوس نووية في إطار أي اتفاق مقابل رفض إيران كون الموضوع ضمن القضايا الدفاعية.[2]

سيطرت خلافات جوهرية على سير المفاوضات عكست الفجوة بين مطالب الجانبين، لاسيما الأصوات المعارضة من الجمهوريين في الكونغرس الأمريكي المطالبة بتوقيع عقوبات صارمة وشركات صناعة الأسلحة الأمريكية المعارضة للاتفاق مع إيران خوفا من انخفاض حجم مبيعاتها من الأسلحة لبلدان الخليج العربية، كما واجهت حكومة روحاني هي الأخرى اعتراضات من القوى المتشددة مما يحول دون تقديم المزيد من التنازلات، والتي تزامنت وتقريرAEAفي نوفمبر**2014**الذي يبدي شكوك حول الموقع العسكري في بارشين رغم التأكيد على التزام إيران باتفاق جنيف، وعلى خلفية هذا التقرير أبدت فرنسا تحفظا على المضي في منح إيران تنازلات.[3]

بعد**12** عاما من المفاوضات الشاقة تم توقيع الاتفاق النووي بفيينا في**14**جويلية **2015** تضمن خطة عمل مشتركة وشاملة بين إيران والمجموعة الدولية**5+1** والذي وصفته الممثلة العليا للأمن والسياسة الخارجية في الإتحاد الأوربي"فيديريكا موغيريني" بالصفقة الجيدة والمتوازنة، وبداية مرحلة جديدة من التعاون المشترك بين إيران والأطراف الدولية، والملاحظ أن الاتفاق سبقه إصدار وكالة

[1]"رسالة الرئيس الأمريكي باراك أوباما إلى المرشد الأعلى علي خامنئي"، في:
http://www.online.wsj.com/articles/obama.wrote.secret.letter.to.irans.khamenei.about.fighting.islamic. state.1415295291, (12-03-2016).

[2]"مفاوضات فيينا 2014"، في: **http://www.islamtimes.org**، (10-01-2016).

[3]الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تقرير الوكالة رقم58، في:
www.iaea.org/sites/defaut/files/gov2014-58.ar.pdf ,(15-12-2015).

الإستخبارات الأمريكية التقرير السنوي حول التحديات الأمنية أين رفعت إيران وحزب الله اللبناني من قائمة الإرهاب فضلا على التعاون الأمريكي الإيراني في محاربة داعش باستغلال النفوذ الإيراني في العراق من خلال تدريب ودعم الميليشيات والتعاون الاستخباراتي المباشر وغير المباشر عبر حلفاء إيران.

الشكل5: أهم نقاط الاتفاق النووي المؤرخ في 14جويلية2015

Source :www.RT Arabic.com

شملت الاتفاقية الشاملة التي فوتت**3** استحقاقات قبل إعلانها على عدة بنود أهمها:[1]

1. رفع العقوبات المفروضة من قبل أوربا والولايات المتحدة عن إيران،
2. فرض قيود على البرنامج النووي الإيراني طويلة المدى مع استمرار تخصيب اليورانيوم بنسبة**3.67%**،
3. خفض عدد أجهزة الطرد المركزي بمقدار الثلثين إلى**5060** جهاز طرد،
4. التخلص من **98%** من اليورانيوم الإيراني المخصب،
5. عدم تصدير الوقود النووي خلال السنوات المقبلة وعدم بناء مفاعلات تعمل بالماء الثقيل أو نقل المعدات من منشأة نووية لأخرى لمدة**15**عاما،
6. السماح بدخول مفتشيIAEA لكل المواقع المشتبه بها ومنها المواقع العسكرية لكن بعد التشاور مع طهران،
7. الإبقاء على حظر استيراد الأسلحة**5**سنوات إضافية و **8** سنوات للصواريخ الباليستية،
8. الإفراج عن أرصدة وأصول إيران المجمدة و المقدرة بمليارات الدولارات،

[1] "اتفاق فيينا المؤرخ في 14جويلية2015"، في:
http://www.documentcloud.org/documents/2165388.iran-deal-text.html, (04-04-2016).

9. رفع الحظر عن الطيران الإيراني وأيضا عن البنك المركزي والشركات النفطية والعديد من المؤسسات والشخصيات،

10. التعاون في مجالات الطاقة والتكنولوجيا.

كما وقعت IAEA وإيران قبيل إبرام الاتفاقية النهائية على خطة طريق تخص المسائل الفنية والجانب العسكري المحتمل في الأنشطة النووية الإيرانية.

الشكل6: خطة الطريق الموقعة بين إيران والوكالة الدولية للطاقة الذرية في 14جويلية2015.

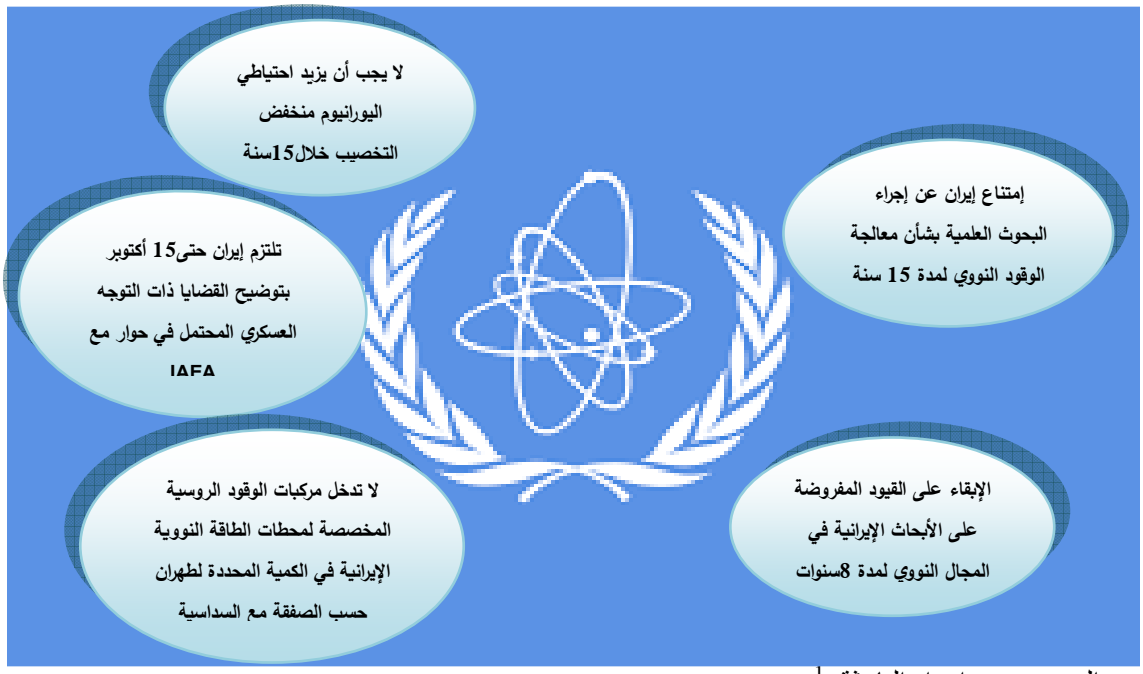

المصدر: من إعداد الباحثة. [1]

تبنى مجلس الأمن في**20**جويلية**2015** قرارا بالإجماع تحت رقم[2]**2231**يصادق على الاتفاق النووي الموقع بين إيران والقوى الكبرى مؤكدا على قوة الدور الأساسي الذي تضطلع به IAEA في مجال التحقق من امتثال إيران لاتفاقيات الضمانات، وبمجرد إيداع تقرير IAEAالمتضمن التحقق من اتخاذ إيران الإجراءات المتفق عليها يتم رفع العقوبات الدولية.

أعلنت IAEAغلق التحقيق في أنشطة إيران النووية للأغراض العسكرية والتأكيد على سلمية البرنامج في**15**ديسمبر**2015**،[3]ثم استصدار الوكالة الدولية قرار يقر أن إيران أكملت كافة واجباتها وفقا للاتفاقية الخاصة ببرنامجها النووي التي عقدتها و**5+1** مع إعلان الولايات المتحدة رفع العقوبات

[1] IAEA, bord of governors,"road-map for the clarification of past and present outs tanding issues regarding iran's nuclear program",***GOV/INF/2015/14***, 14-07-2015.

[2] قرار مجلس الأمن في جلسته7488 الوثيقة: ***(S/RES/2231/2015),20-07-2015***

[3] " سبعة أحداث في أسبوع واحد...غيرت ملامح العلاقة الأمريكية الإيرانية"، في: **www.arabic.CNN.com**، (11-03-2016).

وتحرير أصول وممتلكات إيران بقيمة**150**مليار دولار مساء يوم السبت**16**جانفي**2016**[1] والذي جاء على خلفية الصفقة الأمريكية الإيرانية لتبادل السجناء التابعين للقوات البحرية الأمريكية*صبيحة ذلك اليوم بالذات، وعلى إثرها دخل الاتفاق النووي حيز التنفيذ.

يمثل الاتفاق النووي ربحا إستراتيجيا لإيران يعزز من مكانتها الإقليمية، حيث حصلت على اعتراف دولي بسلمية البرنامج النووي وحقها في تخصيب اليورانيوم ضمنيا، زيادة على رفع العقوبات الاقتصادية الذي سيترك آثار مباشرة ومستقبلية على الاقتصاد الإيراني مع إمكانية زيادة الدعم لحلفائها، والاعتراف بها كدولة إقليمية لها دورها وحضورها في العديد من الملفات وبالتالي انتقالها من تصنيف العدو وفق الجدول الأمريكي إلى تصنيف الشريك.

في المقابل محصلة التفاوض بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية هي كبح البرنامج النووي الإيراني على المدى الطويل بجملة من القيود تحت طائلة العقوبات، وتحقيق الاستقرار في منطقة المصالح الحيوية الأمريكية دون تكاليف أو تورط عسكري خارجي من خلال التعاون لحل المشاكل العالقة ولاسيما تنظيم الدولة الإسلامية، دون أن ننسى كبح النفوذ الصيني في المنطقة من خلال الدور الإيراني في خليج عدن.

كما ضمنت روسيا منع إيران من التحول إلى قوة عسكرية نووية"أمر حيوي للأمن القومي" مما يعني المزيد من تصدير الأسلحة، والدور الأكبر في المشاريع النووية الإيرانية، فضلا عن تعزيز دور ومكانة موسكو في الشرق الأوسط، في حين يكون للمجموعة الأوربية الحصة الأكبر من الاستثمارات في قطاع الطاقة الإيرانية.

[1] IAEA, bord of governors,"verification and monitoring in the islamic republic of iran in light of united nations security council resolution 2231(2015)", ***GOV/INF/2016/1***, 16-01-2016.

(*) حادثة اعتقال البحارة الأمريكيين ترجع لتاريخ2016/1/12 قبل ساعات من إلقاء الرئيس أوباما خطاب حالة الإتحاد أين قامت إيران باحتجاز مركبين وعشرة بحارة تابعين للقوات البحرية الأمريكية الذين انحرفوا عن مسارهم خلال انتقالهم من الكويت إلى البحرين، وفي صبيحة2016/1/16 توصل الطرفان لصفقة تبادل السجناء إذ أفرج على4أمريكيين مقابل 7إيرانيين، لتعلن الوكالة الدولية للطاقة الذرية مساءا على إكمال إيران لكافة واجباتها وفقا للاتفاق الخاص بالبرنامج النووي و المجموعة الدولية.

حاولت هذه الدراسة البحث في موضوع المتغيرات الدولية والإقليمية كعامل حيوي لتفسير سلوك الوكالة الدولية للطاقة الذرية تجاه الملف النووي الإيراني، وختاما لما جرت دراسته بالبحث والتحليل، تم التأكد من صحة الفرضية والتي مفادها "تعتبر المتغيرات الدولية والإقليمية عاملا حيويا في تفسير سلوك الوكالة الدولية للطاقة الذرية تجاه الملف النووي الإيراني"، ونخلص إلى القول:

. تمثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية المحفل الدولي الأول في العالم للتعاون العلمي والتقني في استعمال التكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية، والرقابة في الوقت ذاته على الفعاليات النووية لمنع استخدامها في الأغراض العسكرية، ويعد نظام ضماناتها وسيلة فنية للتحقق من الامتثال للالتزامات القانونية فيما يخص الاستخدام السلمي للطاقة النووية، والهدف السياسي من وراءه تقديم ضمان للمجتمع الدولي حول الطبيعة السلمية للأنشطة النووية.

. يصعب التحقق من الأنشطة النووية للأغراض العسكرية لارتباط الجانب العسكري بالجانب الأمني، واختلاف مقتضيات طبيعة الأمن بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير المالكة له.

. تكريسا لنظام حظر انتشار الأسلحة النووية وتسليما بدور نظام ضماناتIAEA جاءت معاهدة NPT، وهي عبارة عن اتفاق سياسي بين الدول المالكة للسلاح النووي والدول غير المالكة له، للعمل سويا من أجل تحقيق الحظر الشامل على المستوى الأفقي والعمودي، وترتكز على أربعة محاور :حظر الانتشار، نزع السلاح، الاستخدام السلمي للطاقة النووية، إنشاء مناطق خالية من السلاح النووي، وفي واقع الأمر إنَّ الهدف الرئيسيNPT هو منع الانتشار الأفقي للسلاح النووي، مع دعم الاحتكار والتميز للدول النووية الكبرى، مقابل فرض الرقابة دون توفير حماية للدول غير المالكة للأسلحة النووية، ناهيك عن ترك آليات التعاون الكمي والكيفي بين الدول الحائزة وغير الحائزة للسلاح النووي للظروف السياسية والاقتصادية والعسكرية السائدة.

. تسعى الولايات المتحدة الأمريكية"باعتبارها صاحبة الدور القيادي في العالم" إلى تحقيق إدراك أوسع من الدول الأعضاء في التزاماتها الخاصة بالحد من انتشار الأسلحة النووية ولعلاقاتها بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وجاءت أحداث**11**سبتمبر **2001** لتضاعف إدراكها بخطورة مشكلة الانتشار النووي، ولاسيما تجاه أقاليم الشرق الأوسط وشرق آسيا التي تعتبرها حيوية بالنسبة لمصالحها وأمن حلفائها، أين تم الربط بين الانتشار النووي والإرهاب والنظم المعادية لها.

. إنَّ فهم الاهتمام الأمريكي بالبرنامج النووي الإيراني لا يمكن فصله عن موقع إيران الجيوستراتيجي على خارطة السياسة الدولية، باعتبارها حلقة الوصل بين أهم إقليمين نفطيين"الشرق

الأوسط، وسط آسيا" إلى جانب كونها مدخل رئيسي لجمهوريات وسط آسيا ومنطقة القوقاز، كما تحتل منطقة الشرق الأوسط ووسط آسيا أهمية كبيرة في إستراتيجية الهيمنة الأمريكية ضمن مشروع الشرق الأوسط الجديد الذي تسعى من وراءه لتكريس نفوذها وتأمين إمدادات النفط والحفاظ على أمن إسرائيل وانفرادها النووي في المنطقة.

. تحاول دوائر السياسة الأمريكية إقناع الأطراف الدولية والإقليمية بعدم سلمية البرنامج النووي الإيراني على غرار التخوف الذي تبديه الدوائر العسكرية من مجموعة الصواريخ الباليستية القادرة على حمل رؤوس نووية، في المقابل تنفي إيران السعي لامتلاك أسلحة الدمار الشامل، إلاَّ أن القدرات العسكرية الإيرانية محاطة بجملة من المؤشرات الدالة على وجود تطلعات نووية تأهلها للعب دور محوري متوافق وموقفها الجيوسياسي.

. تنوعت آليات الولايات المتحدة الأمريكية في التعامل مع الملف النووي الإيراني بين القانونية من خلال الضغط على إيران عبر IAEA لتفكيك البرنامج النووي وإحالته على مجلس الأمن، والأمنية بتطويق وحصر إيران في دائرة النفوذ الأمريكية، والدبلوماسية التي تأرجحت بين تغيير النظام الإيراني لضمان الاستقرار واستكمال السيطرة على مناطق النفط ثم تغيير سياسات النظام من خلال العودة إلى سياسة الاحتواء والاستعداد للتفاوض، بالإضافة إلى الحوافز الاقتصادية التي لم تحقق نتائجها لغياب ضمانات أمنية كان من الممكن أن تقنع إيران.

. الموقف الروسي كان من محددات السياسة الأمريكية، والذي مثل قيودا وفرصا، انطلاقا من الحفاظ على المصالح الاقتصادية والنووية الروسية مع إيران، وفي نفس الوقت لا تؤثر على أمنه القومي مستقبلا(امتلاك إيران السلاح النووي يغير موازين القوى ويؤثر على مصالح روسيا في آسيا الوسطى)، واعتماد القضية كورقة في علاقاتها مع الغرب.

. روسيا تدرك موقع إيران فهي تحد منطقتي آسيا الوسطى والقوقاز، ومنفذ مباشر للمياه الدافئة، ناهيك عن موقعها بالنسبة لكل من باكستان وأفغانستان الحلقة الهامة في إستراتيجية السياسة الروسية، لذلك فإن توسيع آفاق التعاون يخدم المصالح الإستراتيجية، وفي ظل موقف واحد بين البلدين نحو النفوذ المتزايد لشركات النفط الأمريكي في القوقاز، والاستثمارات الأوربية في آسيا الوسطى وكذا معارضة السياسة الأمريكية في المنطقة وسيطرتها على مناطق النفوذ.

. التعاون النووي الروسي الإيراني سياسي بالدرجة الأولى تحركه الأجندة الروسية الجيوسياسية بتصدير التكنولوجيا النووية لإيران واستخدامها أداة مساومة مع الغرب، فالدافع الروسي هو النفوذ الذي

تحصل عليه من دورها كوسيط فاعل بين إيران والغرب، مقابل تبديد النفوذ الأمريكي في الخليج العربي من خلال تكثيف التعاون في التكنولوجيا العسكرية مع إيران، واستغلالها في لعبتها مع أمريكا لدفع هذه الأخيرة خارج الخليج من الناحية السياسية والعسكرية لتثبيت مكانتها كقوة عظمى.

. عارضت روسيا إحالة الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن كونIAEAهي السلطة المخولة بمعالجة القضية، ونجحت الولايات المتحدة الأمريكية في استصدار قرار من IAEA بالإحالة بعد حشد التأييد الدولي، وفي المقابل رفضت روسيا عقوبات الحظر الشامل والعزلة السياسية والاقتصادية لما فيها من إضرار بمصالحها مع التأكيد على العقوبات الذكية، حيث نجحت في تخفيفها وتضييق نطاقها رغم الضغوطات الغربية، إلاَّ أن الولايات المتحدة الأمريكية تمكنت من كسب تأييد روسيا في القرار الأممي **1929** الأشد وطأة على إيران، بعد تبادل للمصالح المشتركة بين القوتين.

. فُرضت العقوبات الاقتصادية لدفع الشعب الإيراني ممارسة الضغوطات على النظام للتجاوب مع المطالب الدولية الرامية لوقف عملية تخصيب اليورانيوم، وبالتالي التأثير في السلوك الإيراني، غير أن طبيعة النظام الإيراني المنغلق وضعف مستوى الانفتاح على الاقتصاد العالمي" الاكتفاء الذاتي" قلصت من آثار هذه العقوبات، فضلا على ارتفاع نسبة الاحتياطات النقدية وانخفاض نسبة الديون، والتوجه نحو المحيط الإقليمي في المعاملات التجارية لدفع الضغط، الأمر الذي منحها هامشا للمناورة.

. وظفت إيران ورقة النفط، باعتبارها بعد من أبعاد القوة المرتبطة بالموارد، للضغط على القوى الكبرى لتقديم تنازلات لها في مجال الطاقة النووية أو في منع إحالة الملف النووي على مجلس الأمن.

. تتخوف القوى الكبرى من الإسلام الراديكالي، وليس الانتشار النووي، لأن تصدير الثورة الإسلامية الإيرانية إلى جيرانها من شأنه أن يؤدي إلى صعود قوى إسلامية راديكالية في المنطقة، يصعب مواجهتها عسكريا وقيميا، وهذا ما يفسر لجوء القوى الغربية إلى تبني إستراتيجية ربط القضايا في المفاوضات مع إيران إزاء الملف النووي، أين طالبت الدول الغربية من إيران الإقلاع عن سياسة دعم التنظيمات المصنفة في قائمة الإرهاب بحسب رؤية واشنطن.

. هناك اتفاق بين القوى السياسية داخل إيران على مطلب واحد يتمحور حو حقها في امتلاك القدرة النووية ذات الطابع السلمي، فضلا عن الإجماع الوطني المؤيد للنشاطات والطموحات النووية.

. لجأ الطرف الإيراني منذ بداية المفاوضات إلى تبني إستراتيجية كسب الوقت حيث يسعى من وراءها إلى تحقيق إنجاز ملموس في برنامجه النووي، والوصول إلى نقطة اللاعودة لتحقيق أفضل المحصلات من العملية التفاوضية.

. استغلال إيران لمساحة الاختلاف بين الفواعل الدولية ذات الصلة بالملف النووي، واللعب على تناقضات المصالح، سمحت لها التقدم بخطوات أكثر، ليس فقط في تخصيب اليورانيوم بل وفي تدعيم وجودها في المنطقة كقوة إقليمية.

. قدرة إيران على الدخول كطرف أساسي في العديد من الأزمات الإقليمية وتوطيد علاقاتها بالقوى المناهضة للتواجد الغربي في المنطقة دفع بالدول الغربية إلى فتح الحوار معها.

. استطاعت إيران زيادة قوتها التساومية من خلال استثمارها للتحولات الإستراتيجية الناجمة عن تورط الإدارة الأمريكية في العديد من الأزمات الإقليمية والدولية.

. امتلاك إيران موارد القوة جعلها تتبنى إستراتيجية ربط القضايا، حيث تسعى من خلالها ربط ملفها النووي بملفات تفاوضية إقليمية، وذلك من أجل خلط الأوراق على الغرب وتقليص الضغط عليها، وبالتالي تحقيق أهدافها التفاوضية.

. نجحت الإستراتيجية الإيرانية في الحصول على اعتراف بسلمية برنامجها النووي من قبل IAEA، ورفع العقوبات الاقتصادية عنها، في مقابل كبح البرنامج النووي على المدى الطويل تحت طائلة عودة العقوبات نتيجة الإخلال بالتزاماتها، مع التأكيد على حضورها ودورها في العديد من الملفات الإقليمية كلاعب إقليمي وشريك دولي، لكن إلى أي مدى سيصمد هذا الاتفاق في ظل المتغيرات الدولية والإقليمية .

الملحق رقم 1
النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية

المادة الأولى – إنشاء الوكالة

تنشئ الدول الأطراف في هذا النظام الأساسي وكالة دولية للطاقة الذرية (يكتفي بتسميتها فيما يلي بالوكالة) على الأسس وبالشروط المبينة أدناه:

المادة الثانية – مقاصد الوكالة

تسعى الوكالة جهدها لتعجيل وزيادة إسهام الطاقة الذرية في خدمة سلم العالم وصحته ورخائه، وتعمل طاقتها على التأكد من عدم استخدام المعونة المقدمة منها، أو بناء على طلبها، أو تحت إشرافها أو رقابتها بما فيه خدمة للأغراض العسكرية.

المادة الثالثة – وظائف الوكالة

أ- تخول الوكالة الاختصاصات الآتية:

1-أن تقوم في جميع أنحاء العالم بتشجيع وتيسير بحث استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية، وتنمية هذا الاستخدام، وتطبيقه العملي، وأن تتوسط إذا ما طلب إليها ذلك، لتأمين قيام إحدى الدول الأعضاء فيها بتقديم الخدمات أو المواد أو المعدات أو المنشآت إلى أية دولة عضو أخرى . وأن تقوم بأي عمل أو خدمة مفيدة للأبحاث الخاصة باستخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية أو لتنمية هذا الاستخدام أو تطبيقه عمليا.

2-أن تقوم وفقا لهذا النظام الأساسي بتقديم المواد والخدمات والمعدات والمنشآت اللازمة للأبحاث الخاصة باستخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية ولتنمية هذا الاستخدام وتطبيقه عمليا، بما في ذلك إنتاج الطاقة الكهربائية، ومع المراعاة الحقة لحاجات مناطق العالم المختلفة.

3-أن تشجع تبادل المعلومات العلمية والفنية عن استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية.

4-أن تشجع تبادل وتدريب العلماء والخبراء في ميدان استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية.

5-أن تضع وتطبق الضمانات الرامية إلى تأمين عدم استخدام المواد الانشطارية الخاصة، ولمواد الأخرى، والخدمات والمعدات والمنشآت والمعلومات المقدمة من الوكالة، أو بناء على طلبها، أو تحت إشرافها، أو رقابتها بما فيه خدمة للأغراض العسكرية .وأن تطبق هذه الضمانات على أي اتفاق ثنائي أو متعدد الأطراف بناء على طلب طرفي هذا الاتفاق أو أطرافه .أو على أي نشاط من نشاطات دولة ما في ميدان الطاقة الذرية بناء على طلب هذه الدولة.

6-أن بالتشاور مع الهيئات المتخصصة في الأمم المتحدة، ومع الوكالات المتخصصة التي يعنيها الأمر وبالإشتراك معها عند اللزوم، بوضع أو قرار القواعد الوقائية اللازمة لحماية الصحة، والتقليل ما

أمكن من الأخطار التي تتعرض لها الأرواح والأموال) بما في ذلك القواعد المماثلة المتعلقة بظروف العمل .(وأن تتخذ التدابير اللازمة لتطبيق هذه القواعد على عملياتها، وكذلك على العمليات التي تستخدم فيها المواد، والخدمات والمعدات والمنشآت والمعلومات المقدمة من الوكالة، أو بناء على طلبها، أو تحت إشرافها أو رقابتها، ولتطبيقها أيضا على العمليات الجارية بمقتضى أي اتفاق ثنائي أو متعدد الأطراف، بناء على طلب طرفي هذا الاتفاق أو أطرافه، أو تطبيقها على أي نشاط من نشاطات دولة ما في ميدان الطاقة الذرية بناء على طلب هذه الدولة.

7–أن تتملك أو تقيم أية منشآت وكالات ومعدات تفيدها في ممارسة الوظائف المخولة لها، كلما كانت

المنشآت والآلات والمعدات المتاحة لها من غير هذا السبيل في المنطقة المعنية غير كافية أو خاضعة في تقديمها لشروط تراها الوكالة غير مرضية.

ب – على الوكالة في ممارستها وظائفها:

1–أن تعمل وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها الرامية إلى تعزيز السلم والتعاون الدوليين، وفقا لسياسة الأمم المتحدة الهادفة إلى تحقيق نزع السلاح على نطاق عالمي مضمون، ووفقا لأية اتفاقات دولية تبرم تنفيذا لهذه السياسة.

2–أن تفرض الرقابة على استخدام المواد الانشطارية الخاصة التي تمنحها، وذلك تأمينا لقصر هذا الاستخدام على الأغراض السلمية.

3–أن توزع مواردها بطريقة تؤمن فعالية استخدامها وعموم نفعها في كافة مناطق العالم مع مراعاة الحاجات الخاصة التي تشعر بها مناطق العالم المختلفة.

4–أن ترفع إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة وإلى مجلس الأمن عند اللزوم تقارير سنوية عن أعمالها، وأن تقوم– إذا ما أثيرت مسائل تتعلق بأعمالها وتدخل في اختصاص مجلس الأمن– بإعلان ذلك إلى المجلس بوصفه الهيئة المضطلعة بالمسئولية الأساسية عن صيانة السلم والأمن الدوليين، وتقوم جوازا باتخاذ التدابير التي يتيحها لها هذا النظام الأساسي، بما فيها التدابير المقررة في البند (ج) في المادة الثانية عشرة.

5–أن ترفع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى هيئات الأمم المتحدة الأخرى تقارير عن المسائل التي تدخل في اختصاص هذه الهيئات.

ج –تمتنع الوكالة، في ممارستها وظائفها، عن إخضاع مساعدتها المقدمة إلى الدول الأعضاء لأي شرط سياسي أو اقتصادي أو عسكري، أو أي شرط آخر يتعارض وأحكام هذا النظام الأساسي.

د –تراعى الوكالة في ممارستها أعمالها الحقوق المطلقة التي تتمتع بها الدول، مع عدم الإخلال بأحكام هذا النظام الأساسي ونصوص الاتفاقات المعقودة وفقا لهذه الأحكام بين الوكالة وبين إحدى الدول أو مجموعة من الدول.

المادة الرابعة – العضوية

أ –أعضاء الوكالة المؤسسون هم الدول آلتي تكون أعضاء في الأمم المتحدة أو في أية وكالة من الوكالات المتخصصة، وتوقع هذا النظام الأساسي خلال تسعين يوما من عرضه للتوقيع وتودع وثائق تصديقها عليه.

ب – أعضاء الوكالة الآخرون هم الدول التي تكون أعضاء أو غير أعضاء في الأمم المتحدة أو في أية وكالة من الوكالات المتخصصة، وتودع وثائق قبولها لهذا النظام الأساسي بعد موافقة المؤتمر العام على قبولها أعضاء في الوكالة بناء على توصية المجلس التنفيذي . ويقوم مجلس المحافظين والمؤتمر العام عند توصية الأول بقبول دولة ما عضو في الوكالة وموافقة الآخر على هذا القبول، وبالتثبت من قدرة وعزم هذه الدولة على تنفيذ التزاماتها المترتبة عليها بمقتضى عضويتها في الوكالة مع المراعاة الحقة لقدرتها وعزمها على التصرف وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه.

ج –تقوم الوكالة على مبدأ المساواة المطلقة بين جميع أعضائها .ويقوم الأعضاء جميعا تأمينا لحصولهم على حقوق العضوية ومزاياها – بتنفيذ التزاماتهم التي يضطلعون بها بمقتضى هذا النظام الأساسي تنفيذا يحدوه حسن النية.

المادة الخامسة – المؤتمر العام

أ –يتكون من ممثلي الدول الأعضاء جميعا و يعقد آل سنة دورة عادية ودورات أخرى استثنائية يدعو إلى عقدها المدير العام بناء على طلب مجلس المحافظين أو أغلبية الدول الأعضاء .وتعقد الدورات في مقر الوكالة ما لم يقرر المؤتمر العام خلاف ذلك.

ب – لكل دولة عضو في كل دورة مندوب واحد يجوز أن يصحبه مناوبون ومستشارون وتتحمل كل دولة عضو نفقات اشتراك وفدها في كل دورة.

ج –ينتخب المؤتمر العام في مطلع كل دورة رئيسه وأعضاء مكتبه الذين يتولون مناصبهم حتى نهاية الدورة .ويضع المؤتمر نظامه الداخلي مع عدم الإخلال بأحكام هذا النظام الأساسي، ويكون فيه لكل دولة من أعضاء الوكالة صوت واحد، ويتخذ قراراته المتعلقة بالمسائل المنصوص عليها في البند (حاء) من المادة الرابعة عشرة والبند (جيم) من المادة الثامنة عشرة والبند(باء) من المادة التاسعة عشرة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمقترعين . أم قراراته المتعلقة بالمسائل الأخرى، فيتخذها المؤتمر بأغلبية الأعضاء الحاضرين والمقترعين، ويكتمل نصاب جلساته بحضور أغلبية الأعضاء.

د –للمؤتمر أن يناقش أية مسائل أو أمور تدخل في إطار هذا النظام الأساسي أو تتعلق بالسلطات والوظائف الموكولة إلى أية هيئات ينص عليها هذا النظام، وأن يصدر توصياته بشأن أية من هذه المسائل أو الأمور إلى الدول الأعضاء في الوكالة أو إلى مجلس المحافظين أو إليهما معا.

هـ –يقوم المؤتمر العام بما يلي:

1–ينتخب أعضاء مجلس المحافظين وفقا للمادة السادسة.

2–يوافق على قبول الدول أعضاء في الوكالة وفقا للمادة الرابعة.

3-يوقف الدولة العضو عن التمتع بامتيازات العضوية وحقوقها وفقا للمادة التاسعة عشرة.

4-ينظر في التقرير السنوي لمجلس المحافظين.

5-يقر وفقا للمادة الرابعة عشرة موازنة الوكالة التي يوصى بها المجلس أو يعيدها إليه مشفوعة بتوصياته بشأن مجموعها أو بعض أجزائها ليعرضها المجلس عليه من جديد.

6-يوافق على التقارير التي يجب رفعها إلى الأمم المتحدة، وفقا للاتفاق الذي ينظم علاقات الوكالة بالأمم المتحدة، باستثناء التقارير المشار إليها في البند (جيم) من المادة الثانية عشرة، أو يعيد تلك التقارير إلى مجلس المحافظين مشفوعة بتوصياته.

7-يوافق على أي اتفاق أو أية اتفاقات تعقدها الوكالة مع الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى بمقتضى المادة السادسة عشرة، أو يعيدها إلى المجلس مشفوعة بتوصياته ليعرضها المجلس عليه من جديد.

8-يوافق على القواعد والقيود المحددة لسلطة الاقتراض المخولة للمجلس وفقا للبند(ز)من المادة السادسة عشرة، ويوافق على القواعد المتعلقة بقبول التبرعات المقدمة إلى الوكالة، ويوافق طبقا للبند (و) من المادة السادسة عشرة، على الطريقة التي يمكن أن تستخدم بها أموال الصندوق العام المشار إليه في هذا البند الأخير.

9-يوافق على التعديلات المقترح إدخالها على هذا النظام الأساسي وفقا للبند(ج) من المادة الثامنة عشرة.

10-يوافق على تعيين المدير العام وفقا للبند(أ)من المادة السابعة.

و -يخول المؤتمر العام السلطات التالية:

1-أن يتخذ القرارات بشأن أية مسألة يحيلها مجلس المحافظين إليه صراحة لهذه الغاية.

2-أن يقترح الموضوعات على المجلس لينظر فيها، ويطلب إليه موافاته بالتقارير اللازمة عن أية مسألة تتعلق بوظائف الوكالة.

المادة السادسة – مجلس المحافظين

أ -يتكون مجلس المحافظين كما يلي:

1-يتعين مجلس المحافظين المنصرف لعضوية مجلس الأعضاء العشر في الوكالة الأكثر تقدما في ميدان تكنولوجيا الطاقة النووية بما في ذلك إنتاج المواد الخام، في آل من المناطق التالية التي لا تكون ممثلة في المجلس كإحدى الأعضاء العشرة السالفة:

1-أمريكا الشمالية

2-أمريكا اللاتينية

3-أوروبا الغربية

4-أوروبا الشرقية

5-إفريقيا

6-الشرق الأوسط وآسيا الجنوبية

7-جنوب شرق آسيا و المحيط الهادئ

8-الشرق الأقصى

2-ينتخب المؤتمر العام لعضوية مجلس المحافظين

أ -عشرون دولة أعضاء من أعضاء الوكالة ويراعي في انتخابها عدالة تمثيل الدول الأعضاء المنتمية إلى لمناطق الواردة في الفقرة أ 1 .من هذه المادة، بحيث يضم المجلس في نفس الوقت بين هذه الفئة خمسة يمثلون منطقة أمريكا اللاتينية، أربعة يمثلون منطقة أوروبا الغربية، ثلاثة يمثلون منطقة أوروبا الشرقية، أربعة يمثلون منطقة إفريقيا، اثنان يمثلان منطقة الشرق الأوسط وآسيا الجنوبية، واحد يمثل منطقة جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ و واحد يمثل منطقة الشرق الأقصى، ولا يجوز تجديد انتخاب أية دولة من هذه الفئة لأية مدة جديد.

ب - العضو الآخر من بين أعضاء المناطق التالية:

الشرق الأوسط وآسيا الجنوبية.

جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ.

الشرق الأقصى.

ج - العضو الآخر من بين أعضاء المناطق التالية:

إفريقيا.

الشرق الأوسط وآسيا الجنوبية.

جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ.

ب -تجري التعيينات المنصوص عليها في الفقرة أ 1 .من هذه المادة قبل سنتين يوما على الأقل من بدء الدورة سنوية عادية يعقدها المؤتمر العام، وتجري الانتخابات المنصوص عليها في الفقرة أ 2 .من هذه المادة خلال دورات المؤتمر العام السنوي العادية.

ج -تكون مدة عضوية الدول الأعضاء الممثلة في مجلس المحافظين وفقا للفقرة أ 1 .من هذه المادة ابتداء من نهاية الدورة السنوية العادية التي يعقدها المؤتمر العام بعد تعيينها حتى دورته السنوية العادية التالية.

د -تكون مدة عضوية الدول الأعضاء الممثلة في مجلس المحافظين وفقا للفقرة أ 2 .من هذه المادة، ابتداء من نهاية الدورة السنوية العادية التي يعقدها المؤتمر العام وينتخب هذه الدول خلالها، حتى نهاية ثاني دورة سنوية عادية يعقدها المؤتمر بعد ذلك.

هـ -لكل دولة من أعضاء مجلس المحافظين صوت واحد، ويتخذ المجلس قراراته المتعلقة باعتمادات موازنة الوكالة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمقترعين وفقا للبند (ح) من المادة الرابعة عشرة، أما قراراته المتعلقة بالمسائل الأخرى بما في ذلك تحديد المسائل الجديدة التي ينبغي حسمها بأغلبية الثلثين، فيتخذها المجلس بأغلبية الأعضاء الحاضرين والمقترعين، ويكتمل نصاب جلسات المجلس بحضور ثلثي أعضائه.

و -لمجلس المحافظين سلطة القيام بوظائف الوكالة وفقا لهذا النظام الأساسي مع مراعاة مسئولياته تجاه المؤتمر العام المقررة في هذا النظام.

ز –يجتمع مجلس المحافظين في المواعيد التي يحددها، ويعقد جلساته في مقر الوكالة ما لم يقرر خلاف ذلك.

ح –ينتخب مجلس المحافظين من بين أعضائه رئيسه وأعضاء مكتبه، ويضع المجلس نظامه الداخلي مع مراعاة أحكام هذا النظام الأساسي.

ط –لمجلس المحافظين إنشاء ما يراه مناسبا من اللجان، وتعيين من يمثله لدى المنظمات الأخرى.

ي –يعد مجلس المحافظين للمؤتمر العام تقريرا سنويا عن شؤون الوكالة وما تقره من مشاريع كما يعد له التقارير التي طلب أو يجوز ان يطلب إلى الوكالة تقديمها إلى الأمم المتحدة أو إلى أية منظمة أخرى تتصل أعمالها بأعمال الوكالة .وتقدم هذه التقارير وكذلك التقارير السنوية إلى أعضاء الوكالة قبل شهر على الأقل من بدء دورة المؤتمر العام السنوية العادية.

المادة السابعة – الموظفون

أ –يرأس موظفي الوكالة مدير عام يعينه مجلس المحافظين بموافقة المؤتمر العام لمدة أربع سنوات، ويكون الموظف الإداري الأكبر في الوكالة.

ب –يتولى المدير العام تعيين موظفي الوكالة وتنظيم أعمالهم وإدارتها، ويخضع لسلطة مجلس المحافظين ورقابته، وينهض بواجباته وفقا للأنظمة التي يضعها المجلس.

ج –يضم مجلس الوكالة ذوي الكفاءات العلمية والفنية وغيرهم من الموظفين اللازمين لتحقيق مقاصد الوكالة والقيام بوظائفها .وتهتدي الوكالة بمبدأ الاكتفاء بأقل عدد من الموظفين الدائمين.

د –يكون الاعتبار الأول في اختيار الموظفين واستخدامهم وتحديد شروط خدمتهم تأمين الحصول على أرفع مستويات الإنتاج والكفاءة الفنية والنزاهة .وتراعي، مع عدم الإخلال بهذا الاعتبار نسب اشتراكات الدول الأعضاء في موازنة الوكالة وأهمية اختيار الموظفين على أوسع أساس جغرافي ممكن.

هـ –تكون شروط تعيين الموظفين ومكافآتهم وصرفهم من الخدمة وفقا للأنظمة التي يضعها مجلس المحافظين، ومع عدم الإخلال بأحكام هذا النظام الأساسي وبالقواعد العامة التي يقرها المؤتمر العام بناء على توصية المجلس.

و –يمتنع المدير العام والموظفين في أثناء قيامهم بواجباتهم عن طلب أو تلقي أية تعليمات من أي مصدر خارج عن الوكالة، كما يمتنعون عن القيام بأي عمل قد يتنافى مع مركزهم كموظفين في الوكالة، ويلتزمون في حدود مسئوليتهم تجاه الوكالة، بعدم إفشاء أي سر صناعي أو أية معلومات أخرى سرية يطلعون عليها بمقتضى عملهم الرسمي في الوكالة .وتتعهد كل دولة من أعضاء الوكالة باحترام الصفة الدولية التي تتسم بها مسئوليات المدير العام والموظفين، وعدم السعي إلى التأثير فيهم في أثناء قيامهم بواجباتهم.

ز –يشمل تعبير " الموظفون "الوارد في هذه المادة فئة الحراس أيضا.

المادة الثامنة – تبادل المعلومات

أ –تقدم كل دولة من أعضاء الوكالة ما قد تراه مفيدا للوكالة من المعلومات.

ب –تقدم كل دولة من أعضاء الوكالة إليها كافة المعلومات العلمية التي تثمرها المساعدة المقدمة من الوكالة بمقتضى المادة الحادية عشر.

ج –تجمع الوكالة المعلومات المقدمة إليها بمقتضى البندين (أ)،(ب) من هذه المادة وتضعها تحت تصرف أعضائها في صورة سهلة ميسورة، وتتخذ التدابير الإيجابية اللازمة لتشجيع تبادل أعضائها المعلومات المتعلقة بطبيعة الطاقة الذرية واستخدامها في الأغراض السلمية، وتتوسط بين أعضائها لتحقيق هذه الغاية.

المادة التاسعة – تقديم المواد

أ –للدول الأعضاء أن تقدم للوكالة الكميات التي تراها مناسبة من المواد الانشطارية الخاصة بالشروط التي تتفق عليها مع الوكالة .ولها حق خزن المواد المقدمة منها سواء في مستودعاتها أو في مستودعات الوكالة بعد موافقتها.

ب –للدول الأعضاء أيضا أن تقدم إلى الوكالة المواد الخام الوارد تعريفها في المواد عشرين وأن تقدم إليها غيرها من المواد، ويعين مجلس المحافظين الكميات التي تقبلها الوكالة من هذه المواد بمقتضى الاتفاقات المنصوص عليها في المادة الثالثة عشرة.

ج –تقوم كل دولة عضو بإعلان الوكالة عن كميات وشكل وتركيب المواد الإنشطارية الخاصة والمواد الخام والمواد الأخرى التي تكون هذه الدولة على استعداد، وفق قوانينها لتقديمها فورا أو خلال مدة يعينها مجلس المحافظين.

د –تقوم كل دولة عضو، دون تأخير، وبناء على طلب الوكالة، بتسليم أية دولة أو طائفة من الدول الأعضاء الكميات التي تعينها الوكالة من المواد المقدمة من تلك الدولة إلى الوكالة و بتسليم الوكالة نفسها دون تأخير الكميات اللازمة حقا لقيام منشآت الوكالة بعملياتها وأبحاثها العلمية.

هـ –لأية دولة عضو في أي وقت، أن تغير، بموافقة مجلس المحافظين كميات المواد المقدمة منها وشكلها وتركيبها.

و –يكون تقديم الدولة العضو التي يعنيها الأمر الأول إعلان يتم وفقا للبند (ج) من هذه المادة خلال ثلاثة أشهر من نفاذ هذا النظام الأساسي بالنسبة لها، ويكون تقديمها للدفعة الأولى من المواد، عن السنة التقويمية التي تلي سنة نفاذ هذا النظام الأساسي بالنسبة إليها، ما لم يقرر مجلس المحافظين خلاف ذلك . ويكون أيضا تقديمها للإعلانات التي تتلو الإعلان الأول، عن السنة التقويمية التي تلي تاريخ تقديمها، ما لم يقرر مجلس المحافظين خلاف ذلك. ولا يجوز التأخر في تقديم هذه الإعلانات عن أول يوم من شهر تشرين الثان (نوفمبر)من كل سنة.

ز –تعين الوكالة مكان وطريقة تسليم المواد التي تطلب إلى الدولة العضو تسليمها من الكميات التي أعلنت هذه الدولة استعدادها لتقديمها .وتعين عند اللزوم تلك المواد وتركيبها، وتعاين أيضا كميات المواد المسلمة وتعلم الدول الأعضاء دوريا بها.

ح – تكون الوكالة مسئولة عن خزن المواد الموجودة في حيازتها، وصيانتها وتأمين سلامتها مما يلي

1–العوارض الجوية.

2–النقل دون ترخيص أو التحويل.

3–الأضرار والتلف بما في ذلك أعمال التخريب.

4–الاستيلاء القهري.

وتراعي الوكالة في خزن المواد الانشطارية الخاصة الموجودة في حيازتها تأمين توزيع هذه المواد توزيعا جغرافيا يحول دون تركيز كميات كبيرة منها في أي قطر أو أية منطقة في العالم.

ط –تقوم الوكالة في أقرب وقت ممكن بتملك أو إقامة أو اتخاذ ما تراه لازما لما يلي:

1–الآلات والمعدات والمنشآت اللازمة لتسلم المواد وخزنها وتوزيعها.

2–وسائل الصيانة.

3–التدابير الصحية والوقائية الكافية.

4–مختبرات المراقبة اللازمة لتحليل المواد الواردة ومعاينتها.

5–والمنشآت اللازمة لسكنى وعمل الموظفين اللازمين للقيام بما سبق.

ي –المواد المقدمة بمقتضى هذه المادة التي استعملت بطريقة ثابتة من طرف مجلس المحافظين بمقتضى أحكام هذا النظام . لا يجوز لكل دولة عضو طلب المواد المقدمة للوكالة من طرفها، ولا تعيين مشروعها الخاص الذي يستخدم هذه المواد.

المادة العاشرة – الخدمات، التجهيزات، و المنشآت

ييسر الأعضاء للوكالة الخدمات والتجهيزات والمنشآت التي قد تساعدها في إنجاز أهدافها ووظائفها.

المادة الحادية عشر – مشاريع الوكالة

أ –أي عضو أو مجموعة من الأعضاء في الوكالة يرغب في إقامة مشروع للبحث العلمي أو للتنمية أو للتطبيقات العلمية للطاقة النووية للأغراض السلمية يمكنه طلبه المساعدة من الوكالة لتأمين المواد القابلة للانشطار والمواد الأخرى والخدمات والتجهيزات والمنشآت الضرورية لهذه الأغراض، آل طلب في هذا الإطار، يجب أن يرفق ببيان تفصيلي حول هدف المشروع، ويكون تحت نظر مجلس المحافظين.

ب –بناء على الطلب أيضا ستساعد الوكالة الدولية أو الدول الأعضاء لعمل الترتيبات الضرورية لتأمين التمويل من المصادر الخارجية لتنفيذ المشاريع في نطاق هذه المعاهدة، والوكالة لن تكون مطالبة بتقديم أية ضمانات أو بتحمل أية مسئولية مالية تجاه المشروع.

ج –ستقدم الوكالة الإمدادات اللازمة للمشروع من مواد وتجهيزات و منشآت لدولة أو مجموعة من الدول الأعضاء، وستقوم بكل ذلك أو بعضه بنفسها مباشرة آخذة بعين الاعتبار تطلعات الدول الأعضاء أو الدولة العضو المتقدمة بالطلب.

د –بغرض أخذ الطلب بعين الاعتبار، سترسل الوكالة إلى منطقة العضو أو الدول الأعضاء مقدمة الطلب شخصا أو عدة أشخاص مؤهلين لفحص المشروع، ولأغراض الطلب وبموافقة الدول العضو أو

الدول الأعضاء مقدمة الطلب، سوف تستخدم الوكالة أعضاء فريقها أو موظف مناسب ومؤهل من أية جنسية من الدول الأعضاء.

هـ –قبل الموافقة على المشروع بمقتضى هذه المادة، لابد من الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

1–فائدة المشروع مشتملا على الملائمة العلمية والتكنيكية.

2–كفاية الخطط، التمويل، الميكانيكيين، والكفيلة بالتنفيذ الفعلي للمشروع.

3–كفاية إجراءات الصحة ومعايير معالجة وتخزين المواد وإدارة المنشآت.

4–قدرة العضو أو مجموعة الدول الأعضاء المقدمين للطلب لتأمين التمويل اللازم والمواد والمنشآت والتجهيزات والخدمات.

5–التوزيع العادل للمواد والموارد الأخرى المتاحة للوكالة.

6–الاحتياجات الخاصة للمناطق المختلفة من العالم.

7–مسائل أخرى وثيقة الصلة بالموضوع.

و –بناء على الموافقة على المشروع، ستعقد الوكالة مع العضو أو مجموعة الدول الأعضاء اتفاقية بموجبها يخضع المشروع لما يلي:

1–تجهز الحصص وأية متطلبات من المواد الانشطارية الخاصة والمواد الأخرى.

2–تجهز المواد الانشطارية الخاصة للنقل من مكانها الآمن سواء كانت هذه المواد بمخازن الوكالة أو بعهدتها أو لدى العضو الذي يتيح استعمالها في مشروعات الوكالة لعضو آخر أو مجموعة من الأعضاء الخاضعين للمشروع بشروط تضمن الأمان لأية شحنة مطلوبة تفي بالمتطلبات الصحية ومعايير الأمان.

3–تحديد الشروط وخاصة الأسعار في أية مواد، والخدمات والتجهيزات وكذلك المنشآت سوف توضع بمعرفة الوكالة وكذلك أية مواد أو تجهيزات أو خدمات أو منشآت توضع بواسطة عضو وأية مصطلحات أو شروط أو ترتيبات لعضو أو مجموعة من الأعضاء تخضع للمشروع وكذلك تموين العضو.

4–تشمل تعهدات العضو أو مجموعة الأعضاء خضوع المشروع لما يلي:

أ –أن المساعدات المقدمة سوف لن تستخدم بأية طريقة في تعزيز أي غرض عسكري.

ب – أن المشروع سوف يخضع للضمانات والشروط الواردة في المادة (13) من هذه الاتفاقية.

5–تخصص الاحتياطات الملائمة فيما يتعلق بحقوق وحصص الوكالة وأي عضو أو مجموعة من الأعضاء في الاختراعات أو الاكتشافات أو الامتيازات في أية مسألة من المشروع.

6–توضع الاحتياطات الملائمة المتعلقة بتسوية النزاعات.

7–الشروط الواردة بهذه المادة ستنطبق على أي طلب حيثما يكون ذلك ملائما.

ز –الشروط الواردة في هذه المادة أيضا ستنطبق حيثما يكون ذلك ملائما على أي طلب لمواد، خدمات، منشآت، أو تجهيزات بالارتباط مع وجود المشروع.

المادة الثانية عشرة – ضمانات الوكالة

أ –تملك الوكالة، بالنسبة إلى أي مشروع تقوم به أو أي اتفاق يطلب أطرافه فيه إليها تطبيق بعض الضمانات، ما يلي من الحقوق والمسؤوليات بالقدر الذي تنطبق به على ذلك المشروع أو هذا الاتفاق:

1-أن تفحص تصميمات المعدات والمنشآت المخصصة لشؤون استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية، بما في ذلك المفاعلات الذرية، وأن توافق على تلك التصميمات لمجرد التأكد من أنها لن تستخدم لأي غرض عسكري، وأنها تتفق والقواعد الصحية والوقائية المقررة، وأنها تسمح بتطبيق الضمانات المنصوص عليها في هذه المادة تطبيقا فعالا.

2-أن تقتضي مراعاة أية قواعد صحية ووقائية تقررها.

3-أن تقتضي تنظيم وتقديم سجلات للعمليات لتيسير حصر المواد الخام والمواد الانشطارية الخاصة المستخدمة أو المنتجة ضمن إطار المشروع أو الاتفاق.

4-أن تطلب وتتلقى التقارير عن تقدم الأعمال.

5-أن توافق على الطرق التي يتعين إتباعها في المعالجة الكيماوية للمواد المشعة وذلك لمجرد تأمين عدم استخدام هذه المعالجة في تحويل هذه المواد إلى خدمة الأغراض العسكرية، وتأمين التزام القواعد الصحية والوقائية في تلك المعالجة .وأن تقتضي فيما يتعلق بالمواد المعالجة أو المتفرعة منها بعد معالجتها، استخدامها في ظل ضمانات الوكالة المستمرة وللأغراض السلمية، وفي الأبحاث أو في المفاعلات الذرية القائمة أو الجاري إنشاؤها التي تعينها الدولة العضو أو الدول الأعضاء المعنية .وأن تقتضي إيداع الوكالة أي فائض عن الكمية اللازمة لوجود الاستخدامات السالفة من المواد الانشطارية الخاصة المتبقية من المواد المعالجة أو المتفرعة منها بعد معالجتها، وذلك منعا لتكديس هذه المواد، وشرط الإسراع في إعادة المواد المودعة إلى الدولة العضو أو الدول الأعضاء المعنية، بناء على طلبها لاستخدامها بنفس الشروط المذكورة في الأحكام الواردة أعلاه.

6-أن توفد إلى أقاليم الدولة أو الدول المستفيدة مفتشين تقوم بتعيينهم بعد استشارة الدولة أو الدول المعنية، ويكون لهم في كل وقت، حق دخول جميع الأمكنة والحصول على جميع المعلومات والاتصال بجميع الذين يهتمون بمقتضى عملهم بالمواد والمعدات والمنشآت التي يقتضي هذا النظام مراقبتها وصيانتها، وهذا بالقدر اللازم لحصر المواد الخام والمواد الانشطارية الخاصة التي حصلت عليها تلك الدولة أو الدول وكافة المواد الانشطارية الخاصة، والتي حصلت عليها تلك الدولة أو الدول وكافة المواد الانشطارية الخاصة، ولتقرير ما إذا كان ثمة التزام : للتعهد بعدم استخدام هذه المواد بما فيه خدمة للأغراض العسكرية وهو التعهد المشار إليه في الفقرة 4 من البند (و) من المادة الحادية عشرة، وللتدابير الصحية والوقائية المشار إليها في الفقرة 2 من البند (أ) من هذه المادة، ولأية شروط أخرى مقررة في الاتفاق المعقود بين الوكالة والدولة أو الدول المعنية .ويصحب المفتشين الذين تعينهم الوكالة ممثلون عن سلطات الدولة المعنية بناء على طلب هذه الدولة وبشرط أن لا يفضي ذلك إلى تأخير أو عرقلة أخرى لمفتشي الوكالة في ممارسة وظائفهم.

7-أن تقوم، عند إخلال الدولة العضو أو الدول الأعضاء المستفيدة من المساعدة بالأحكام السابقة وتخلفها عن اتخاذ التدابير المطلوبة في فترة معقولة من الزمن، بوقف مساعدتها لتلك الدولة أو الدول أو إنهائها وباسترداد أية مواد ومعدات تكون قد قدمتها هي أو إحدى الدول الأعضاء لتعزيز المشروع.

ب –تنشئ الوكالة عند اللزوم هيئة تفتيشية تتولى تفتيش جميع العمليات التي تضطلع الوكالة نفسها بتنفيذها لتقرر ما إذا كانت الوكالة تلتزم بالتدابير الصحية والوقائية التي قررتها لتطبيقها على المشاريع الخاضعة لموافقتها .أو إشرافها أو رقابتها، وما إذا كانت الوكالة تتخذ التدابير الكافية لمنع استخدام المواد الخام والمواد الانشطارية الخاصة الموجودة في عهدتها أو المستخدمة أو المنتجة في عملياتها بما فيه خدمة للأغراض العسكرية وتتخذ الوكالة فورا التدابير الناجحة اللازمة لوضع حد لأي إخلال أو تخلف عن اتخاذ التدابير الكافية.

ج –تتولى الهيئة التفتيشية أيضا مهمة جمع وفحص الكشوفات المتعلقة بحصر المواد المشار إليها في الفقرة (6) من البند (أ) من هذه المادة، ومهمة تقرير ما إذا كان ثمة التزام للتعهد المشار إليه في الفقرة (4)من البند (و)من المادة الحادية عشر وللتدابير المشار إليها في الفقرة (2) من البند (أ) من هذه المادة ولجميع الشروط الأخرى المقررة بالنسبة إلى المشروع في الاتفاق المعقود بين الوكالة والدولة المعنية . وينهي المفتشون أية مخالفات ترتكب إلى المدير العام الذي يحيل عندئذ التقرير بها إلى مجلس المحافظين .ويطلب مجلس المحافظين إلى الدولة أو الدول المستفيدة الكف عن أية مخالفة يتثبت من ارتكابها كما ينهي هذه المخالفة إلى جميع الدول الأعضاء وإلى مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة. ويقوم المجلس، عند تخلف الدولة المستفيدة عن اتخاذ كامل التدابير الإصلاحية اللازمة ضمن فترة معقولة من الزمن، باتخاذ أحد التدبيرين التاليين أو كليهما معا، وهما : إصدار التعليمات اللازمة لتخفيض، أو وقف المساعدة المقدمة من الوكالة أو من إحدى الدول المستفيدة .ويجوز للوكالة وفقا للمادة التاسعة عشرة وقف أية دولة عضو مخالفة عن التمتع بإمتياز العضوية وحقوقها.

المادة الثالثة عشرة – تعويض الدول الأعضاء

يعقد مجلس المحافظين مع الدولة العضو المعنية اتفاقا ينص على تعويضها عما قدمته إلى الوكالة من مواد أو خدمات أو معدات أو منشآت ما لم يتفقا على غير ذلك.

المادة الرابعة عشرة – الشؤون المالية

أ –يرفع مجلس المحافظين إلى المؤتمر العام مشروع موازنة سنوية بمصروفات الوكالة يعده المدير العام تيسيرا لمهمة المجلس في هذا الصدد .ويقوم المؤتمر العام، في حالة إقراره المشروع بإعادته مشفوعا بتوصياته إلى المجلس الذي يرفع إليه عندئذ مشروعا جديدا لإقراره.

ب –تبوب مصروفات الوكالة على الوجه التالي:

1–المصروفات الإدارية وتشمل:

أ –نفقات موظفي الوكالة غير المستخدمين في الأعمال المتعلقة بالمواد والخدمات والمعدات والمنشآت المشار إليها في الفقرة (ب)2 من هذا البند، ونفقات الاجتماعية والمصروفات اللازمة لإعداد مشاريع الوكالة ونشر المعلومات.

ب –نفقات تنفيذ الضمانات المشار إليها في المادة الثانية عشرة بالنسبة إلى مشاريع الوكالة، أو في الفقرة (5) من البند (أ)من المادة الثالثة بالنسبة إلى أي اتفاق ثنائي أو متعدد الأطراف، وكذلك نفقات

تداول وخزن الوكالة للمواد الانشطارية الخاصة، وهي غير رسوم التداول والخزن المشار إليها في البند (هـ)من هذه المادة.

2-المصروفات الأخرى غير الداخلة في نطاق الفقرة السابقة والمتعلقة بأية مواد ومنشآت وآلات ومعدات تقوم الوكالة بتملكها أو إقامتها أو تركيبها أثناء تأديتها الوظائف المخولة لها، وتكاليف المواد والخامات والمعدات والمنشآت التي تقدمها الوكالة بمقتضى اتفاقات تعقدها مع دولة أو أكثر من أعضائها.

ج -يقوم مجلس المحافظين عند تحديد المصروفات المذكورة في الفقرة(أ)من البند(ب) باقتطاع المبالغ القابلة للإسترداد بمقتضى اتفاقات تطبيق الضمانات المعقودة بين الوكالة والدول الأطراف في الاتفاقات الثنائية أو المتعددة الأطراف.

د -يوزع مجلس المحافظين المصروفات المشار إليها في الفقرة(أ) من البند (ب)من هذه المادة على الدول الأعضاء وفقا لجدول يضعه المؤتمر العام ويهتدي في وضعه بالمبادئ التي أقرتها الأمم المتحدة في تحديد اشتراكات أعضائها في موازنتها العادية.

هـ -يضع مجلس المحافظين بصورة دورية جدولا للرسوم، يشمل رسوما موحدة معقولة للتداول، والتخزين تطبق على المواد والخدمات والمعدات والمنشآت المقدمة من الوكالة إلى أعضائها. ويهدف هذا الجدول إلى تزويد الوكالة بإيرادات تكفي لتغطية المصروفات والتكاليف المشار إليها في الفقرة (2) من البند (ب)من هذه المادة، بعد أن تقتطع منها أية تبرعات يجوز لمجلس المحافظين استخدامها لهذه الغاية وفقا للبند (و)من هذه المادة .وتودع المبالغ المتحصلة من مثل هذه الرسوم في صندوق مستقل يستخدم لدفع تكاليف أية مواد أو خامات أو معدات أو منشآت تقدمها الدول الأعضاء إلى الوكالة لتغطية ما قد تتحمله الوكالة من المصروفات الأخرى المشار إليها في الفقرة (2) من البند (ب) من هذه المادة.

و -يودع في صندوق عام كل تبرع يقدم إلى الوكالة وكل فائض يتكون من الإيرادات المشار إليها في البند السابق ويزيد عن المصروفات والتكاليف المشار إليها في البند ذاته .ويستخدم هذا الصندوق العام على الوجه الذي يراه المجلس ويوافق عليه المؤتمر العام.

ز -يخول لمجلس المحافظين، في حدود القواعد والقيود المقررة من المؤتمر العام، سلطة قبول التبرعات المقدمة إلى الوكالة وسلطة الاقتراض نيابة عنها دون تحميل الدول الأعضاء مع ذلك أية مسؤولية تتعلق بالقروض المعقودة بمقتضى هذه السلطة.

ح -تتخذ قرارات المؤتمر العام في المسائل المالية وقرارات مجلس المحافظين بشأن اعتمادات موازنة الوكالة بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمقترعين.

المادة الخامسة عشرة – الامتيازات والحصانات

أ –تتمتع الوكالة في إقليم كل دولة من أعضائها بالأهلية القانونية والامتيازات والحصانات اللازمة لها لممارسة وظائفها.

ب –يتمتع مندبوا الدول الأعضاء في الوكالة ومنا وبوهم ومستشاروهم، وممثلو الدول الأعضاء في مجلس المحافظين ومنا وبوهم ومستشاروهم، والمدير العام وموظفو الوكالة الآخرون بالامتيازات والحصانات اللازمة لهم لتأمين استقلالهم في ممارسة وظائفهم في الوكالة.

ج –تحدد الأهلية والامتيازات والحصانات المشار إليها في هذه المادة في: اتفاق خاص أو اتفاقات خاصة تعقدها الوكالة مع الدول الأعضاء و ينوب المدير العام عنها في عقدها وفقا لتعليمات مجلس المحافظين.

المادة السادسة عشرة – علاقة الوكالة بالمنظمات الأخرى

أ –يخول مجلس المحافظين أن يعقد – بموافقة المؤتمر العام – اتفاقا و أكثر لإنشاء علاقات مناسبة بين الوكالة وبين الأمم المتحدة أو أية منظمات أخرى تتصل أعمالها بأعمال الوكالة.

ب –ينص في اتفاق أو اتفاقات إنشاء العلاقات بين الوكالة والأمم المتحدة على أن تقوم الوكالة بما يأتي:

1أن ترفع التقارير المذكورة في الفقرتين (4،5)من البند (ب) من المادة الثالثة .

2–أن تنظر فيما يتصل بها من قرارات تتخذها الجمعية العامة أو يتخذها أي مجلس من مجالس الأمم المتحدة .وترفع عند الطلب، إلى الهيئة المختصة من هيئات الأمم المتحدة تقارير عما تتخذه هي أو إحدى الدول أعضائها من تدابير وفقا لهذا النظام الأساسي، عقب النظر في القرارات السابقة.

المادة السابعة عشرة – تسوية المنازعات

أ –يحال إلى محكمة العدل الدولية وفقا لنظامها الأساسي ما لم تتفق الدول الأطراف المعنية على طريقة أخرى للتسوية، كل أشكال أو نزاع يثيره تفسير هذا النظام الأساسي أو تطبيقه ولا تتم تسويته عن طريق المفاوضات.

ب – يخول لكل من المؤتمر العام ومجلس المحافظين استفتاء محكمة العدل الدولية بإذن من الجمعية العامة للأمم المتحدة في أية مسألة قانونية تتعلق بأعمال الوكالة.

المادة الثامنة عشرة – التعديلات والإنسحابات

أ –يجوز لكل دولة من أعضاء الوكالة اقتراح التعديلات التي تراها على هذا النظام ويعد المدير العام عن نص أي تعديل مقترح صورا مصدقة يرسلها إلى جميع الدول الأعضاء قبل تسعين يوما على الأقل من نظر المؤتمر العام في هذا التعديل.

ب –تدرج في جدول أعمال خامس دورة سنوية يعقدها المؤتمر العام بعد نفاذ هذا النظام الأساسي، مسألة إجراء إعادة نظر عامة في أحكامه وتكون هذه الإعادة في الدورة التي تلي موافقة أغلبية الأعضاء الحاضرين والمقترعين عليها .أما بعد ذلك فيجوز تقديم اقتراح إعادة النظر في نطاق المؤتمر العام الذي يقرر ما يراه بشأنها وفقا للإجراء المذكور.

ج –تصبح التعديلات نافذة بالنسبة إلى جميع الأعضاء عندما:

1–يوافق عليها المؤتمر العام بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمقترعين بعد النظر في الملاحظات المقدمة من مجلس المحافظين بشأن آل تعديل مقترح.

2–يقبلها ثلثا الدول الأعضاء وفقا لنظمها الدستورية .ويتم هذا القبول بإيداع وثيقة القبول لدى الحكومة المودع لديها المشار إليها في البند (ج) من المادة الحادية والعشرين.

د –يجوز للدولة العضو أن تنسحب من الوكالة متى شاءت بعد مضي خمس سنوات على نفاذ هذا النظام وفقا للبند (هـ) من المادة الحادية والعشرين، أو متى وجدت نفسها غير راغبة في قبول تعديل ما على هذا النظام .ويتم الانسحاب بإخطار خطي ترسله الدولة المعنية لهذه الغاية إلى الحكومة المودع لديها المشار إليها في البند(ج) من المادة الحادية والعشرين .وتبادر الحكومة المذكورة إلى إنهاء ذلك إلى مجلس المحافظين وإلى الدول الأعضاء جميعا.

هـ –لا يؤثر انسحاب الدولة العضو من الوكالة في التزامات التعاقدية التي ارتبطت بها هذه الدولة بمقتضى المادة الحادية عشرة، أو الالتزامات المالية التي تكون مترتبة عليها بالنسبة إلى موازنة السنة إلى موازنة السنة التي تنسحب خلالها.

المادة التاسعة عشرة– وقف الإمتيازات

أ –تحرك الدولة العضو التي تتأخر في تسديد اشتراكاتها من ممارسة حق الاقتراع في الوكالة متى كانت متأخراتها تعادل أو تتجاوز اشتراكاتها عن السنتين السابقتين، ويجوز للمؤتمر العام مع ذلك أن يأذن لهذه الدولة بالإقتراع متى اقتنع بأن تأخرها ناجم عن أسباب خارجة عن إرادتها.

ب –يجوز للمؤتمر العام أن يقرر بأغلبية ثلثي أعضائه الحاضرين والمقترعين وبناء على توصية مجلس المحافظين، وقف الدولة التي تمعن في خرق أحكام هذا النظام الأساسي أو أي اتفاق تعقده بمقتضاه عن التمتع بإمتيازات العضوية وحقوقها.

المادة العشرون – تعريف بعض الإصطلاحات

يقصد في هذا النظام بالاصطلاحات التالية ما يلي:

1–يقصد بإصطلاح " المواد الانشطارية الخاصة" ، البلوتنيوم 239 – ، واليورانيوم233 واليورانيوم الغني بانظير 235 أو 233 ، وأية مواد تحتوي مادة أو أآثر من المواد السابقة، وأية مواد انشطارية خاصة يعينها مجلس المحافظين من وقت إلى آخر .ألا أن المواد الخام لا تدخل في اصطلاح " المواد الانشطارية الخاصة."

2–يقصد بإصطلاح " اليورانيوم الغني بالنظير 235 أو " 233 اليورانيوم الذي يحتوي على أحد النظيرين 235 أو 233 ، أو كليهما بكمية تكون فيها نسبة مجموع هذين النظيرين إلى النظير238 أكبر من نسبة النظير 238 في اليورانيوم الطبيعي.

3–يقصد ب " المادة الخام " اليورانيوم الذي يحتوي على مزيج النظائر الموجودة في الطبيعة واليورانيوم الفقير في النظير 235 ، والثوريوم، وأية مادة من المواد السابقة تكون بشكل معدن أو مزيج من المعادن أو المواد المركزة، وأية مادة أخرى تحتوي مادة أو أآثر من المواد السابقة بدرجة من التركيز

يقوم مجلس المحافظين من وقت إلى آخر بتحديدها، وأية مواد أخرى يقوم المجلس أيضا من وقت إلى آخر بتعيينها.

المادة الحادية والعشرون – التوقيع والقبول والنفاذ

أ –يعرض هذا النظام لتوقيع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في إحدى الوكالات المتخصصة لفترة تمتد من 26 أكتوبر 1956 حتى بعد ذلك بتسعين يوما.

ب –تصبح الدول الموقعة على هذا النظام أطرافا فيه بإيداع وثائق تصديقها عليه.

ج –تودع وثائق تصديق الدول الموقعة على هذا النظام، ووثائق قبوله من الدول التي وافق المؤتمر العام على قبولها أعضاء في الوكالة بمقتضى البند(ب)من المادة الرابعة من هذا النظام، لدى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية التي تقوم بوظيفة الحكومة المودع لديها.

د –يتم تصديق الدول على هذا الاتفاق أو قبولها له وفقا لنظمها الدستورية.

هـ –ينفذ هذا النظام دون المرفق، بإيداع ثمان عشرة دولة وثائق تصديقها وفقا للبند(ب) من هذه المادة، على أن يكون بين هذه الدول ثلاث على الأقل من الدول التالية:(كندا والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى و إيرلندا الشمالية و اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية).وتنفيذ وثائق القبول المودعة بعد ذلك ابتداء من تاريخ تسليمها.

هـ –تقوم الحكومة المودع لديها و دون تأخير بإخطار الدول الموقعة على هذا النظام بتاريخ التصديق ونفاذ هذا النظام .كما تقوم الحكومة المودع لديها ودون تأخير بإخطار الدول الموقعة والدول الأعضاء بتاريخ انضمام دول أخرى إلى هذا النظام.

ي –ينفذ مرفق هذا النظام يوم عرض النظام للتوقيع.

المادة الثانية والعشرون – تسجيل النظام لدى الأمم المتحدة

أ –تقوم الحكومة المودع لديها بتسجيل هذا النظام وفقا للمادة (112) من ميثاق الأمم المتحدة.

ب –تسجل لدى الوكالة الاتفاقات التي تعقدها مع أية دولة عضو أو دول أعضاء ومع أية منظمة أو منظمات أخرى، والاتفاقات التي يعقدها أعضاؤها فيما بينهم وتكون خاضعة لموافقتها.

المادة الثالثة والعشرون – النصوص الرسمية والصور المصدقة

حرر هذا النظام باللغة الإسبانية والإنجليزية والروسية والصينية والفرنسية، وجميع هذه النصوص رسمية .ويودع في محفوظات الحكومة المودع لديها والتي ترسل صورا مصدقة منه حسب الأصول إلى حكومات الدول الأخرى الموقعة وحكومات الدول التي قبلت أعضاء في الوكالة بمقتضى البند (ب)المادة الرابعة.

وبناء على ما تقدم، قد وقع هذا النظام المندوبون المفوضون حسب الأصول الواردة توقيعاتهم أدناه.

تحرر في مقر الأمم المتحدة في اليوم السادس والعشرين من شهر أكتوبر عام ألف وتسعمائة وستة وخمسين.

الملحق رقم2

معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية

إن الدول المتعاقدة بموجب هذه المعاهدة و المشار إليها فيما يلي بتعبير أطراف المعاهدة،

إذ تدرك الدمار الذي تنزله الحرب النووية بالبشرية قاطبة، وضرورة القيام، بالتالي ببدل جميع الجهود الممكنة لتفادي خطر مثل تلك الحرب وباتخاذ التدابير اللازمة لحفظ أمن الشعوب،

وإذ تعتقد أن انتشار الأسلحة النووية يزيد كثيرا من خطر الحرب النووية.

ومراعاة منها لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تدعو إلى عقد اتفاق بشأن منع زيادة انتشار الأسلحة النووية،

وإذ تتعهد بالتعاون في تسهيل تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على النشاطات النووية السلمية،

وإذ تبدي تأييدها لجهود البحث والتطوير وغيرها من الجهود الرامية إلى تعزيز التطبيق اللازم، في إطار نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمبدأ الضمان الفعال لتدفق الخامات والمواد الانشطارية الخاصة باستعمال الأدوات والوسائل التكنولوجية الأخرى في بعض المناطق الإستراتيجية،

وإذ تؤكد المبدأ القاضي بأن تتاح، للأغراض السلمية، لجميع الدول الأطراف في المعاهدة، سواء منها الدول الحائزة للأسلحة النووية أو الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، فوائد التطبيقات السلمية للتكنولوجيا النووية، بما في ذلك أية منتجات فرعية قد تحصل عليها الدول الحائزة للأسلحة النووية من استحداث الأجهزة التفجيرية النووية،

واقتناعا منها بأنه يحق لجميع الدول الأطراف في المعاهدة، تطبيقا لهذا المبدأ، أن تشترك في أتم تبادل ممكن للمعلومات العلمية لتعزيز تطبيقات الطاقة الذرية للأغراض السلمية، وأن تسهم في ذلك التعزيز استقلالا أو بالاشتراك مع الدول الأخرى،

وإذ تعلن عن نيتها تحقيق وقف سباق التسلح النووي في أقرب وقت ممكن، واتخاذ التدابير الفعالة اللازمة في سبيل نزع السلاح النووي،

وإذ تحث جميع الدول على التعاون لبلوغ هذا الهدف،

وإذ تذكر أن الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء، الموقعة في عام 1963 ، أيدت في ديباجة المعاهدة، عزمها على تحقيق الوقف الأبدي

لجميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وعلى مواصلة المفاوضات لهذه الغاية،

وإذ تود زيادة تخفيف التوتر الدولي وزيادة توطيد الثقة بين الدول، تسهيلا لوقف صنع الأسلحة النووية ولتصفية جميع مخزوناتها الموجودة، ولإزالة الأسلحة النووية ووسائل إيصالها من أعتدتها القومية تنفيذا لمعاهدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية شديدة فعالة،

وإذ تذكر أن الدول ملزمة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، بالامتناع، في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية لأية دولة، أو ضد استقلالها السياسي أو على أي وجه

آخر مناف لمقاصد الأمم المتحدة، وأن تعزيز إقامة وصيانة السلم والأمن الدوليين ينبغي أن يجري بأقل تحويل لموارد العالم البشرية والاقتصادية إلى الأسلحة.

قد اتفقت على ما يلي:

المادة الأولى

تتعهد كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية تكون طرفا في هذه المعاهدة، بعدم نقلها إلى أي مستلم أيا كان، لا مباشرة ولا بصورة غير مباشرة، أية أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى، أو أية سيطرة على مثل تلك الأسلحة، أو الأجهزة، وبعدم القيام إطلاقا بمساعدة أو تشجيع أو حفز أية دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على صنع أية أسلحة نووية أو أجهزة تفجير نووية أخرى أو اقتنائها أو اكتساب السيطرة عليها بأية طريقة أخرى.

المادة الثانية

تتعهد كل دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تكون طرفا في هذه المعاهدة، بعدم قبولها من أي ناقل كان، لا مباشرة ولا بصورة غير مباشرة، أي نقل لأية أسلحة نووية أو أجهزة تفجير نووية أخرى، أو لأية سيطرة على مثل تلك الأسلحة و الأجهزة، وبعدم صنع أية أسلحة نووية أو أجهزة تفجير نووية أخرى، أو اقتنائها بأية طريقة أخرى، وبعدم طلب أو تلقي أية مساعدة في صنع أية أسلحة نووية أو أجهزة تفجير نووية أخرى.

المادة الثالثة

1-تتعهد كل دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تكون طرفا في هذه المعاهدة، بقبول الضمانات المنصوص عليها في اتفاق يجري التفاوض عليه وعقده مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقا لنظام الوكالة الأساسي ونظام ضماناتها، وتكون الغاية الوحيدة من ذلك تحري تنفيذ تلك الدولة للإلتزامات المترتبة عليها بموجب هذه المعاهدة، منعا لتحويل استخدام الطاقة النووية من الأغراض السلمية إلى الأسلحة النووية أو أجهزة التفجير النووية الأخرى .ويراعي في إجراءات تنفيذ الضمانات المنصوص عليها في هذه المادة، تطبيقها على الخامات أو المواد الانشطارية الخاصة سواء كان يجري إنتاجها أو تحضيرها أو إستخدامها في أي مرفق نووي رئيسي، أو كانت موجودة خارج ذلك المرفق .ويراعي تطبيق الضمانات المطلوبة في هذه المادة على جميع الخامات أو المواد الانشطارية الخاصة في جميع النشاطات النووية السلمية المباشرة داخل إقليم تلك الدولة أو تحت ولايتها أو تحت مراقبتها في أي مكان آخر.

2-تتعهد كل دولة من الدول الأطراف في المعاهدة بعدم توفير:

(أ) أية خامات أو موارد انشطارية خاصة.

(ب) أو أية معدات أو مواد معدة أو مهيئة خاصة لتحضير أو استخدام أو إنتاج المواد الانشطارية الخاصة لأية دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، للأغراض السلمية، إلا إذا كانت تلك الخامات أو المواد الانشطارية الخاصة خاضعة للضمانات المطلوبة في هذه المادة.

3-يراعي في تنفيذ الضمانات المطلوبة في هذه المادة إلتزام أحكام المادة الرابعة من هذه المعاهدة، وتفادي عرقلة التنمية الاقتصادية أو التكنولوجية للأطراف أو التعاون الدولي في ميدان النشاطات النووية السلمية، بما في ذلك التبادل الدولي للمواد والمعدات النووية بغية تحضير أو استخدام أو إنتاج المواد النووية للأغراض السلمية وفقا لأحكام هذه المادة .ومبدأ الضمان المنصوص عليه في ديباجة المعاهدة.

4-تقوم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، والتي تكون أطرافا في هذه المعاهدة، بعقد اتفاقات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لاستيفاء الشروط المطلوبة في هذه المادة .وتفعل ذلك إما كل على حدة، أو بالإشتراك مع الدول الأخرى وفقا للنظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية .ويبدأ التفاوض على عقد تلك الاتفاقات في كون 180 يوما من نفاذ هذه المعاهدة.

ويبدأ التفاوض بالنسبة إلى الدول التي تودع وثائق تصديقها أو انضمامها بعد فترة الـ180 يوما في موعد لا يتجاوز تاريخ ذلك الإيداع .وتنفذ تلك الاتفاقات في موعد لا يتجاوز ثمانية عشرة شهرا من موعد بدء المفاوضات.

المادة الرابعة

1-يحضر تفسير أي حكم من أحكام هذه المعاهدة بما يفيد إخلاله بالحقوق غير القابلة للتصرف التي تملكها جميع الدول الأطراف في هذه المعاهدة في إنماء بحث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون أي تمييز ووفقا للماديتن الأولى والثانية من هذه المعاهدة.

5-تتعهد جميع الدول الأطراف في هذه المعاهدة بتيسير أتم تبادل ممكن للمعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، ويكون لها الحق في الاشتراك في ذلك التبادل .وتراعي كذلك الدول الأطراف في المعاهدة والقادرة على ذلك التعاون في الإسهام، استقلالا أو بالإشتراك مع الدول الأخرى أو المنظمات الدولية، في زيادة إنماء تطبيقات الطاقة النووية للأغراض السلمية، ولاسيما في أقاليم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي تكون أطرافا في هذه المعاهدة، مع مراعاة لاحتياجات المناطق النامية في العالم.

المادة الخامسة

تتعهد كل دولة من الدول الأطراف في المعاهدة باتخاذ التدابير المناسبة لتأمين تزويد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، والتي تكون أطرافا في هذه المعاهدة، بالفوائد التي يمكن جنيها من أية تطبيقات سامية للتفجيرات النووية، وذلك على أساس عدم التمييز، ووفقا لأحكام هذه المعاهدة وفي ظل الرقابة الدولية المناسبة، وعن طريق الإجراءات الدولية المناسبة، ولتأمين عدم تحميل تلك الدول الأطراف عن أجهزة التفجير المستعملة إلا أقل نفقة ممكنة، وعدم تضمين تلك النفقة أية مصاريف من مصاريف البحث والاستحداث .ويكون للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، والتي تكون أطرافا في هذه المعاهدة، إمكان الحصول على تلك الفوائد، بموجب واحد أو أآثر من الاتفاقات الدولية الخاصة، عن طريق هيئة دولية يتوفر فيها التمثيل الكافي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية .ويبدأ إجراء المفاوضات بشأن هذا الموضوع بعد نفاذ المعاهدة بأقرب وقت ممكن .ويجوز أيضا للدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي تكون أطرافا في هذه المعاهدة أن تحصل على تلك الفوائد إن رغبت ذلك بموجب اتفاقات ثنائية.

المادة السادسة

تتعهد كل دولة من الدول الأطراف في المعاهدة بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة بحسن نية بشأن التدابير الفعالة المتعلقة بوقف سباق التسلح النووي في موعد قريب وبنزع السلاح النووي، وبمعاهدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية شديدة فعالة.

المادة السابعة

لا تتضمن هذه المعاهدة أي حكم يخل بحق أية مجموعة من الدول في عقد معاهدات إقليمية تستهدف تأمين عدم وجود أية أسلحة نووية إطلاقا في أقاليمها المختلفة.

المادة الثامنة

1–يجوز لأية دولة من الدول الأطراف في المعاهدة اقتراح إدخال أية تعديلات عليها، ويقدم نص أي تعديل مقترح إلى الحكومات المودعة التي تتولى إنهاءه إلى جميع الدول الأطراف في المعاهدة .وتقوم الحكومات المودعة بعدئذ، إذا طلب إليها ذلك ثلث الدول الأطراف في المعاهدة أو أآثر، بعقد مؤتمر للنظر في ذلك التعديل وتدعو إليه جميع الدول الأطراف في المعاهدة.

2–يقتضي إقرار أي تعديل نيله أغلبية أصوات جميع الدول الأطراف في المعاهدة، بما فيها أصوات جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية والتي تكون أطرافا في المعاهدة، وجميع الدول الأطراف الأخرى التي تكون، عند إنهاء التعديل، أعضاء في المجلس التنفيذي للوكالة الدولية للطاقة الذرية .وينفذ التعديل بالنسبة إلى آل دولة من الدول الأطراف تودع وثيقة تصديقها عليه بإيداع وثائق تصديق أغلبية جميع الدول الأطراف بما فيها وثائق تصديق جميع الدول الحائزة على الأسلحة النووية، والتي تكون أطرافا في المعاهدة وجميع الدول الأطراف الأخرى التي تكون عند إنهاء التعديل أعضاء في المجلس التنفيذي للوكالة الدولية للطاقة الذرية .وينفذ التعديل بعد ذلك بالنسبة إلى أية دولة طرف أخرى بإيداع هذه الدولة الطرف لوثيقة تصديقها عليه.

3–يعقد للدول الأطراف في المعاهدة بعد خمس سنوات من نفاذها مؤتمر في جنيف بسويسرا لاستعراض سير المعاهدة بغية التأكد من انه يجري تحقيق أهداف الديباجة وإعمال أحكام المعاهدة . ويجوز بعد ذلك على فترات خمس سنوات، باقتراح يقدم لذلك من أغلبية الدول الأطراف في المعاهدة إلى الحكومات المودعة تأمين عقد مؤتمرات مماثلة لاستعراض سير المعاهدة.

المادة التاسعة

1–تعرض هذه المعاهدة لتوقيع جميع الدول .ويجوز الانضمام إليها في أي وقت لأية دولة لم توقعها قبل نفاذها وفقا للفقرة 3 من هذه المادة.

2–تخضع هذه المعاهدة لتصديق الدول الموقعة عليها وتودع وثائق التصديق ووثائق الانضمام لدى حكومات إتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى، وإيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، المعنية بحكم هذه المعاهدة باعتبارها الحكومات المودعة.

3–تنفذ هذه المعاهدة بإيداع وثائق تصديق الدول المعينة حكوماتها بحكم هذه المعاهدة باعتبارها حكومات مودعة وأربعين دولة أخرى من الدول الموقعة لهذه المعاهدة .ويقصد في هذه المعاهدة بتعبير

الدولة الحائزة للأسلحة النووية كل دولة صنعت أو فجرت أي سلاح نووي أو أي جهاز تفجير نووي آخر قبل يناير سنة1967

4-تنفذ هذه المعاهدة بالنسبة إلى الدول التي تكون قد أودعت وثائق تصديقها عليها أو انضمامها إليها بعد نفاذها ابتداء من تاريخ إيداع تلك الدول لوثائق تصديقها أو انضمامها.

5-تنهي الحكومات المودعة على وجه السرعة، إلى جميع الدول الموقعة لهذه المعاهدة أو المنضمة إليها تاريخ آل توقيع، وتاريخ إيداع آل وثيقة تصديق عليها أو انضمام إليها، وتاريخ نفاذها وتاريخ ورود أية طلبات لعقد أي مؤتمر وأية إعلانات أخرى.

6-تقوم الحكومات المودعة بتسجيل هذه المعاهدة وفقا للمادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة العاشرة

1-يكون لكل دولة من الدول الأطراف، ممارسة منها ليسادتها القومية، حق الانسحاب من المعاهدة إذا قررت أن ثمة أحداث استثنائية ذات صلة بموضوع المعاهدة قد أضرت بمصالحها القومية العليا، ويجب عليها إعلان ذلك الانسحاب قبل 3 شهور من حصوله إلى جميع الدول الأخرى الأطراف في المعاهدة وإلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

2-يعقد بعد 25 سنة من نفاذ المعاهدة مؤتمر لتقرير استمرار نفاذ المعاهدة إلى أجل غير مسمى أو تحديدها لفترة أو فترات محددة جديدة .ويكون اتخاذ هذا القرار بأغلبية الدول الأطراف في المعاهدة.

المادة الحادية عشرة

تودع هذه المعاهدة التي تتساوى نصوصها الإنجليزية والروسية والفرنسة والإسبانية والصينية من الناحية الرسمية في محفوظات الحكومات المودعة .وترسل الحكومات المودعة نسخا معتمدة من هذه المعاهدة إلى حكومات الدول الموقعة والمنضمة إليها .جرت توقيع المعاهدة في لندن وموسكو وواشنطن في **1** جويلية **1968.**

الملحق رقم 3

خريطة مواقع المفاعلات والمراكز النووية الإيرانية

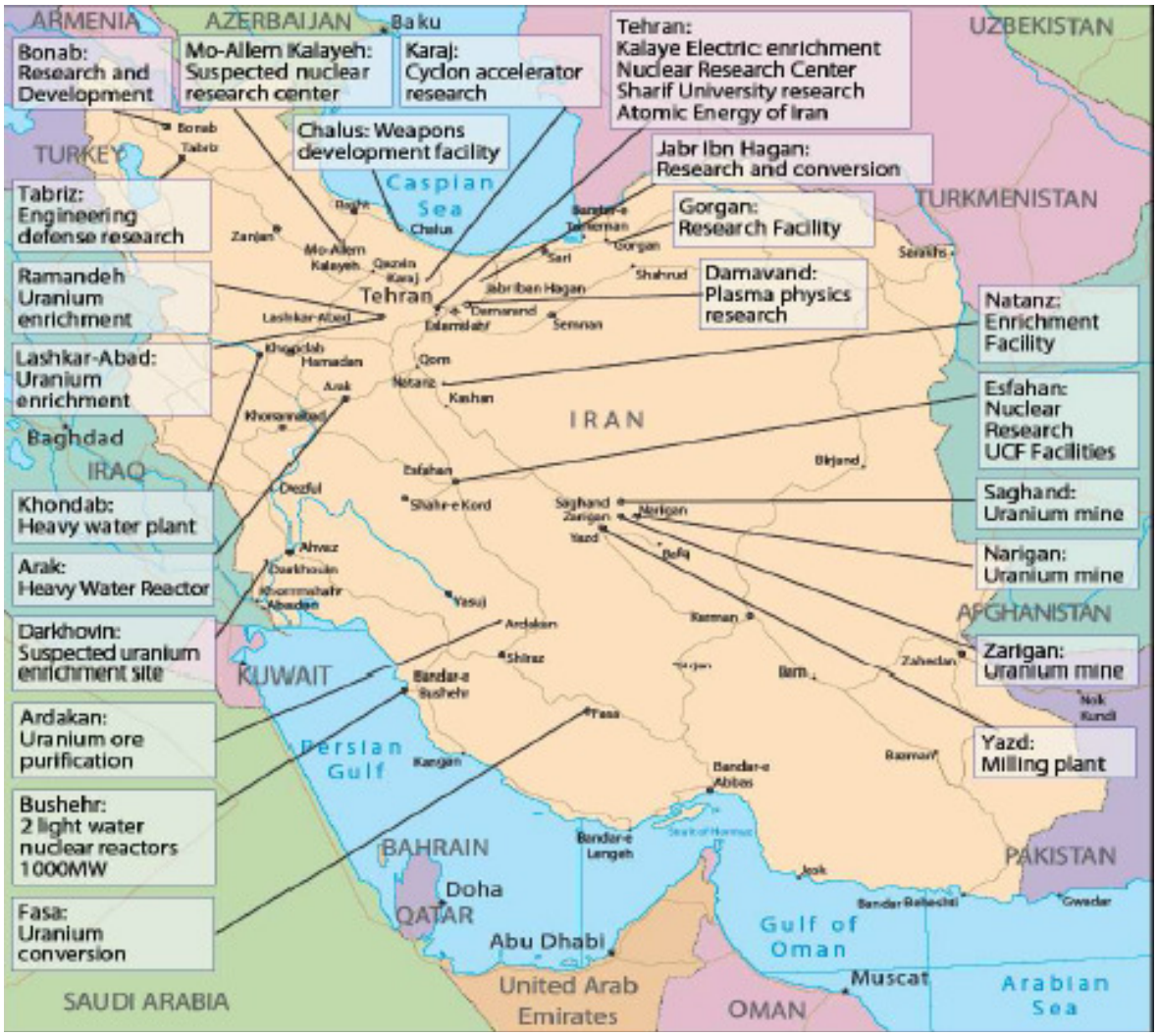

Source :http// :www.nti.org/research/profiles-pdfs/iran/iran-nuclear-sites.pdf.

الملحق رقم6

الواردات الإيرانية من الأسلحة خلال الفترة2000-2010 حسب الدول(بمليارات الدولارات)

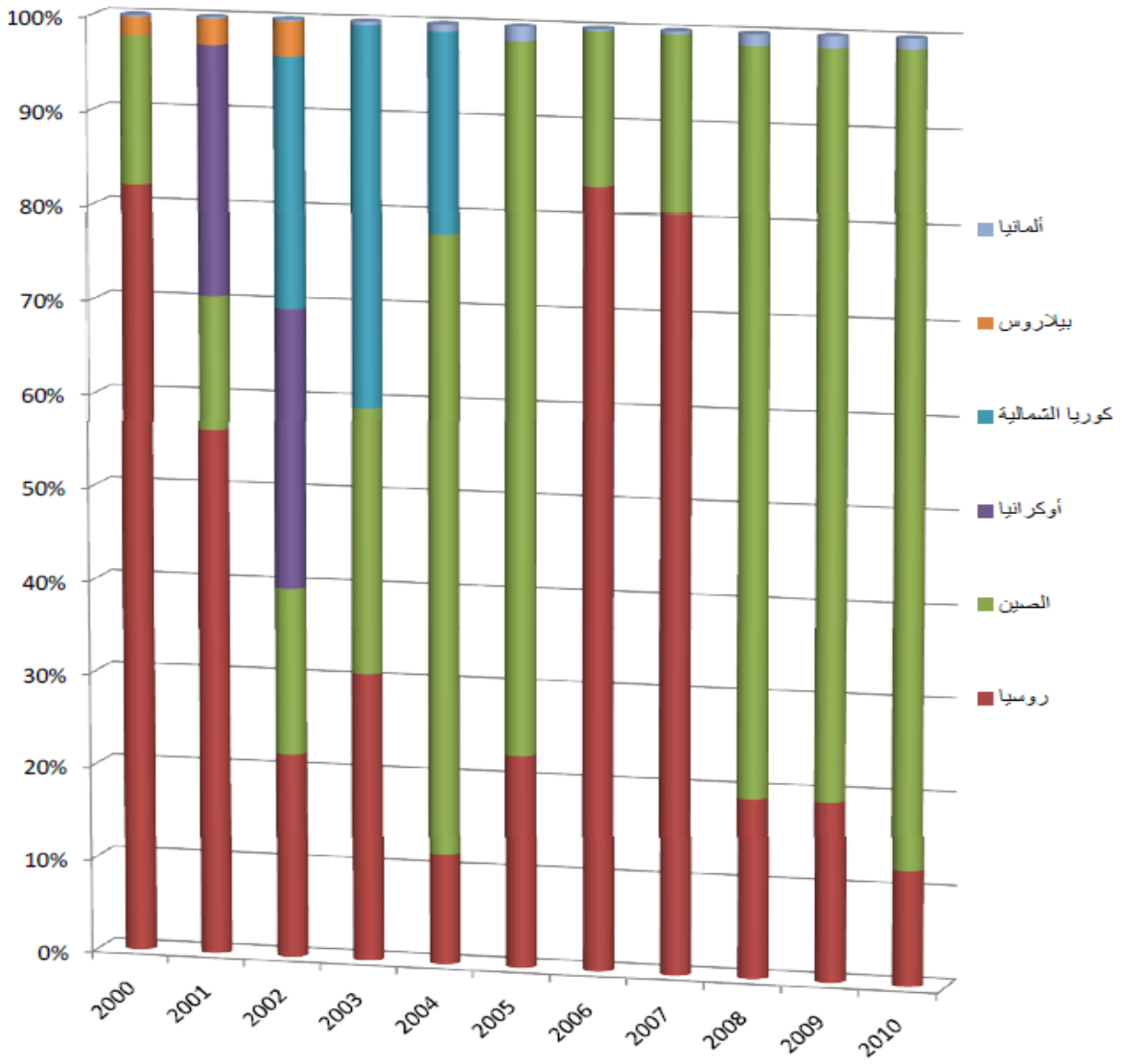

Source : Stockholm International Peace Research Institute, Arms Transfers Database.

الملحق رقم 4

دورة الوقود النووي من الذرة إلى القنبلة

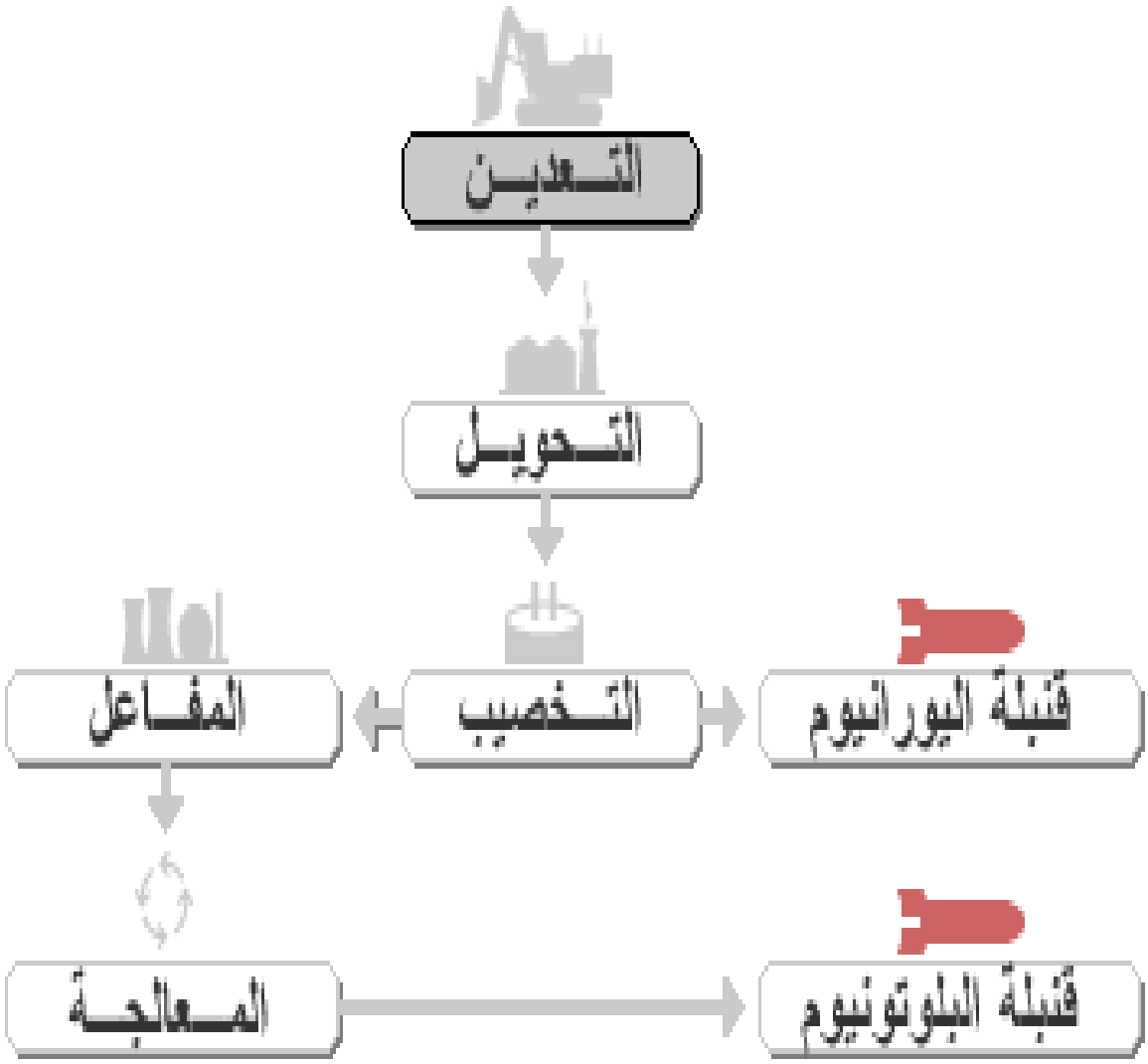

Source : http://www.invisionpower.com

الملحق رقم 5

القواعد العسكرية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي

Map of the Middle East showing US military locations in the region and the sites of Iranian nuclear facilities

Source :http://www.oxfordresearchgroup.org.uk/publications/briefings/irancons-equences.pdf.

أ/ المراجع باللغة العربية:

الكتـــــب:

- إبراهيم أحمد، أحمد. ***البرنامج النووي الإيراني:آفاق الأزمة بين التسوية ومخاطر التهديد.*** القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، **2005.**
- ---، ---. ***مفهوم القدرات النووية.*** القاهرة: المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، ع.**5**، **2005.**
- إدريس، عبد الرحمن. ***التفاوض إستراتيجيات وتكتيكات ومهارات تطبيقية.***القاهرة: الدار الجامعة، **2005.**
- آفنز، كوهن. ***نحو شرق أوسط جديد: إعادة النظر في المسألة النووية.*** أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، سلسلة دراسات عالمية، ع.**1**، **1995.**
- أنجرس،موريس.***منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية.***ترجمة صحراوي بوزيد وآخرون، الجزائر:دار القصبة للنشر،**2004.**
- البرادعي، محمد. ***الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.*** أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، **2003.**
- برينان، دونالد. ***نزع السلاح و حظر التجارب النووية.*** القاهرة:دار النهضة العربية، **1962.**
- بلاك، لي ريش . ***دور الزراعة في السياسة الاقتصادية الجديدة في إيران: إيران في محنة.*** بغداد:مركز دراسات الخليج العربي، **2007.**
- بنونة، محمود خيري. ***القانون الدولي واستخدام الطاقة النووية.*** القاهرة: مؤسسة دار الشعب، **1971.**
- تايلرأ، برادلي. ***السلام الأمريكي في الشرق الأوسط،*** ترجمة: عماد فوزي شعيبي، بيروت: الدار العربية للعلوم، **2004.**
- توفيق حقي، سعد. ***مبادئ العلاقات الدولية.***عمان: عمان للطباعة والنشر، **2000.**
- جودت، حسنين جودت. ***جغرافيا أوراسيا الإقليمية.*** الإسكندرية: منشأة المعارف، **2000.**
- جيليك، كارولين. ***إيران و التداعيات الإقليمية.*** ترجمة أحمد أبو هدية، بيروت :الدار العربية للعلوم ناشرون،**2006.**
- حسين، علي جمال. ***حقيقة أسلحة الدمار الشامل الإيرانية: الدور الروسي.*** غير موجود:دار الكندي للنشر والتوزيع، **2006.**
- خلف، فخري هاشم. ***موانئ إيران الجنوبية: دراسة في جغرافية العالم.*** البصرة: مركز الدراسات الإيرانية، جامعة البصرة، **1994.**

- الدليمي، عبد قاسم محمد. ***معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية*** **1996**. بغداد: بيت الحكمة، **2003**.
- دورتي، جيمس وبالستقراف، روبرت. ***النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية***. ترجمة وليد عبد الحي، بيروت: المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، **1985**.
- ديري، كرم والأيوبي، الهيثم. ***نحو إستراتيجية عربية موحدة***. القاهرة: دار اليقظة العربية، بدون تاريخ.
- الراوي، رياض. ***البرنامج النووي الإيراني و أثره في منطقة الشرق الأوسط***. دمشق:الأوائل للنشر والتوزيع، **2006**.
- الرفاعي، رنا أبو ظهر. ***الملف النووي الإيراني و الصراع على الشرق الأوسط***. بيروت : دار العلوم العربية، **2008**.
- ريتر، سكوب. ***إستهداف إيران***. ترجمة أمين أيوب، لبنان:الدار العربية للعلوم ناشرون،**2007**.
- زعرور، هادي. ***توازن الرعب: القوى العسكرية العالمية***. لبنان: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط.**1**،**2013**.
- زيد المرهون، عبد الجليل. ***أمن الخليج العراق إيران و المتغير الأمريكي***. أبوظبي:مركز الإمارات للبحوث والدراسات الإستراتيجية،**2009**.
- سميث،ستيف وبيلس، جون. ***عولمة السياسة العالمية***. ترجمة مركز الخليج، الإمارات:مركز الخليج، **2004**.
- شاهر، إسماعيل شاهر. ***أولويات السياسة الخارجية الأمريكية بعد11 سبتمبر2001***. دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، **2009**.
- شاهرام، تشوبين. ***طموحات إيران النووية***. ترجمة بسام شيحا، بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، **2007**.
- شلبي،محمد .***المنهجية في التحليل السياسي***.الجزائر: دار هومة،**2002**.
- عبد الحي، وليد. إيران ***مستقبل المكانة الإقليمية عام*** **2002**.الجزائر: مركز الدراسات التطبيقية والاستشراف، **2010**.
- عبد السلام، محمد. ***السياسة الأمريكية تجاه القضايا النووية في الشرق الأوسط***.القاهرة : مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، كراسات استراتيجية، ع.**146**، **2004**.
- عبد الشافي، عصام. ***أزمة البرنامج النووي الإيراني: المحددات–التطورات–السياسات***. البحرين: مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية،**2004**.

- عبد القادر، أشرف عبد العزيز. ***الولايات المتحدة الأمريكية وأزمات الانتشار النووي: الحالة 2001-2009***. أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،**2010**.
- عطاء، محمد زهرة. ***البرنامج النووي الإيراني***. بيروت:مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات،**2015**.
- العماري، عباس ناجي. ***إدارة الأزمات في عالم متغير***.القاهرة:مركز الأهرام،**1993**.
- فورسبرغ، ووندال. ***منع انتشار الأسلحة النووية والكيماوية والبيولوجية***. ترجمة سيد رمضان هدارة، القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، **1998**.
- قبيس، هادي. ***السياسة الخارجية الأمريكية بين مدرستين: المحافظية الجديدة والواقعية***. بيروت: الدار العربية للعلوم والنشر، **2008**.
- القلاب، موسى حمد. ***شؤون الدفاع في دول مجلس التعاون في الخليج*2008-2009**. دبي: مركز الخليج للأبحاث،**2009**.
- لخضاري،منصور.***السياسة الأمنية الجزائرية-المحددات،الميادين،التحديات***. بيروت:المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، **2015**.
- محمد النعمان،عبد الله محمد. ***ضمانات استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية***، صنعاء:جامعة صنعاء، **2001**.
- محمد فاضل، سمير. ***المسؤولية الدولية عن الأضرار الناتجة عن استخدام الطاقة النووية وقت السلم***. القاهرة: دار عالم الكتاب، **1976**.
- محمود أبو بكر، مصطفى. ***التفاوض الناجح مدخل إستراتيجي سلوكي***.القاهرة: الدار الجامعة، **2005**.
- مصطفى، عدنان. ***الطاقة النووية العربية: عامل بقاء جديد***. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، **1985**.
- معتز، سلامة. ***الأمن القومي الأمريكي: التحولات الجديدة في ظل إدارة بوش الابن***.القاهرة: مكتب الدراسات السياسية والإستراتيجية، **2006**.
- مقلد،إسماعيل صبري. ***نظريات السياسة الدولية***.الكويت: دار السلاسل، **1987**.
- نعمة، كاظم هاشم. ***العلاقات الدولية***. بغداد : شركة إياد للطباعة الفنية، **1987**.
- نوفل، ميشال. ***إيران القيمة الإستراتيجية***. لبنان: شؤون الشرق الأوسط، ع.**49**، **1996**.
- هاورد، روجر. ***نفط إيران ودوره في تحدي نفوذ الولايات المتحدة***. ترجمة مروان سعد الدين، بيروت: مكتبة مبديولي، **2007**.
- يوسف أحمد، أحمد وآخرون. ***حال الأمة العربية* 2007-2008 *ثنائية التفتيت والاختراق***. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، **2008**.

الدوريـــــات:

- إبراهيم محمود، أحمد."الأزمة النووية بين المقترحات الأوربية والتحفظ الإيراني"، ***مجلة مختارات إيرانية***، ع.**62** (سبتمبر **2005**)، ص ص.**33-38**.
- ---، ---."التطور المستقبلي لبرنامج الصواريخ الإيرانية"، ***مجلة السياسة الدولية***، م.**39**، ع.**156** (أفريل**2004**)، ص ص.**235 -246**.
- ---، ---."السياسة الإيرانية و الملف النووي في عهد أحمدي نجاد"، ***مجلة مختارات إيرانية***، ع.**61**(أوت **2005**)، ص ص.**17-34**.
- ----، ---."العلاقات الإيرانية الروسية"، ***مجلة مختارات إيرانية***، القاهرة:مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، ع.**8** (مارس**2001**)، ص ص.**214-219**.
- ---، ---."مضيق هرمز في بؤرة الصراع الإيراني الأمريكي"، ***مجلة مختارات إيرانية***، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية، ع.**82** (ماي**2007**)، ص ص. **15-21**.
- أبو شادي، يسرى. "حتمية الطاقة النووية"، ***مجلة السياسة الدولية***، ع.**168** (**2007**)، ص ص**220**.-**225**.
- أحمد إبراهيم، أحمد."إيران وجهود تطوير الصواريخ الباليستية"، ***مجلة السياسة الدولية***، م.**35**، ع.**136** (أفريل**1999**)، ص ص.**288-294**.
- أحمد،محمود." في مواجهة خطر جديد: حقبة من الفوضى النووية؟"، ***مجلة معلومات***،ع.**39** (**2007**)، ص ص. **120-147**.
- الأصفهاني، نبيه."مستقبل التعاون الروسي الإيراني في ضوء التقارب الأخير"، ***مجلة السياسة الدولية***، ع.**144** (**2001**)، ص ص. **160-165**.
- إفتخاري، أصغر."أسلحة الدمار الشامل والتوجه الأمريكي"، ***مجلة مختارات إيرانية***، م.**04**، ع.**30** (جانفي**2003**)، ص ص **17-24**.
- البسيوني، سمير زكي."كيف تدير إيران علاقاتها مع القوى الكبرى"، ***مجلة السياسة الدولية***،م.**41**، ع.**165** (جويلية**2006**)، ص ص. **110-118**.
- ثقل العجمي، سعد."سلمية الطاقة النووية وقواعد القانون الدولي العام:الأزمة النووية الإيرانية"، ***مجلة الحقوق الكويتية***، م.**29**، ع.**2** (**2005**)، ص ص. **168-175**.
- الخزار، فهد مزيان خزار وعبد الواحد، ناصر حيدر."الأزمة النووية الإيرانية، التطورات-الدوافع- الدلالات الإستراتيجية"، ***مجلة دراسات إيرانية***، ع. **5-6** (**2006**)، ص ص. **145-156**.
- راقدي، عبد الله. "دور عامل الثقة في المفاوضات الدولية"، *مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية*، ع.**9**(ديسمبر **2008**)، ص ص.**219-221**.

- السمان،أحمد.الحصار التكنولوجي والتوجه الخارجي الإيراني، ***مجلة مختارات إيرانية***، ع.28(نوفمبر 2002)، ص ص.100-109.
- سويلم، حسام." ماذا بعد الرد الإيراني على سلة الحوافز وماهي الخيارات المتاحة"، ***مجلة مختارات إيرانية***، م.7، ع.67 (فيفري2006)، ص ص.15-19.
- السيد، عوض عثمان."مستقبل الحوار النقدي بين إيران والإتحاد الأوربي"، ***مختارات إيرانية***، ع.53 (ديسمبر 2004)، ص ص.46-59.
- شاكر،محمد إبراهيم." معاهدة منع الانتشار النووي:تحديات المراجعة"، مجلة السياسة الدولية، ع.180 (2010)، ص ص. 6-8.
- شحادة المنصور، عبد العزيز."أمن الخليج العربي بعد الإحتلال الأمريكي للعراق:دراسة صراع الرؤى والمشروعات"، ***مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية***، م.25، ع.1 (2009)،ص ص.83-91.
- الشيخ، نورهان."العلاقات الروسية-الأورأطلنطية: بين المصالح الوطنية والشراكة الإستراتيجية"، ***مجلة السياسة الدولية***، ع.170(أكتوبر 2007)، ص ص.49-53.
- عبد الحليم،أحمد.خريطة القوى النووية في الشرق الأوسط في أوائل القرن الحادي والعشرين:حقائقها واحتمالاتها، ***مجلة المستقبل العربي***، ع.271(سبتمبر 2001)، ص ص.31-39.
- عبد السلام،محمد.المناطق الرمادية بين الاستخدامات السلمية والعسكرية للطاقة النووية،***مجلة السياسة الدولية***،ع.165(جويلية2006)،ص ص. 164-173.
- عبد العزيز مشالي،عبد الحميد." أخطار التعرض للإشعاع والنظائر المشعة"، ***مجلة الجندي***، ع.388(ماي2006)، ص ص.50-55.
- كشك، أشرف."التحالفات الإقليمية لإيران السياسية تتجاوز الإيديولوجيا"، ***مجلة السياسة الدولية***، م.41، ع.165 (جويلية2006)،ص ص. 115-117.
- مجاهدي،إبراهيم. "موقف القانون الدولي من الاستخدامات السلمية الضارة للطاقة النووية"، ***المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية***،ع.5 (2004)، ص ص.29-33.
- المقداد، محمد أحمد."تأثير المتغيرات الداخلية و الخارجية الإيرانية على توجهات إيران الإقليمية: العلاقات الإيرانية العربية"، ***منشورات تقارير دولية***-جامعة الأردن-، ع.2(2013)،ص ص 456-464.
- مليباري،عبد الرحمن محمد عثمان."التصدي لانتشار الأسلحة النووية"، **مجلة خالد العسكرية**، ع.75(2003)، ص ص.4-12.
- نيفين، مسعد." التداعيات الإقليمية:إيران"، ***مجلة المستقبل العربي***،ع.332(أكتوبر 2008)،ص ص.65-69.

• هنتر، شيرين."إيران بين الخليج العربي وحوض بحر قزوين:الانعكاسات الإستراتيجية والاقتصادية"، ***مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية***، ع.**38(2001)**، ص ص.**41-45**.

• الهواري، عبد الرحمن. "الصناعات العسكرية لكوريا الشمالية وعلاقتها بمنطقة الشرق الأوسط"، ***مجلة السياسة الدولية***،م.**36**، ع.**140** (أفريل**2000**)، ص ص.**136 -149**.

الموسوعات:

• الكيلاني، عبد الوهاب. **الموسوعة السياسية**. الأردن: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الجزء الثالث، **1994**.

المذكرات والرسائل الجامعية:

• بن طارق، زينب. ***المبادرات الدولية لحظر انتشار الأسلحة النووية***، مذكرة ماجستير.جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام ، **2009**.

• جداوي، خليل. ***أنظمة حظر انتشار الأسلحة النووية: إشكالية البرنامج النووي الإيراني***، مذكرة ماجستير.الجزائر :كلية العلوم السياسية والإعلام، **2008**.

• حسنين،رائد حسن عبد الهادي.***البرنامج النووي الإيراني وانعكاساته على الأمن القومي الإسرائيلي*****1979-2010**، مذكرة ماجستير.غزة: جامعة الأزهر، **2011**.

• سردوك، جمال. ***البرنامج النووي الإيراني وحق الاستخدام السلمي للطاقة النووية***، مذكرة ماجستير. جامعة الجزائر**1**، كلية الحقوق، **2012**.

• طالب وشاش، نوران.***العلاقات الدولية وتدويل الطاقة النووية السلمية***، مذكرة ماجستير.الدانمارك، الأكاديمية العربية المفتوحة، كلية القانون والسياسة، **2009**.

• عبد الغفور، ميسون. ***المضامين السياسية لنظام الضمانات في الوكالة الدولية للطاقة الذرية***، مذكرة ماجستير.العراق: جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، **1989**.

• عجابي، رابح. ***النظام القانوني لإمتلاك الطاقة النووية في الأغراض السلمية***، مذكرة ماجستير. جامعة الجزائر، كلية الحقوق، **2010**.

• محمد العلكة، وسام الدين.**دور** ***الوكالة الدواية للطاقة الذرية في الرقابة على إستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية:دراسة الحالة الإيرانية***، أطروحة دكتوراه. بيروت: جامعة دمشق، كلية الحقوق، **2011**.

• مرسلي،عبد الحق.***أسلحة الدمار الشامل بين المقتضيات الأمنية والعسكرية والاعتبارات الإنسانية: دراسة حالة الملف النووي الإيراني***، أطروحة دكتوراه. جامعة الجزائر**1**، كلية الحقوق،**2003**.

المنشورات الصادرة عن المنظمات الدولية:

- الأمم المتحدة، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الوثيقة**19**، ***A/C1/65/PV*** الدورة **65**، اللجنة الأولى، الجلسة**19**، **26**أكتوبر **2010**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***الاتفاق(rio2)*** ***infcirc9*** والمتضمنة اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة، **26** جويلية **1967**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***التقرير السنوي للوكالة لعام*** **2002** ***رقم الوثيقة gc(47)2***، منشورات الوكالة الدولية، **2002**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***النشرة الإعلامية رقم(add)*** **26** ***infcirc***، **09** أفريل**1964**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***النشرة الإعلامية رقم(2 rev)*** **66** ***infcirc***، **16**سبتمبر **1968**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية الصيغة المعدلة*** **1989/12/28**، **1989**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***الوثيقة (cor)*** **153** ***infcirc***، المتضمنة هيكل و مضمون الاتفاقات التي تعقد بين الوكالة و الدول بموجب معاهدة عدم إنتشار الأسلحة النووية، جوان **1972**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***الوثيقة (cor)*** ***infcirc540***، المتضمنة بروتوكول نموذجي إضافي الاتفاقيات المعقودة بين الوكالة والدول من أجل الضمانات ،**12**جوان **1988**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***تقرير التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية: تقرير المدير العام لسنة*** **2004**، أوت**2005**.
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ***تقرير المدير العام الأولي*** **24-11-2005**.
- قرار مجلس الأمن في جلسته **5500** الوثيقة: **31-7-2006**,***(S/RES/1696/2006)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **5612** الوثيقة: **27-12-2006**,***(S/RES/1737/2006)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **5647** الوثيقة: **24-3-2007**,***(S/RES/1747/2007)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **5848** الوثيقة: **3-3-2008**,***(S/RES/1803/2008)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **5984** الوثيقة: **27-9-2008**,***(S/RES/1835/2008)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **6335** الوثيقة: **9-6-2010**,***(S/RES/1929/2010)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **6552** الوثيقة: **9-6-2011**,***(S/RES/1948/2011)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **6973** الوثيقة: **5-6-2013**,***(S/RES/2105/2013)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **7193** الوثيقة: **9-6-2014**,***(S/RES/2159/2014)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته **7458** الوثيقة: **9-6-2015**,***(S/RES/2224/2015)***
- قرار مجلس الأمن في جلسته**7488** الوثيقة: **20-07-2015**,***(S/RES/2231/2015)***

- قرار مجلس الأمن في جلسته**7488** الوثيقة: **2015-07-20**,***(2231/2015)***/S/RES)
- مجموعة الأزمات الدولية، ***الصراعات الخبيثة في سوريا***، تقرير الشرق الأوسط رقم**134**، جويلية **2013**.
- مجموعة الأزمات الدولية، ***إيران هل ثمة مخرج من المأزق النووي***، تقرير الشرق الأوسط رقم**15**، فيفري**2006**.

مقال في جريدة:

- ***جريدة الشرق الأوسط***،"طهران تستخف بالإغراءات الأمريكية والتهديدات الأوربية"،**13**مارس**2005**.
- عبد الله،اسكندر."معضلة الحوار الأمريكي الإيراني". ***صحيفة الحياة***، لندن **02**مارس**2009**.

مواقع الإلكترونية:

- الأسدي، رياض."الفوضى البناءة"، في:

http://www.4shared.com/get/S2R1WlOl-online.html.

- وزارة الخارجية الأمريكية." التقرير السنوي الأمريكي حول الإرهاب لعام**2007**"، في:

http://usinfo.state.gov/xarchives/display.html?p=washfileparabic&=2007

- باكير، علي حسين."الأزمة النووية الإيرانية باتجاه الصفقة الكبرى مع الولايات المتحدة"، في:

http://www.gulfinthemedia.com/index.php ?m=araa&lanar&PHPSESSID=062

- "الحوافز الأمريكية الأوربية لإيران"، برنامج بانوراما بقناة العربية الإخبارية، في:

http://www.alarabiya.net/programs/2006/06/08/24483.htm

- مرسي، مصطفى عبد العزيز."ماذا بعد عرض الحوافز العربية لإيران؟"، في:

http://www.ecssr.ac.ae/cda/featured topics/displaytopic/0.2251.857-0-4.00 html

- "فرنسا و روسيا و أمريكا توافق على مقترحات البرادعي بشأن إيران"، في:

http://www.alwasatnews.com/data/2009/2605/pdf/int25.pdf

- الشرقاوي، باكينام. "السياسة الخارجية الإيرانية"، في: **www.Al-jazeera.net**
- روبرت، رايت. " إيران-العقوبات الأمريكية"، في: **http://www.saqrenter.net**
- "عقوبات أمريكية جديدة على إيران بسبب الصواريخ البالستية....و طهران تندد"، في:

http://www.thenewkhaleej.net

- "بدء تنفيذ الحظر النفطي على إيران"، في: **http://www.aljazeera.net**
- الحجاوي، سمير."المناورات الإيرانية: التحول إلى حرب العصابات"، في:

- بدوي، ماهر."الدولة الريعية في إيران:عائدات النفط والنمو والتضخم"، في:
www.studies.aljazeera.net
- أديلكا، نيما."الإستراتيجيات الثلاث التي تقف خلف الاستعراض الإيراني للقوة البحرية"، في:
www.rsgleb.org
- طاهري، أمين."إيران رفسنجاني وخاتمي و نجاد: أين الفروق"، في: **www.aawsat.com**
- علي المليجي، علي." الملف النووي الإيراني"، في:
http://www.kkmaq.gov.sa/detail.asp?inNewsItemID:203250&imlageN°2
- الزاوي، محجوب."المحادثات الإيرانية الأمريكية حول العراق..نهاية المواجهة و بداية أخرى"، في:
www.cs.jordan.org.
- "إيران...تعزيز التعاون العسكري الإستراتيجي مع سوريا"،في:
http://www.allam.ir/news/1699 129
- شقير، شفيق." معركة القصير السورية: تبعات تدخل حزب الله اللبنانية والإقليمية"، في:
www.aljazeera.net
- الترابي،عمر البشير." حزب الله اللبناني....الاقتصاد الأسود"، في:
http://www.majalla.com/arb/2012/01/article55231150
- عبده،محمود."أزمات الشرق الأوسط تعزز النفوذ الإيراني"، في:
http://www.akhbaralalam.net/news.detailphp ?id=30235.
- باكير، علي حسين."حزب الله تحت المجهر"، في: **www.alrased.net**
- همام،سامح. "فوز حركة حماس في الانتخابات التشريعية ودور إيراني جديد"، في:
http://www.albaina.net
- "مستقبل العلاقة بين حماس و إيران"، تقدير إستراتيجي رقم**65**، في:**www.alzaytouna.net**
- هيكل،فتوح."الخطاب الإيراني اتجاه دول الخليج بين التطمين والتهديد"، في:
http://www.ecssr.com/CDR/featuredtopics/dislaytopic/0.2251.661-0-2.2.22html
- "رسالة الرئيس الأمريكي باراك أوباما إلى المرشد الأعلى علي خامنئي"، في:
http://www.online.wsj.com/articles/obama.wrote.secret.letter.to.irans.khamenei.about.fighting.islamic. state.1415295291
- "مفاوضات فيينا **2014**"، في: **http://www.islamtimes.org :**
- فيينا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تقرير الوكالة رقم**58**، في:

www.iaea.org/sites/defaut/files/gov2014-58.ae.pdf.

ب/ المراجع باللغة الأجنبية:

BOOKS :

- Colard, Daniel. ***La Société International Après La Guerre Froide***.Paris : Armand Colin, **1996**.
- Dris, Cherif. "Etats-Unis Et Afrique Sahélo-Saharienne :Agenda Energétique Et Sécuritaire, "Dans : ***Les États-Unis Et Le Maghreb Regain D'intérêt***, Abdenour Benantar. Alger : CREAD, **2007**.
- H Cordesman, Anthony And Alrodhan, Khalil. ***Iranian Nuclear Weapons***. Washington DC: Center For Strategic And International Studies, **2006.**
- Kennedy,Paul. ***The Rise And Fall Of The Great Powers : Economic Change And Military Conflict From1500***. New York :Random House,**1987.**
- Mark Habeeb, William. ***Power And Tactics In International Negotiation : How Weak Nations Bargain With Strong Nations***. Baltimore And London :The John Hopkins University Press, **1988**.
- Pac, Henri. ***Droit Et Politiques Nucleaires***. Paris : PUF, **1994**.
- Waltz, Kneeth. ***Theory Of International Politics***. London ،**1979**.

REVIEWS :

- Albright, David And Hindderstein, Corey. "Iran : Player Or Rogue ?", ***Bulletin Of Atomic Scientists***, Vol.**59**, N.**5(2005),**PP.**8-20**.
- Burr,William. " Abrief History Of US-Iranian Nuclear Negotiations", ***Bulletin Of The Atomic Scientists***, N.**1** (January**2009**).PP.**32-37**.
- D Ferguson, Charles."The Market For Nuclear Weapons", ***Harvard International Review***, Vol **.27** (May**2006**),PP.**24-29**.
- Deutchk, John."A Nuclear Posture For Today", ***Foreign Affairs***, Vol .**84**, N.**1** (Junuary/February **2005**),PP.**15-23**.
- Feinstein, Jonathan."The Safety Regulation Of US Nuclear Power Plants: Violations Inspections And Abormal Occurrences", ***Journal Of Political Economy,*** vol.**1**(jun**1997**), PP**.115-145**.
- Ian, Anthony And Others."Reforming Nuclear Export Controls The Future Of The Nuclear Suppliers Group", ***University Press New York***, N.**22**(**2007**),P P.**40-59**.
- K Kerr, Paul And Others."Non –Proliferation Treaty Conference: Key Issues And Implications", ***congressional research service***, N.**2**(May **2010**), PP.**1-10.**
- Medalia, Jonathan."Comprehensive Nuclear-Test Ban Treaty : Background And Current Development", ***Congressional Research Service***, N.**33548** (18septembre**2008**), PP.**3-45**.

- Olivier, Meier."The Groving Nuclear Feul Cycle Debate", ***News Analysis***, N.**5**(Novembre **2006**), PP**.10-26**.
- Rivlin,Paul."Iran's Energy Vulnerability",***The Middle Review Of International Affairs***, Vol.**10**, N.**4**(**2006**),PP**.23-27.**
- Jankoxitsch,Odette Prevor . " La Compétence Normative De L'IAEA-Bases Juridiques Et Sources De Droit, Le Droit Nucléaire International : Histoire, Evolution Et Perspectives" ,***OCDE***, N.**5**(**2010**), PP.**11-19**.

The web sites :

- " US Death toll in Iraq hits **4.000**", Available on : **http://english.aljazeera.net/news/middleeast/2008/03/200852513464485768.html**
- "Iran : Nuclear Intentions And Capabilities", The Office Of The Director Of National Intelligence Website, Novembre**2007** ,Available on ***:*** **http:// www. odni.net.**

A Diminishing Currency", Avaible On : **http ://www.acronym.org**.
- Abass, Malek."Decision Making In Iran Foreign Policy :Heuristic Appreach", Available Online **:**
- Baker, Peter." Obama Offered Deal To Russia In Secret Letter", Available on : **http://www.nytimes.com/2009/03/03 washington/03prexy.html.**
- CIA Word Factbook ,**2010**.**http://www.cia.gov.**
- Cohen And Phillip, James. "Russia's Dangerous Missile Game In Iran", Heritage Foundation-Executive Memorandum, Available on : **http://www.heritage.org/research/reports/1997/11/russias-dangerous-missile-game.**
- Cohen, Ariel." Russia's Iran Policy : A Curveball For Obama", Heritage Foundation- Backgrounder, **2010**, Available on : **http://s3.amazonaws.com/thf-media/2010/pdf/bg-2359.pdf**

- Cohen, Avner And Graham, Thomas."WMD In The Middle Est :
- Cooperman, Alan."Mapping The Global Muslim Population"(A Report On The Size And Distribution Of The World's Muslim Population), Available On : **www.pewforum.or**
- Fulton, Will And Others."Syria-Iran Foreign Relation", Available On : **http://www.irantracker-org/foreign-relations/syria-iran-foreign-relations http://www.caspianstudies.com/../decision%20making%20in20iran-finaldraft.pdf.**
- IAEA, "Iran Signs Additional Protocol On Nuclear Safe Guards on Decembre**2003**", Available On : **www.iaea.org** .

- J.Blakstock ,Jason And Others,"understanding the iranian nuclear equation", Available on :

http://www.princeton-
/jpia/pdf/2007/blackstock%20chapter%201%20.pdf,

- katz, Mark. "Russian Iranian Relations : Functional Dysfunction", Medeast Monitor **4**, N.**1**(**2009**), Available on :
http://www.mideastmonitor.org/issues/0907-5htm.shtml
- Kunze, Thomas And Larspeter, Schmidi . "Russia's Iran Policy Afainst The Back Fround Of Tehran 'S Nuclear Programme", Konrad-Adenauer-Stiftung, International Reports **2009**, Available on :
http://www.kas.de/wf/en/33.17144.
- Lubord, Gordon. "Why US-Poland Missile Deal Rouses Russian Bear", Christain Science Monitor(**2008**), Available on :
http://www.gurdian.co.uk/comment/story/0.3604.1021997.00html

- Sharp, Travis."US Foreign Policy Toward Iran In The Obama Era", Policy Brief, N.**145** (June**2009**), Available On :
http://www.ispionline.it/it/documents/PB-145-2009.pdf.
- TER Oganov, Nugzar." The Russian-Iranian Nuclear Cooperation", Iran-Pluse Journal, N.**5**(**2006**), Available on :
http://www.tau.ac.il/humanities/irannian-studies/files/pulse5.eng.pdf.

- UK.Foreign And Common Wealth Office," Agreement Between Iran, Germany, United Kingdom And France (Paris Agreement)", Available On :
www.fco.gov.uk,15nov2004